

استخدام الاسلحة المحرمة دولياً (الحرب الاوكرانية الروسية انموذجاً)

The Use of Internationally Prohibited Weapons in the Ukrainian-Russian War: A Case Study

> إعداد روان بكر الزغيلات

> > إشراف

الدكتور: بلال حسن الرواشدة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون العام

> قسم القانون العام كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط آيار، 2023

التفويض

أنا روان بكر الزغيلات، أفوّض جامعة الشرق الأوسط بتزويد نسخ من رسالتي ورقياً وإلكترونياً للمكتبات، أو المنظمات، أو الهيئات والمؤسسات المعنية بالأبحاث والدراسات العلمية عند طلبها.

الاسم: روان بكر الزغيلات.

التاريخ: مرا ٥/2023

التوقيع:

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها: " استخدام الأسلحة المحرمة دولياً (الحرب الأوكرانية الروسية أنموذجاً) ".

وأجيزت بتاريخ: ١٠٠٠/٥/١٠٠٠.

للباحثة: روان بكر الزغيلات

أعضاء لجنة المناقشة

•	bi 1	11 . 10	7: 41	· ·
وقيع	الد	مكان العه	الصفة	الإسم
4.2	الأوسط	جامعة الشرق	المشرف	الدكتور بلال حسن الرواشدة
	الأوسط الأوسط	جامعة الشرق	رئيس اللجنة	الدكتور أحمد محمد اللوزي
tttl	الأوسط الأوسط	ي جامعة الشرق	عضو اللجنة الداخلي	الدكتور محد علي الشباطات
	لفيا المالية	ي جامعة فيلا	عضو اللجنة الخارجي	الدكتور غازي حسن صباريني
CA				

شكر وتقدير

اشكر الله رب العالمين الذي خلق وهدى وسدد الخطى فأخرج هذا العمل بعونه وتوفيقه.. نحمده حمداً كثيراً في المبتدى والمنتهى وبعد،

وانطلاقاً من قوله تعالى: [وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ عَ وقوله صل الله عليه وسلم " من لا يشكر الله "

فإنني اتقدم بجزيل الشكر والعرفان لأستاذي ومشرفي الفاضل الدكتور بلال الرواشدة لتفضله بالإشراف على هذه الرسالة، وما بذله معي من مجهود وارشاد، ولما منحه وقدمه لي من علمه ووقته طوال فترة عملي على هذه الرسالة، فلك مني استاذي ومعلمي كل الشكر والاحترام والتقدير. كما وأتقدم بالشكر والعرفان للسادة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة الكرام وكذلك أشكر أساتذتي الأفاضل في جامعة الشرق الأوسط/كلية الحقوق.

جزاكم الله جميعاً خير الجزاء، وسدد على طريق الخير خطاكم.

الإهداء

الى أقرب الناس من قلبي ... من وسعتني رحمتهما صغيرة، وأسعدتني صحبتهما كبيرة.. الى من

ربياني على حب العلم صغيراً، وحقق الله حلمهم وأنا كبيراً

الى والدايّ الحبيبان ...

الى رفيقة دربي وداعمي الأول الى الروح المتممة لروحي

أختى الغالية نور...

والى إخوتي الاعزاء...

ولنفسي ...

أهدي هذا العمل المتواضع مع خالص المحبة والعرفان

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
j	العنوانا
ب	التفويضا
	قرار لجنة المناقشة
7	شكر وتقديرشكر وتقدير
هـ	الإهداء
و	فهرس المحتوياتفهرس المحتويات
	الملخص باللغة العربية
	الملخّص باللغة الإنجليزية
	الفصل الأول: خلفية الدراسة
1	1. المقدمة
	2. اشكالية الدراسة
	3. أسئلة الدراسة
	4. اهداف الدراسة4
	5. أهمية الدراسة
	6. حدود الدراسة
	7. مصطلحات الدراسة
	8. منهج الدراسة
	9. الإطار النظري
	.10 أدوات الدراسة
	11. الدراسات السابقة
_	الفصل الثاني: المسؤولية الدولية الناجمة عن استخدام الأسلحة الم
	المبحث الأول: نشأة المسؤولية الدولية
	المطلب الأول: ماهية المسؤولية الدولية
	المطلب الثاني: آثار المسؤولية الدولية عن استخدام الأسلحة المحرمة دوليًا
	المبحث الثاني: النظام القانوني لحظر استخدام الاسلحة المحرمة دوليًا
	المطلب الأول: السوابق الدولية لاستخدام الاسلحة المحرمة دوليًا
ΔI	المطلب الأون، السوابق الدولية الاستخدام الاستعاد المحترمة الولية

المطلب الثاني: الأحكام القانونية لحظر استخدام الاسلحة المحرمة دوليًا ابان النزاعات المسلحة				
53				
الفصل الثالث :مدى مشروعية الحرب الأوكرانية الروسية				
المبحث الأول: خضوع الحرب الأوكرانية الروسية منذ تطورها الى القانون الدولي 61				
المطلب الأول: التطور التاريخي للحرب الروسية الأوكرانية والعلاقات بين الدولتين 63				
المطلب الثاني: الإطار القانوني المنطبق على الحرب الأوكرانية الروسية				
المبحث الثاني: الجهود الدولية لمنع الاستخدام الغير شرعي للقوة				
المطلب الأول: الدفاع الشرعي وأثر الحرب الأوكرانية الروسية على تفسير الحق من استخدامه				
81				
المطلب الثاني: موقف الدول من الحرب الأوكرانية الروسية				
الفصل الرابع: الخاتمة النتائج والتوصيات				
النتائج				
التوصيات				
قائمة المراجع				
القرآن الكريم				
الكتب				
رسائل جامعية				
مجلات وابحاث				
اتفاقيات دولية				
مراجع أجنبية				

استخدام الاسلحة المحرمة دولياً (الحرب الاوكرانية الروسية انموذجاً) إعداد: روان بكر محمد الزغيلات إشراف الدكتور: بلال حسن الرواشدة الملخص

معرفة الأسلحة المحرمة دوليا بالإضافة الى الحد من انتشارها بكافة أنواعها النووية والكيميائية والبيولوجية ومدى مفعولها على الإنسان والبيئة المحيطة وموقف القانون الدولي الصارم تجاه استخدامها.

وقد استخدمت الباحثة في هذه الدراسة الحرب الأوكرانية الروسية نموذجًا لها، إذ أن الحرب الاوكرانية الروسية غير شرعية وغير مبررة، ووصفت بـ "العدوان" وفقًا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، بينما في المقابل روسيا لا تعتبر نفسها دولة احتلال وهي بوجهة نظرها بصدد الدفاع عن سلامة أراضيها بالتالي اعتبرت نفسها بصدد دفاع شرعي وبالمقابل أوكرانيا لم تقم بالاعتراف بهذا الدفاع لأنها اعتبرت نفسها أيضاً بصدد دفاع شرعي عن أراضيها.

كما واعتبرت روسيا أن انضمام أوكرانيا إلى الناتو يهدد أمنها وسلامتها، وفي ظل ردود الفعل المختلفة للدول والأمم المتحدة والسلطة القضائية الدولية بشأن العديد من القضايا المتعلقة بالحرب الروسية الأوكرانية، فإن السؤال الذي يطرح نفسه حول مدى تأثير هذه الإجراءات على تفسير وتطوير قواعد القانون الدولي وعن دور مجلس الأمن في تطبيق هذه العقوبات وفق أحكام القانون الدولي العام بشأن الحظر الشامل لهذه الأسلحة.

الكلمات المفتاحية: الأسلحة المحرمة، الحرب الأوكرانية الروسية.

The Use of Internationally Prohibited Weapons in the Ukrainian-

Russian War: A Case Study

Prepared by: Rawan Baker Mohammed Al-zgheilat

Supervised by Dr.:Bilal Hassan Rawashdeh

Abstract

The primary objective of this study is to identify globally banned weaponry, diminish

their proliferation, and evaluate the profound impact of their utilization on humanity and

the environment. Furthermore, the study will analyze the resolute position of international

law concerning the utilization of these armaments.

The Ukrainian-Russian conflict will be utilized as a paradigm to comprehend the

application of international law in an illicit and unwarranted confrontation. While Russia

asserts that it is safeguarding its territorial integrity, Ukraine perceives itself as justifiably

defending its territory. The conflict raises inquiries about the interpretation and

advancement of international law, as well as the Security Council's role in enforcing

stringent measures against the utilization of proscribed weaponry.

Keywords: proscribed weaponry, Ukrainian-Russian conflict

الفصل الأول خلفية الدراسة

1. المقدمة

يلاحظ على مدار العقود الماضية ولغاية هذه اللحظة أن القانون الدولي يحرم الحرب وينبذ الأسلحة واي أسلوب متبع بها، فقد شهد العالم تطورات ضخمة ومهولة في نوع الأسلحة التي استخدمت في الحروب، وفي كفاءتها وقدرتها العالية على التدمير بالرغم من أن الأسلوب الذي كان يتم استخدامه حينها كان بدائياً بالمقارنة مع التقدم الذي تشهده الأسلحة في هذا العصر.

وقد تسببت هذه الاسلحة بهلاك عدد كبير جدا من كلا الطرفين المتحاربين ومن المدنيين وأيضاً الكائنات الحية من الحيوانات والنباتات بل ان كمية صغيرة منه قادرة على احداث هلاك كبير جدا على مختلف الأصعدة وهذا الامر الذي جعل الدول نقوم بالاتفاق على تحريمه وفق معاهدات دولية نافذة تشمل الأسلحة النووية والبيولوجية والأسلحة الكيميائية وبعض أنواع الأسلحة التقليدية مما جعل اللجنة الدولية للصليب الأحمر تطلق نداء دوليا وصفت فيه استخدام الأسلحة السامة بأنه اختراع اتقنته يد العلم ومن المعروف ان الحرب غير مشروعة الا انه قد ورد استثناءات اجازت حالات لقيام الحرب وكان الاعتداء على الدول مثالاً لذلك بالتالي من الممكن ان يتم استخدامها لأغراض الدفاع الشرعي، لكن القانون الدولي قام بوضع قيود وقواعد قانونية تنظم العدوان الواقع على الدول الا ان هذه الأسلحة بمثابة قوة وعلى قدر عالي من الأهمية وقامت الدول بشكل متسارع بالسعي للحصول عليها وتملكها وادى هذا الامر الى انتشار الذعر والخوف بين دول العالم بأسره جراء القوة الفتاكة التي تملكها الدول عند الحصول على هذه الأسلحة وكان اكبر مثال على ذلك الولايات المتحدة الأمريكية التي قد أصبحت حينها تملك السلاح النووي باعتباره مسلاح استراتيجي فتاك جعل منها

دولة متقدمة وقوية لكن سرعان ما انضم لدائرة القوة هذه باقي الدول مثل دول الاتحاد السوفييتي المعروفة بروسيا حاليا ثم يليها المملكة المتحدة البريطانية وانضمت أيضا الى هذه الدائرة فرنسا وجمهورية الصين وقد تكون بعد ذلك ما يعرف بنادي القنبلة النووية وهي ما يطلق عليها بالدول الخمس العظمى.

أخيرًا، تم استخدام كل الادوات المتاحة بموجب القانون الدولي في النزاع بين أوكرانيا وروسيا. بمساعدة الغرب والولايات المتحدة الأمريكية، حيث استخدمت أوكرانيا كل رادع قانوني متاح لها. كما لوحظ في عدد من الكتابات حول القانون الدولي، بدأت الدول في استخدام إستراتيجية الحرب الأوكرانية الروسية كبديل للعمليات العسكرية، والتي تعتقد الباحثة أنها نتيجة لتطور قواعد القانون الدولي وآلية تنفيذه بأكثر من مجرد أداة ردع.

2. اشكالية الدراسة

تتمحور مشكلة الدراسة حول عدم امتثال الدول للمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي لم يتم الالتزام بها على نطاق عالمي، فضلاً عن غياب آليات الرقابة وعدم الانضباط والالتزام لها. بالإضافة إلى ذلك، من الضروري البحث في التقنيات التي يمكن أن تحد من استخدام وانتشار الأسلحة المحرمة دوليًا، ولان الدراسة تفتقر الى قلة الدراسات المتعلقة بالحرب الاوكرانية الروسية فإن الباحثة تحاول إثبات مدى ارتباط هذا الصراع الوثيق لاستخدام الاسلحة المحرمة دوليًا، حيث كان للأطراف المعنية (أوكرانيا وروسيا) تأثير على النظام الدولي من خلال فرض العقوبات. حيث تُعرض عقوبات دولية على روسيا لأنها هددت مؤخرًا باستخدام هذه الاسلحة بموجب القانون الدولي، مثل الأسلحة النووية والبيولوجية. كما ترى الباحثة بأنه يجب دراسة الطرق والاساليب التي من الممكن ان تحد من انتشار الاسلحة المحرمة دولياً ومدى تطبيقها.

3. أسئلة الدراسة

- 1- ما هي الأسلحة المحرمة دولياً.
- 2- ما هو موقف القانون الدولي من استخدام الأسلحة المحرمة دولياً.
 - -3 ما مدى مسؤولية الدول عن استخدام الأسلحة المحرمة دولياً.
 - 4- ما هي العقوبة المترتبة على مستخدمي الأسلحة المحرمة دولياً.

4. اهداف الدراسة

تسعى الدراسة الحالية للقيام بالإجابة على ما يلى:

- 1- معرفة خطورة هذه الأسلحة.
- 2- العلم بالأخطار التي تحيط بالعالم بعد تطور الأسلحة الفتاكة.
 - 3- بيان أنواع هذه الأسلحة وآلية استخدامها.
- 4- التركيز على تحريم وتجريم استخدام هذه الأسلحة وبيان موقف القانون الدولي تجاهها.

5. أهمية الدراسة

تأتي أهمية الدراسة للوقوف على ما يمكن أن ينص عليه القانون الدولي للحفاظ السلام والأمن الدوليين، ومرونة قواعدهم في تحقيق التوازن بين احتياجات الدول للحفاظ على أمنها القومي، والتزامها باحترام قواعد القانون الدولي التي تحظر الاستخدام الغير مشروع للأسلحة المحرمة دوليًا، وتتجلى هذه الأهمية بشكل خاص في سياق الحرب الأوكرانية الروسية نظرًا لأن روسيا عضو دائم في مجلس الأمن وقوة نووية عظمى، فمن المهم دراسة مدى تأثير إجراءاتها القانونية وردود فعل الدول والمنظمات الدولية على إنشاء السوابق والممارسات التي تفسر أو تطور قواعد القانون الدولي.

6. حدود الدراسة

ان هذه الدراسة تحدد بالأبعاد التالية:

- أ. الحدود الزمنية: تحدد هذه الدراسة من حيث الزمان بوقت البدء في استخدام الأسلحة المحرمة دولياً.
- ب. الحدود المكانية: التطبيقات التي أصدرها القانون الدولي في احكامه المتعلقة في استخدام الأسلحة المحرمة دولياً.
- ج. الحدود الموضوعية: تتحدد نتائج هذه الدراسة بما ستتضمنه من معلومات نظرية حول استخدام الأسلحة المحرمة دولياً.

7. مصطلحات الدراسة

- الأسلحة المحرمة دوليًا: وهي عبارة عن الأسلحة النووية، أو الإشعاعية، أو الكيميائية، أو الأسلحة الميولوجية، أو أي نوع آخر من الأسلحة التي لديها القدرة على القتل أو التسبب في ضرر جسيم للعديد من الأشخاص أو إلحاق أضرار جسيمة بالهياكل التي من صنع الإنسان (مثل المباني) أو الهياكل الطبيعية (مثل الجبال)(1).
- القانون الدولي: هو فرع من فروع القانون العام وتضع قواعده الإرادة الدولية. موضوعه العلاقات الدولية، وأشخاصه الدول، والمنظمات الدولية، والأفراد. كما أنه يفصل القاضي الدولي في الدعاوى من خلال الرجوع إلى مصادر القانون الدولي العام. (2)

(1) ویکیبیدیا، ا. ف. م. (2006). سلاح دمار شامل. ویکیبیدیا. Retrieved from .https://shorturl.at/hCGQV

⁽²⁾ حوامدة، غالب و الفتلاوي، غالب (2022). موسوعة القانون الدولي-القانون الدولي العام/مبادئ القانون الدولي العام، عمان الأردن.

- قانون اللجوء إلى الحرب: هو القواعد القانونية الدولية التي تنظم اللجوء إلى القوة، والذي يشتق منه قانون الحرب والذي يعني فهو القواعد القانونية التي تحكم العلاقة بين المتحاربين (1).
- الدفاع الشرعي: وهو القيام بعمل غير قانوني دوليًا ردًا على عمل غير قانوني وقع في المقام الأول، وفي كلتا الحالتين " الفعل ورد الفعل" يتم استخدام القوة المسلحة، ويهدف الدفاع المشروع إلى درء أو الاستجابة لخطر جسيم من المعتدي والعمل على إيقافه لحماية أمن الدولة وحقوقها الأساسية (2).

8. منهج الدراسة

سيتم استخدام المنهج الوصفي والمنهج التحليلي لملائمته أهداف الدراسة؛ وذلك بتحليل كل ما يتم الوقوف عليه ووصفه ودراسته من كافة الجوانب الفقهية والقانونية والقضائية.

9. الإطار النظري

عنوان الدراسة: الأسلحة المحظورة دوليًا: دراسة حالة الحرب الأوكرانية الروسية

الفصل الأول: مقدمة عام، تقدم هذه المقدمة نظرة عامة على الدراسة وتناقش خلفية الدراسة وأهميتها والمشكلة التي تعالجها. يتم التطرق أيضًا إلى الأسئلة التي يتناولها البحث ومصطلحات الدراسة المستخدمة. وتشتمل المقدمة على وصف منهجية الدراسة.

⁽¹⁾ اللجنة الدولية للصليب الأحمر (2017). قانون اللجوء للحرب وتعريفه.

⁽²⁾ خلف، محمد (1973). حق الدفاع الشرعي في القانون الدولي الجنائي، دار النهضة المصرية الطبعة الأولى.

الفصل الثاني: الأسلحة المحظورة دوليً، يتناول هذا الفصل الأسلحة المحظورة دوليًا من خلال مناقشة المسؤولية الدولية المتعلقة بها وتعريفها وآثارها. يتم أيضًا مناقشة النظام القانوني الذي يحظر استخدام هذه الأسلحة والتاريخ الدولي لاستخدامها والأحكام القانونية المتعلقة بحظر استخدامها.

الفصل الثالث: الحرب الأوكرانية الروسية والقانون الدولي، يتناول هذا الفصل الحرب الأوكرانية الروسية وتطبيق القانون الدولي عليها. يتم مناقشة الإطار القانوني المعمول به في الحرب ويتم استعراض مشروعية الحرب والدفاع الشرعي وتأثيرها. يتم تسليط الضوء أيضًا على موقف القانون الدولي من هذه الحرب.

الفصل الرابع: الخاتمة، يحتوي هذا الفصل على خاتمة الدراسة وتلخيص النتائج التي تم التوصل إليها. كما يتضمن التوصيات المبنية على الأدلة والتحليل المناقش في الدراسة.

10. أدوات الدراسة

- اتفاقية بشأن حظر استحداث وصنع وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير هذه الأسلحة لعام (1993).
 - اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب 12 آب/أغسطس (1949).
 - اللجنة الدولية للصليب الأحمر (2017). قانون اللجوء للحرب وتعريفه.
 - اتفاقية فيينا لعام 1969 لقانون المعاهدات

11. الدراسات السابقة

دراسة (ميخمر، 2023) "تأثير الحرب الروسية الأوكرانية على الأمن الأوروبي: دراسة للتغيرات في مفهوم وقضايا الأمن بعد الحرب الباردة" تسبب اندلاع الحرب الروسية - الأوكرانية في معاودة

ظهور قضية أمنية على الساحة الأوروبية كانت سائدة في حقبة الحرب الباردة (1991 –1945م)؛ فقد عادت إلى الساحة الأوروبية من جديد قضايا الأمن بمفهومه الضيق، أي الأمن العسكري وما يرتبط به من قضايا. وقد كان التصور السائد للأمن في أوروبا بعد نهاية الحرب الباردة أن القارة الأوروبية تجاوزت المرحلة التي سادت فيها قضايا بما فيها الأمن بمفهومه العسكري (الضيق) يحمله من قضايا مثل توازن القوى، والصراع بين الدول، والتهديد النووي المتبادل، وصراع الأيديولوجيات وغيرها، وأنها استطاعت أن تضع أسسا راسخة للأمن بمفهومه الشامل (الواسع) فيما بينها، ولكن جاءت الحرب الروسية – الأوكرانية لتغير ذلك التصور الذي كان سائدا، ولتثبت أنها غيرت طبيعة مفهوم وقضايا الأمن الشامل بمفهومه الواسع، وطبيعة قضاياه التي سادت أوروبا بعد الحرب الباردة، مفهوم وقضايا الأمن الأمن الأوروبي في حقبة الحرب الباردة. وتسلط الدراسة الضوء على لقضايا التي ظهرت مع الحرب الروسية الأوكرانية.

وما يميز دراستي بأنها تناولت بالبداية الحديث المسؤولية الدولية للدولة عن استخدام الاسلحة المحرمة دوليًا للحد من انتشارها بجميع أنواعها النووية والكيميائية والبيولوجية التي تم استخدامها بالحرب بالإضافة الى ذكر مستجدات مجريات الحرب الأوكرانية الروسية وموقف القانون الدولي من استخدام الأسلحة المحرمة دولياً في هذه الحرب.

دراسة (اقاري ، 2020) بعنوان "الآثار البيئية لاستعمال أسلحة الدمار الشامل في الحروب الدولية "تهدف هذه الدراسة إلى البحث في التأثيرات المختلفة لاستعمال أسلحة الدمار الشامل بأنواعها (البيولوجية، والكيمائية، والنووية) على البيئة أثناء الحروب الدولية، باعتبار أن استعمالات أنواع هذه الأسلحة في الحرب العالمية الأولى (اطلق الألمان غاز الكلورين ،1915 واستعمالهم غاز الخردل عام 1917 وكذلك الحرب العالمية الثانية (بإلقاء الولايات المتحدة الأمريكية للقنابل النووية على

مدينتي هيروشيما ونكازاكي 1945 أصبح يشكل هاجس للمجتمع الدولي كلما أثيرت النزاعات والحروب خاصة في ظل انعكاس التطور التكنولوجي على التسلح، والقدرة التدميرية لهذه الأسلحة أضعاف المرات عن استعمالاتها الماضية وكذلك التطور الهائل في المواد المستعملة فيها مع سهولة وامكانيات نقلها لأي مكان في العالم في الوقت الحالي.

وما يميز دراستي عن هذه الدراسة تناولت الحديث عن استخدام الأسلحة الكيمائية وتأثيرها اثناء الحرب الأوكرانية الروسية وتطوير الأسلحة المحرمة داخل أوكرانيا وتناولت أيضاً مدى تأثير الحرب واستخدام الأسلحة على الانسان وعلى المحيط والبيئة.

دراسة (حداد ، 2017) بعنوان "الحروب الهجينة: الأزمة الأوكرانية أنموذجًا "بتطور أجيال الحروب مع مرور الزمن برزت ظاهرة الحرب الهجينة، و لقد انتهجتها روسيا الاتحادية في شبه جزيرة القرم، من خلال توجيه مقاربتها نحو الاستعمال الواسع للوسائل العسكرية والسياسية و الاقتصادية والإعلامية، وغيرها من التدابير الغير عسكرية، و ذلك لاستعادة المكانة السوفياتية، كما أن أوكرانيا تقدم نموذجا جديدا من الحروب لما بعد الحرب الباردة، حيث تشكل محورا هاما في الصراع الدائر بين القوى الكبرى (روسيا، الإتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة الأمريكية)، إذ أن لكل من هذه القوى أوراق ضغط توظفها، ولرغم من الجهود الدولية لاحتوائها، نتيجة للتناقضات قد أدت للفشل، ففي ظل هذه الاعتبارات سيبقى مستقبل الأزمة الأوكرانية مفتوح النهاية.

وما يميز دراستي بأنها تتحدث عن الحرب الأوكرانية الروسية أنموذجاً من البدايات وحتى الحروب التي قامت مؤخراً بينهما وموقف القانون الدولي من الحرب الاستباقية التي قامت بها روسيا ضد أوكرانيا بحجة انها على حدود دولتها وأيضاً تفعيل دور مجلس الأمن في تطبيق هذه العقوبات وفق وأحكام القانون الدولي العام فيما يتعلق بالشمول حظر هذه الأسلحة المحظورة دوليًا.

دراسة (الجميلي ، 2013) بعنوان "النظام القانوني لنزع أسلحة الدمار الشامل في ضوء القانون الدولي العام" شكل موضوع أسلحة الدمار الشامل ونزعها أحد الشواغل الإنسانية التي أرقت البشرية طويلا، نظرًا للمخاطر والآلام التي سببتها خلال الحروب والصراعات العالمية والإقليمية والمحلية، لذلك أخذ هذا الموضوع حيزًا واسعا من الجهود القانونية الدولية، خصوصا في إطار القانون الدولي، ما شكل نظاما قانونيا من المبادئ والقواعد التي تضمنتها التشريعات الدولية المختلفة لوضع حد لمخاطر هذه الأسلحة، سواء من خلال آليات التخفيض أو الحد من هذه الأسلحة أو نزعها.

وما يميز دراستي عن هذه الدراسة انني قمت بالتطرق للحديث دون اتخاذ موقف تجاه طرف معين إلى تداعيات الحرب الاوكرانية الروسية على تفسير وتطوير قواعد القانون الدولي من خلال الاستخدام المشروع للقوة في السياق الحرب الروسية الأوكرانية، ومبررات روسيا لشن الحرب، وتأثيرها على تفسير وتطوير قواعد القانون الدولي المتعلقة بالاستخدام المشروع للقوة.

الفصل الثاني المحرمة دولياً المعرمة دولياً

تعتبر الأسلحة المحرمة دوليًا من أخطر وأشد أنواع الأسلحة المعروفة في عصرنا الحديث، ومن أكثر أنواع الأسلحة تأثيرًا وأوسعها ضررًا على كافة سكان الارض من بشر وكائنات حية، والتي تقع تحت طائلة عقوبة الحظر الشامل للدولة المستخدمة لهذه الاسلحة، ومن ثم يترتب على مستخدميها وقد دعا وقادتها ومنفذها مسؤولية قانونية، حيث تغرض مسؤولية دولية على الدولة التي تستخدمها، وقد دعا المجتمع الدولي إلى إبرام العديد من الاتفاقيات والمعاهدات التي تتص على حظر استخدام هذه الأسلحة الفتاكة، وهذا الاستخدام ينتهك القواعد القطعية للقانون الإنساني الدولي، بالإضافة إلى خضوعها للقاعدة القطعية التي تحظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها لتقويض السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة، بينما يتعارض مع قانون حقوق الإنسان لمعرفة مضمون المسؤولية الجنائية للدولة عن استخدام أسلحة الدمار الشامل ، فلما كان هاذ الموضوع يسارع بالانتشار في عالمنا من بعض أقطابه كان لابد من التنويه له وإعطاءه من جل اهتمامنا حتى يتضح ويعالج .

المبحث الأول نشأة المسؤولية الدولية

نظرًا لتزايد ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية بواسطة الأسلحة المحرمة دوليًا، ودرءًا لعواقب ارتكابها، وتوفير أكبر قدر من الحماية للمدنيين، فقد كان لازمًا السعي الحثيث لمساءلة مرتكبيها جنائيًا بعد ثبوت مسؤوليتهم على ارتكابها فضلًا من مسائلة كل من وضع نفسه في موضع المسؤولية سواء كان قائدًا أو رئيسًا والذي لم يؤدي الى ما أوكل اليه من واجبات لمنع هذا النوع من الجرائم او معاقبة مرتكبيها ممن يخضعون لسيطرته الفعلية كمرؤوسين، اذا شكلت المسؤولية الجنائية للقادة والرؤساء طفرة في مبادئ القانون الجنائي الدولي، تستلزم الوقوف عندها بالتحري والدراسة ومع تطور المتغيرات المعاصرة وظهور فاعلين جدد من غير الدول وتغشي الإرهاب كظاهرة تضرب بقاع العالم، وكذلك تغير طبيعة الحروب الحديثة، فقد اصبح لازمًا ايضًا أن يعاد تقييم تطبيق المسؤولية الجنائية للقادة والرؤساء بالإضافة الى آثار ثبوتها بحقهم وكما اقرتها الأنظمة الأساسية للمحاكم الدولية (1).

إن تطبيق المسؤولية الدولية على مرتكبي جرائم الأسلحة المحرمة دوليًا، يحظى بأهمية كبيرة سواء على مستوى القضاء أو الفقه الجنائي الدولي، كونها تلعب دورًا مهمًا في تنظيم سلوكهم، لا سيما في ظل تزايد الحروب ونشاط المليشيات والذي صاحبه زيادة انتهاكات القانون الدولي، والتي يعنى القانون الجنائي الدولي بها، مستخدمًا ادواته في إقامة المسؤولية الجنائية للفاعلين⁽²⁾.

(1) الشمري، عواد يوسف حسين (2019). آثار ثبوت المسئولية الجنائية الدولية لجرائم الأسلحة المحرمة دوليًا، جامعة القاهرة – كلية الحقوق – فرع الخرطوم.

⁽²⁾ علتم، شريف (2022). كتاب دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني، القاهرة، مجلة أضواء للبحوث والدراسات القانونية.

إن حماية البشرية من الاسلحة المحرمة دوليًا حق من حقوق الإنسان وتراث مشترك للإنسانية، والتي تكثفت الجهود الدولية لتحقيقها من خلال العديد من المؤتمرات والمنتديات الدولية وإبرام الاتفاقيات الدولية ، حيث لم تقتصر حماية هذا الحق على فترة السلام فقط، لكنها مددت حمايتها حتى خلال فترة النزاعات المسلحة حيث تجد هذه الحماية مصدرها يتوافق مع قواعد القانون الدولي التي تقيد وتحظر استخدام وسائل القتال، التي يشكل استخدامها انتهاكًا لقواعد القانون الدولي الإنساني، ومن أهم الوسائل المحظورة الأسلحة المحرمة دوليًا ((۱))، وعليه فإنني سأتحدث في المطلب الأول عن ماهية المسؤولية الدولية وبعد تفصيل هذا المطلب سأنتقل الى المطلب الثاني وهو آثار المسؤولية الدولية عن استخدام الأسلحة المحرمة دوليًا.

المطلب الأول ماهية المسؤولية الدولية

الفرع الأول: تعريف المسؤولية الدولية

تُشتق المسؤولية في اللغة من فعل "اسأل أو اسأل" وقيل: سأله عن كذا وكذا، أي استفسر عنه، ولفظ المسؤولية لم يرد ذكرها في القرآن الكريم، بل اشتملت على الاسم الموصوف منه وهو مسؤول وفي قول العزيز الحكيم: "وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ عِلِيّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا"((2))، وتؤكد الآية الكريمة على مبدأ وجوب تحمل المسؤولية عن الوفاء بالعهد، وكلمة المسئولية تعني بشكل عام حالة أو صفة من يُسأل

(1) بالخير، خويل (2017). الحماية الدولية والإقليمية للحق في الحياة الخاصة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجزائر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية.

⁽²⁾ الإسراء: 34

عن أمر مسئول عنه ((1)) ، هذا في الحديث لغة عن اصطلاح المسؤولية ككل لكن التركيب المراد توضيحه هو "المسؤولية الدولية".

حيث استند المفهوم التقليدي للمسؤولية الدولية إلى قاعدة ضيقة، حيث أنه يركز فقط على الأشخاص الخاضعين للقانون الدولي العام ويمثلهم شخص دولي واحد هو الدولة، ومن ناحية أخرى هذا المفهوم التقليدي يقصر المسؤولية الدولية على المسؤولية المدنية فقط، دون مسؤولية جنائية لا تسأل عنه الدولة⁽²⁾.

ويعرّف الدكتور صلاح هاشم المسؤولية الدولية على أنها "مجموعة من القواعد القانونية الدولية التي تفرض التزامات على أشخاص القانون الدولي لمنع وتقليل الضرر الذي قد يلحق بشخص دولي آخر، وكذلك الالتزام بإصلاح أي ضرر قد يلحق به للأخرين"(3).

كما ويعرف البعض المسؤولية في القانون الدولي انها الالتزام الذي يفرضه القانون الدولي على الشخص بإصلاح الضرر لصالح من كان ضحية تعرض او امتناع مخالفا لأحكام القانون الدولي او تحمل العقاب جراء هذه المخالفة كما وهناك مسؤولية دولية مباشرة وغير مباشرة فالمباشرة ترجع الى خرق الدول للالتزامات الدولية اما غير المباشرة تنشأ في الظروف التي تتحمل فيها الدولة المسؤولية الدولية عن أعمال دول أخرى مثل مسؤولية الدولة الفيدرالية عن اعمال الدوبلات التي

⁽¹⁾ عطو، محمد (2016). تطبيق القانون الدولي الإنساني وحقوق الانسان في إطار مكافحة الإرهاب، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجزائر.

⁽²⁾ مرعي، عبد الله حسن (2013). مسؤولية المنظمات الدولية عن أنشطتها المشروعة، رسالة ماجستير منشورة.

⁽³⁾ هاشم، صلاح (2009). مسألة الدفاع الشرعي الخاصة بالدول المالكة لأسلحة الدمار الشامل في ضوء القانون الدولي الجنائي، القاهرة، دار النهضة العربية.

تتكون منها ومسؤولية الدول الحامية عن اعمال الدول المحمية ومسؤولية الدول المنتدبة عن اعمال الدولة التي تباشر عليها الانتداب"(1).

وقد حددت اللجنة الدولية للمؤتمر الذي عقد عام 1930 لتقنين قواعد القانون الدولي المسؤولية الدولية على النحو التالي: "تشمل هذه المسؤولية الالتزام بإصلاح الضرر الناجم، إذا كان ناتجًا عن انتهاك الدولة لالتزاماتها الدولية، ويمكن أن تشمل تبعًا للظروف ووفقاً للمبادئ العامة للقانون الدولي، الالتزام بتوفير الترضية للدولة " التي تم إلحاق الأذى بها، في الأشخاص من رعاياها على شكل اعتذار مقدم بالطريقة الرسمية ومعاقبة المذنب⁽²⁾.

من وجهة نظر الباحثة حول المسؤولية انه لا يجوز مساواة الافراد بالدول لان الدولة والفرد لا يستويان عند المساءلة الدولية على اعتبار ان الدولة هي المسؤولة عن الافراد وإن الدولة هي من يجب ان تقوم بدورها من خلال منع الافراد وقمعهم وإذا لم تقم بذلك فالدولة دائما هي المسؤولة عن تصرفاتها وتصرفات الافراد التابعين لها.

الفرع الثاني: شروط المسؤولية الدولية

تقول القاعدة القانونية: كل فعل غير مشروع يضر بالآخرين يلزم الفاعل بإصلاح الضرر، وعليه فإنه ومن أجل تحربك دعوى المسؤولية يجب استيفاء الشروط التالية:

أ. أن يكون هناك ضرر لحق بدولة ما

(1) صباريني، غازي حسن . الوجيز في مبادئ القانون الدولي العام / غازي حسن صباريني - عمان : دار الثقافة للنشر والتوزيع, 2007.

⁽²⁾ كروفورد، جيمس (2017). المواد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليا، مركز لاوترباخت لبحوث القانون الدولي بجامعة كمبردج، مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي.

وهذا يعادل الضرر المادي كالاعتداء على الحدود والسفن والطائرات والضرر المعنوي كإهانة كرامة الدولة وعدم احترام أنظمتها وقادتها $^{(1)}$.

اما الضرر في القانون الدولي الماس فيقصد به الحق أو المصلحة المشروعة لشخص ما، حيث "يشترط القانون الخاص في التشريع المحلى حدوث الضرر، بحيث يمكن إجبار الشخص المسؤول عن حدوث هذا الضرر على دفع تعويض، وبالمثل في القانون الدولي، اذ يعتبر الضرر أحد الشروط المطلوبة بموجب القانون الدولي لإثبات المسؤولية الدولية" وبالتالي من الضروري إثبات الضرر لإثبات المسؤولية الدولية وإمكانية المطالبة بالتعويض⁽²⁾.

ب. أن يكون الضرر ناتجًا عن فعل غير مشروع ارتكبته الدولة مما أدى الى عدم مشروعيتها وهنا لا يكفي أن نقول إن هناك مسؤولية دولية عن الفعل الضار أي غير قانوني، ولكن يجب أن ينسب الفعل أو ينسب إلى دولة، ففي التشريع الداخلي، يشترط القانون أن يُنسب الفعل إلى شخص دولي، حتى يمكن إثبات المسؤولية في مواجهته، وهذا يدل على أن الدولة تُسأل عن تصرفات سلطاتها . الثلاث (التشريعية والتنفيذية والقضائية)، حيث تُسأل أحيانًا عن تصرفات الأفراد العاديين أو الموظفين الرسميين⁽³⁾.

ج. أن يكون هناك خطأ أو فعل مخالف لقواعد القانون الدولي من جانب الدولة موضع الشكوى

⁽¹⁾ الأمم المتحدة (2019). العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التقرير الاولى المقدم من قطر بموجب المادة (40) من الاتفاقية الواجب تقديمها، اللجنة المعنية بحقوق الانسان.

⁽²⁾ غانم محمد، حافظ (1962). المسؤولية الدولية: دراسة لأحكام القانون الدولي ولتطبيقاتها، القاهرة، معهد الدراسات العربية العالية.

⁽³⁾ سيف الدين، أحمد (2012). المسؤولية الدولية: ماهيتها وآثارها وأحكامها، بيروت، قانون دولي العدد 318.

إن الفعل الدولي الغير القانوني هو سلوك ينتهك الالتزامات القانونية الدولية، أي أنه يخرج عن قاعدة من قواعد القانون الدولي، ويتم تقييم مشروعية الفعل أو الامتناع عن التصويت وفقًا للقانون الدولي وليس وفقًا للقانون المحلي، فالعمل الغير قانوني هو انتهاك لقاعدة قانونية دولية أيا كان مصدرها سواء كانت اتفاقية أو عرفًا أو مبادئ قانونية عامة أقرتها الدول المتحضرة، أو أنه "عمل مخالف أو غير متوافق مع قواعد القانون الدولي العام"، مما يعني أن الفعل غير المشروع دوليًا هو إما انتهاك دولة لواجب دولي أو فشلها في تنفيذ التزام تفرضه قواعد القانون الدولي، أي أنه يمكن أيضًا تعريفه على أنه "ما يتضمن انتهاكًا لأحد قواعد القانون الدولي" عانيًا مهما كان مصدره أو خرقًا لأحد الالتزامات الدولية سواء كان هذا الفعل إيجابيًا أو سلبيًا (1).

فمعيار عدم المشروعية هو معيار دولي موضوعي يلعب فيه منشئ الالتزام دورًا، لأن انتهاك أي التزام دولي أيا كان مصدره يولد مسؤولية دولية دون النظر إلى وصف الفعل في القانون المحلي، وبالمثل لا يتم النظر في الوسائل التي يتم من خلالها انتهاك القانون الدولي سواء عن طريق الفعل أو الإغفال أو الإهمال، المهم أن تكون العناية الواجبة متاحة في سلوك الدولة⁽²⁾.

ومن هنا أرى أن هذه الشروط سابقة الذكر كفيلة لقيام المسؤولية الدولية على الدولة المقصرة بحيث في حال اجتماع هذه الشروط لا بد من قيام المسؤولية على الدولة نتيجة وجود إخلال منها بإلتزامها الأخلاقي المتعارف عليه دوليًا.

الفرع الثالث: الأساس الفقهي للمسؤولية الدولية الجنائية

(1) الصالحي، كامران (2008). كتاب قواعد القانون الدولي الانساني والتعامل الدولي، كردستان العراق، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر ص13- 19.

⁽²⁾ الشيخة، حسام علي عبد الخالق (2001). كتاب المسؤولية والعقاب على جرائم الحرب، القاهرة، جامعة المنصورة كلية الحقوق ص96.

إن التطور النظري للأفكار التي أرست نشوء المسؤولية الدولية هو الأساس للتحول النموذجي الذي أدى إلى تحديث القضاء الدولي من سلطة قضائية لا تنظر إلا في المسؤولية المدنية للدولة والتي لا يتعدى هدفها الزام الدولة التي تسببت في إلحاق الضرر بدفع تعويضات لقضاء جنائي دولي يتميز بطابعه التوافقي ومدعومًا بآليات قانونية حديثة يكرس مبدأ الردع الجنائي الدولي، والذي يهدف إلى منع حدوث أخطر الجرائم التي تهدد المجتمع الدولي والإنسانية ككل، لذلك إذا كانت المسؤولية الجنائية للرؤساء والقادة تقوم على ارتكاب جرائم دولية من قبل هذه الفئة بصفتهم صانعي القرار السياسي في الدولة وهم يتولون سلطة النظام والقرار حيث تكون القوات المسلحة للدولة تحت سيطرتهم وقيادتهم، فالأمر ليس سهلاً حيث أن هذه الفئة تمثل سيادة الدول!).

وعليه، فقد كان لفقهاء القانون الدولي دور فعال في إرساء قواعد المسؤولية الجنائية الدولية والاختلاف العقائدي بين رواد نظرية الخطأ بقيادة الفقيه الهولندي غروسيوس ومؤسسي النظرية الموضوعية بقيادة الفقيه الإيطالي أنزلوتي، حيث كانت إحدى الركائز والأسس الرئيسية لظهور المسؤولية الجنائية الدولية⁽²⁾.

الفرع الرابع: الفقه المؤبد لمسألة الدولة جنائيًا

يتزايد الاتجاه إلى وجوب محاسبة الدولة جنائيًا، وهذا الأمر قد اتضح من خلال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الذي عقد في ستوكهولم في الفترة من 16 يوليو / تموز 1972، وقد دعا الفقه القانوني الدولي منذ نهاية الحرب العالمية الثانية إلى ضرورة فرض عقوبات دولية على

(2) عبد الرحمن، إسماعيل (2007). الحماية الجنائية للمدنيين في زمن النزاعات المسلحة (دراسة تحليلية تأصيلية)، القاهرة، الهيئة العامة المصرية للكتاب ص 257.

⁽¹⁾ علواني، امبارك (2017). المسؤولية الدولية عن حماية البيئة (دراسة مقارنة) الجزائر، اطروحة دكتوراه غير منشورة.

الدولة التي ترتكب هذه الأعمال العدوانية وانتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وقد انقسم الفقه الدولي الى ثلاث اتجاهات:

الاتجاه الأول: ويرى بأن الدولة وحدها تتحمل عبء المسؤولية الجنائية الدولية، بينما لا يمكن تحميل الأفراد المسؤولية إلا بموجب القانون الوطني، وقد ذهب إلى ذلك كل من بوستامنت ودونادى ودوفابر (1).

أما الاتجاه الثاني: فقد رأى أن كلاً من الدولة والأفراد يمكن أن يكونوا مسؤولين جنائياً في مجال القانون الدولي، وهو ما ذهب إليه "سالدانا وليفي: والفقيه "فيسباسيان بيلا" والفقيه "جرافن" والفقيه "لوتر بخت"، وتتحمل الدولة والأفراد الذين يتصرفون باسم الدولة المسؤولية الجنائية عن الانتهاكات المرتكبة في القانون الدولي.

أما بالنسبة للاتجاه الثالث: فإن المسؤولية الجنائية الناتجة عن الجريمة الدولية تقع على عاتق الفرد وحده، وهذا الرأي يرى أن المسؤولية الجنائية لا تقع إلا على الأشخاص الطبيعيين الذين ارتكبوا الأفعال المطلوبة لهذه المسؤولية، أما بالنسبة للدولة فلا يمكن أن يكون لها نية إجرامية لأنها شخصية اعتبارية، وبالتالى فإن مسؤولية الدولة الجنائية غير موجودة (3).

ويرى مؤيدو هذا القسم الى أن العقوبة التي يمكن فرضها على الدولة لا يمكن أن تؤخذ كأساس لإنكار أو معارضة إسناد المسؤولية الجنائية إليها، وذلك لأن وجود هذه المسؤولية الدولية للدولة لا يرتبط بالضرورة لنوع العقوبات الجنائية أو طبيعتها، فالدولة كشخص معنوي لا يمكن أن تخضع

⁽¹⁾ كاسيزي، أنطونيو (2015). كتاب القانون الجنائي الدولي، بيروت، ترجمة مكتبة صادر ناشرون.

⁽²⁾ حسن، خليل (2009). الجرائم والمحاكم في القانون الدولي الجنائي، بيروت، دار المنهل اللبناني ص 84.

⁽³⁾ منصور، أمجد محمد والقطري، محمد نصر (2017). المسؤولية الجنائية والمدنية والدولية لمرتكبي جرائم الإبادة أمام القضاء، البحرين، جامعة العلوم التطبيقية العدد ٣٢ الجزء الثالث.

للعقوبات الجنائية المعروفة والمطبقة على الأشخاص الطبيعيين، وهي عقوبات جسدية تحرم الناس من الحرية، ولكن يمكن فرض عقوبات أخرى تتناسب مع طبيعتهم مثل العقوبات المالية والأخلاقية، والتي لا يمكن أن تتذرع بالشخصية المعنوية للدولة لاستبعاد المساءلة الجنائية عن الأفعال غير القانونية التي ترتكبها في المجتمع الدولي. خاصة الجرائم ضد الإنسانية (1).

أما فيما يتعلق بالمسؤولية الجنائية الدولية للدولة، فعلى الرغم من ميل أحد الآراء الفقهية إلى إمكانية محاسبة الدولة على جرائمها من الناحية النظرية، إلا أن الفكر القانوني بشكل عام لا يزال يرفض الاعتراف بهذه المسؤولية فيما يتعلق بالقانون، كما أن معاقبتهم بالإيقاف أو الفسخ أو المصادرة أو حتى الغرامة لا يجدي⁽²⁾.

وهناك فقه رافض للمساءلة الجنائية للدولة حيث يقول الألماني هيفتر وهو فقيه في كتابه الصادر عام 1888 أن القانون الدولي لا يعرف الجريمة كما نعرفها في القانون الوطني ، ويرى ميرتنز أنه: لا يمكن التحدث بالجرائم التي يرتكبها شعب ما ضمن نطاق العلاقات الدولية، بينما ذكر أنزيلوتي في رسالة نشرها عام 1902 بأن هذه المسؤولية لها طبيعة إصلاحية، وهي اصلاح الضرر وليس ترضيته، حينها يتم تحديد حق الدولة المتضررة في المطالبة بإصلاح الضرر، وتقديم ضمانات للدولة مستقبلًا، لكنها لا تأخذ طبيعة العقوبة ضد الدولة الجانية او المخطئة، ومن ثم اضاف بأن العلاقة القانونية التي تنشأ بين الدول نتيجة لانتهاك الحقوق لها نفس السمات الرئيسية التي تميز الروابط في قانون الالتزامات، كما ذكر في كتابه "دروس في القانون الدولي" عام 1955 "تظهر في أعقاب عمل

(1) بوروبة، سامية (2016). معاقبة الجرائم ضد الإنسانية بين القانون الدولي والقانون الداخلي، الجزائر، اطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم القانونية.

⁽²⁾ مراد، مصطفى (2014). أسباب امتناع المسؤولية الجنائية الدولية، الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية.

غير قانوني يعد بشكل عام انتهاكًا لالتزام دولي اتفاقية جديدة بين الدولة المكلفة بالتصرف والدولة التي حدثت الخرق ضدها"، بحيث تلتزم الأولى بالتعويض والثانية لها الحق في الحصول على هذا التعويض⁽¹⁾.

ووفقًا "لأنزيلوتي"، " فإنه لا توجد مسؤولية جنائية في القانون الدولي حيث ان الفقيه " بادوفان" يعارض وجود مثل هذه المسؤولية الجنائية الدولية⁽²⁾.

ويذهب مؤيدو هذا النهج إلى القول: "إنه من أجل تثبيط المسؤولية الجنائية للدولة، لا بد من فرض عقوبات عليها، وأن هذه العقوبات يجب أن توصف بأنها عقوبة" بمعنى " أنها لا تقتصر على مجرد التعويض عن الضرر الناجم، بل تجاوز ذلك إلى حد التوبيخ والردع "، وهو ما لا يمكن تحقيقه بالعمل ولا ينبغي أن يكون ممكنا، ويتعارض مع سيادة الدولة وطبيعتها، حيث أن طبيعة الدولة كشخص اعتباري تجعل من المستحيل فرض عقوبات جنائية تقليدية عليها وإنه يقع فقط على الأشخاص الطبيعيين الذين لديهم الإرادة التي توجه سلوكهم نحو ارتكاب جريمة معينة، والتي يمكن أن تنسب إليهم أخلاقياً في شكل نية إجرامية أو مادية، في شكل الهيكل المادي للجريمة وهما شرطان أساسيان لإثبات المسؤولية الجنائية للشخص الطبيعي.(3).

إن الحديث عن تنفيذ عقوبة على الدولة يعني التغيير في مبادئ العدالة الجنائية والطبيعة القانونية للجماعة، حيث يتعامل قانون العقوبات مع الأشخاص الطبيعيين، أي الكائنات الحساسة

(2) مراد، مصطفى نجاح (2022). أسباب امتناع المسؤولية الجنائية الدولية، القاهرة، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية.

_

⁽¹⁾ كاسيزي، أنطونيو (2015). المرجع السابق

⁽³⁾ المحاسنة، محمد (2015). المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي في حالة انتفاء الصفة التمثيلية للعضو مرتكب الجريمة " دراسة مقارنة "، عمان الأردن، دراسات، علوم الشريعة والقانون المجلد 42، العدد 1.

التي لديها إرادة، أما الشخص المعنوي، فهو في الواقع لا يتمتع بهذه الخصائص على الرغم من أن إرادة بعض الناس تعتبر على سبيل التمثيل ونظام الإرادة إنها إرادة الجماعة، ولكن لأهداف واغراض محددة (1).

وفي الواقع يسود القانون الحديث مبدأ أنه "لا عقوبة دون الإسناد الأخلاقي"، وهذا لا يطبقه القانون الجنائي إلا على الشخص الطبيعي، ويحدد كل مسؤولية جنائية وكل عقوبة على إرادته الخاطئة، ولا ريب أن هذه المبادئ وبحسب مؤيدي هذا الرأي مطبقة في القانون الدولي فيما يتعلق بالجرائم الدولية، حيث إن القانون يعترف فقط بالمسؤولية الجنائية للأفراد، ويرفض أي مسؤولية ناشئة عن الشخصيات الاعتبارية(2).

ومن المؤكد أن المسؤولية القانونية للمجرم واختصاصه في اعتباره فاعلاً للجريمة والعقوبة المنصوص عليها في القانون له قد أثارت جدلاً واسعاً بين الفقهاء، بينما ذهب رأي آخر إلى نفي هذه المسؤولية على أساس أنه من المبادئ المعترف بها في التشريع الجنائي عدم سؤال أحد عن الجريمة إلا الشخص الطبيعي، فهو الشخص الوحيد الذي يتمتع بالوعي والاختيار (3).

باختصار، نجد أن مؤيدي هذا الرأي يعتمدون على الحجج التالية:

أ. سيادة الدولة: إن سيادة الدولة تجعلها غير خاضعة لسلطة أعلى منها، وبالتالي من غير المتصور في ضوء تلك السيادة التي تتمتع بها الدولة، أن تكون الدولة موضع استجواب

(2) علي، حسون (2018). حرية الإرادة وأثرها في المسؤولية الجزائية، العدد الرابع للسنة العاشرة. مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية. (4)

⁽¹⁾ قواسمية، سارة (2019). تطبيقات المسؤولية الجزائية على فعل الغير في التشريع الجزائري، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

⁽³⁾ عبد الباقي، مصطفى (2015). شرح قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، فلسطين، وحدة البحث العلمي والنشر في كلية الحقوق بجامعة بيرزيت.

جنائي أو خاضعة لها عقوبة جنائية تشكل أفعالها تناقضًا مع السيادة التي تتمتع بها، وسيادة الدولة تجعلها المرجع الوحيد للفصل في عواقب سلوكها وإجراء إصلاحات للضرر الذي قد يحدث نتيجة هذا السلوك، وأساسه بسبب رغبتها الأحادية في التعويض⁽¹⁾.

ب. الدولة شخص معنوي وليست شخصًا طبيعيًا: وهذا يعني أنه إذا كانت الإرادة هي أساس المسؤولية الجنائية، فهذا يعني أنها تقع فقط على الشخص الطبيعي الذي يتمتع بإرادة سليمة ، لذلك يتميز عمله بالنية الإجرامية وهو الركن الأخلاقي لأي جريمة مقصودة، وقد اعتمد أصحاب هذا النهج على القانون الجنائي الداخلي الذي يتجه نحو الفردية على أساس أن العقوبة الجنائية تحدد فيه وفق النصيب الأخلاقي الذي ساهم فيه الجاني في الفعل المكون للجريمة، والتي تتركز عليها العلاقة السببية الأخلاقية بين النتيجة المحققة والسلوك الطوعي المرتكب وهو ما يسمى في فقه القانون الجنائي "الإسناد الأخلاقي". لا توجد مسؤولية بدون هذا الإسناد(2).

ج. شخصية العقوبة: وتعني أن فرض عقوبة جنائية على الدولة يتعارض مع فكرة العقوبة الشخصية، وسيتأثر كثير من سكان هذه الدولة الذين لم يقعوا في جرم جنائي⁽³⁾.

(1) الحلايقة، غادة (2016). مفهوم السيادة، عمان الأردن https://mawdoo3.com.

⁽²⁾ موسى، إيثار (2017). مقال قانوني بعنوان تمتع الدولة بالشخصية المعنوية، عمان الأردن ، موقع نت محاماة القانوني.

⁽³⁾ حماة الحق، محامي الأردن (2021). مبدأ شخصية العقوبة، عمان الأردن، –https://jordan/. (awyer.com/).

د. عدم قبول فكرة العقوبة الدولية في القانون الدولي بشكل عام: يعتقد معظم فقهاء القانون المحلي أن العقوبات الدولية ليست متصورة في القانون الدولي، وهم يستندون في ذلك إلى القواعد الأخيرة للقانون الدولي العام⁽¹⁾.

الفرع الخامس: المسؤولية الجنائية الدولية للرؤساء والقادة عن استخدام الأسلحة المحرمة دوليًا كان الرأي السائد في الفقه الدولي قبل محاكمات الحرب العالمية الأولى الى أن رئيس الدولة لا يسأل عن أفعاله المخالفة للقانون الدولي بحجة أنه ممثل لشعب يتمتع بالسيادة الشعبية وإن شعبه وحده هو الذي يحاسبه، ولا يمكن استجوابه أمام سيادة الشعب أو أمام الشعوب، حيث يتمتع ممثلو الدول التي يرأسها رؤساء دول بحصانة قضائية مطلقة ضد القضاء الأجنبي عند ارتكابهم جرائم بغض النظر عن مدى خطورتها، وهذا بموجب قواعد القانون الدولي التقليدي، لأنه لم يكن هناك فصل بين الدولة وموظفيها، لذا فإن ما يفعلونه يعتبر مظهرًا من مظاهر السيادة كأجهزة الدولة، وإن إخضاع هؤلاء المسؤولين الحكوميين للمحاكمة إهانة لكرامتهم، وهذا من شأنه أن يفاقم العلاقات بين الدول وقد يكون سبباً في نشوب الحروب، وأن تكون التخصصات التي يؤدونها خارج بلادهم كاملة الاستقلال وبدون أي تأثير خارجي لأن هذا يعتبر من متطلبات وظائفهم، فالقول هو الخضوع لولاية القضاء الأجنبي أي أن الدولة تخضع لولاية دولة أخرى، وهو ما يرفضه القانون الدولي في ضوء ما

 $^{(2)}$ يعرف بالسيادة المطلقة للدول ومبدأ المساواة بين الدول

⁽¹⁾ نجاة بن مكي (2017). نظام العقوبات في القانون الدولي الجنائي، الجزائر، بحث منشور في مجلة الحقوق والعلوم السياسية العدد (7).

⁽²⁾ مهنا، فوزي (2021). المسؤولية الجنائية الدولية للرؤساء والقادة العسكريين في الجرائم ضد الإنسانية، سوريا، مركز حرمون للدراسات المعاصرة.

وتأكيدًا على احترام المجتمع الدولي لضمان حقوق الإنسان، والتزام كل دولة وحكامها باحترام هذه الحقوق العالمية لمواطنيها ورعايا الدول الأجنبية في سلام وحرب، وكما يلتزم الرؤساء بالكف عن الأفعال التي تتعارض مع الإنسانية، بل وتعمل على منعها قبل ارتكابها يقع على عاتق الدول أيضًا الالتزام بمعاقبة من يرتكبون أعمالا غير إنسانية⁽¹⁾.

الفرع السادس: المسؤولية الجنائية للشخص الطبيعي

إن النطاق الشخصي يتعلق بتطبيق القانون الدولي الإنساني بتحديد فئات الأشخاص الذين ينطبق عليهم الوصف الدقيق لضحايا النزاعات المسلحة والأشخاص والمدنيين، أي الذين لا يخدمون في السلك العسكري ولا يكونوا مقاتلين، ويتعامل أيضًا مع المبادئ والقواعد الأساسية للحماية القانونية الدولية الخاصة بكل فئة⁽²⁾.

أما نطاق المسؤولية الجنائية الدولية الشخصي للفرد، فهو يتعامل مع الشخص الذي ارتكب الجريمة أو الانتهاك الذي يُستجوب عنه، أي أنه يتعامل مع الشخص الذي يسأل عن هذه المسؤولية. كما أنه مسؤول عن هذه الجرائم موظف حكومي مدني أمر الجيش بارتكابها(3).

إن المشكلة الشخصية للمسؤولية في القانون الدولي هي مشكلة معقدة وجديدة، اذ انها تواجه المعنيين بالشؤون الدولية، والمذهب التقليدي ينظر إلى القانون الدولي على أنه قانون ينظم العلاقات

(2) الوصيف، آية (2017). بحث قانوني حول نطاق تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، موقع محاماة نت.

⁽¹⁾ جابر، الاء (2021). آليات حماية حقوق الانسان، عمان الأردن، https://mawdoo3.com

⁽³⁾ قادة، هواري (2018). أساليب المسؤولية الدولية الجنائية ومعوقاتها، الجزائر، بحث منشور في جامعة معسكر في الجزائر.

بين الدول فقط ولا يعترف بحقوق الفرد أو واجباته ضمن قواعده، وهيمنة هذا المذهب على فقه القانون الدولى لفترة طويلة من الزمن⁽¹⁾.

لهذا السبب فإن مشكلة المسؤولية الجنائية الدولية لم تظهر للأشخاص في القانون الدولي في وقت حكم هذه العقيدة أو المذهب، إذا كان من السائد أن الدولة ذات السيادة المستقلة والأهلية القانونية وحدها يمكن أن ترتكب انتهاكات دولية، وأن المحاولة الأولى لإسناد هذه المسؤولية ترجع إلى المادة 228 من معاهدة فرساي، حيث أقر مؤتمر لاهاي لعام 1899 وسنة 1907 م بشأن قوانين وأعراف الحرب أنه يمكن إضفاء مزيد من الشرعية على قوانين وأعراف الحروب، إذ أصبحت تلك القوانين ملزمة للأطراف المتحاربة في جميع الأحوال والظروف لقواتها المسلحة مطالبتهم بالتقيد بهذه القوانين والأعراف أثناء الحروب وألزمت المادة 3 الدول بالالتزام بنصوص قرارات المؤتمر، وأن أي انتهاك لتلك النصوص يتطلب دفع التعويضات اللازمة من قبل الدولة المعنية، كما أنها مسؤولة عن جميع الأفعال التي يرتكبها أفراد قواتها المسلحة (2).

وفي هذه الحالة فإنه من الواضح بأن المسؤولية الجماعية للدولة مرتبطة بالمسؤولية الشخصية للأفراد، ومعاهدة فرساي لعام 1919 م التي أجازت المسؤولية الشخصية للأفراد وعاقبتهم بغض النظر عن مناصبهم الحكومية، ورتبهم بما في ذلك رؤساء دول وآخرين وكل شخص أدين بارتكاب انتهاكات لقوانين وأعراف الحرب أو القوانين الإنسانية⁽³⁾.

⁽¹⁾ الطائي، عمر (2019). المسؤولية الدولية للمنظمات الدولية، الامارات العربية المتحدة، بحث منشور في مجلة الشارقة للعلوم القانونية. مجلد (16) عدد (1).

⁽²⁾ بدر الدين، مرغني ودريس كمال (2021). المسؤولية الجنائية الدولية في ضوء تطور قواعد القانون الدولي، الجزائر، بحث منشور في مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والإنسانية.

⁽³⁾ أبو السعود، احمد (2018). المسؤولية الدولية، موقع الموسوعة السياسية –https://political/. (2018). /encyclopedia.org

حيث أنها تعتبر ذو أهمية خاصة في إظهار المبادئ التالية:

- أ. تبنى على مسؤولية رؤساء الدول عن الأفعال التي يرتكبونها بصفتهم الرسمية والحق في تقديمهم للمحاكمة أمام محكمة دولية خاصة.
- ب. تبنى على مبدأ عمل اختصاص المحاكم الوطنية في الفصل في الجرائم الدولية ومعاقبة مرتكبيها وفق التشريعات النافذة.
- ج. تبنى العمل الذي يقع على المسؤولية الجنائية للأشخاص عن الأفعال التي يرتكبونها بصفتهم الرسمية⁽¹⁾.

حيث أن هذا الوضع أثار للفرد على الساحة الدولية مساحة واسعة من الجدل على المستوى الفقهي، وازداد الجدل أكثر عندما أصبحت المسؤولية موجهة إلى الرؤساء والقادة، باعتبارهم متمتعون بحصانة والتي لا تزال مبدأ متجذرًا في القانون الدولي العرفي، لأنه يقف في طريق أي محاكمة أو التوقيع على أي إجراء معاقبتهم، الأمر الذي أدى في كثير من الأحيان إلى إفلات مسؤولي الدولة من العقاب⁽²⁾.

وهذا من شأنه أن يؤدي إلى استمرار الانتهاكات الجسيمة لأحكام القانون الدولي الإنساني، حيث إن طبيعة ومدى الجرائم الدولية تخرج عن النطاق الطبيعي للجرائم التي قد يرتكبها أفراد عاديون، والتي عادة ما يتم التعامل معها من قبل القضاء الجنائي الوطني وفق نصوص عقابية عادية تتعارض

__

⁽¹⁾ حسين، خليل (2016). مسؤولية الافراد والرؤساء عن افعالهم في القانون الدولي الجنائي، بيروت، كلية القانون في الجامعة اللبنانية

⁽²⁾ الصمدي، لينا (2020). اشخاص القانون الدولي، مدونة آي عربي.

مع هدف المجتمع الدولي، تهدف إلى وضع حد للجرائم الدولية من خلال إنشاء رادع إجرامي دولي يمنع وقوع هذه الجرائم⁽¹⁾.

ووفقًا لما تقرر بعد ذلك من خلال علامة القانون الدولي أوبنهايم لوترباخت بعد ذلك:

إن من المحتمل أن يصبح رئيس دولة هو المسؤول الأول عن أفعالٍ خطيرة، والتي تشكل فقط جريمة دولية، بالإضافة الى الجرائم التي تسيء إلى النظام العام للمجتمع الدولي، بما في ذلك الجرائم ضد الإنسانية، ورئيس الدولة هو مسؤول عن جرائم جسيمة إذا ثبت أنه شارك في التخطيط لارتكابها أو أمر بها أو حرض عليها أو علم أنها سترتكب، لكنها لم تحرك ساكنًا بالنسبة له.

ويوجد نوع من المسؤولية الكبرى التي تقع على عاتق القادة الذين لم يأمروا أو يصدروا تعليمات صريحة بارتكاب جرائم، ويسمى هذا النوع من المسؤولية "القادة والزعماء المفترضون"، ومع ذلك إذا كانت الأفعال الإجرامية قد ارتكبت من قبل المرؤوسين وفقًا لنمط من السلوك يقوم على التعددية والتكرار على نطاق واسع، فعندئذ يمكن تحميل مسؤولية الرئيس عن تلك الجرائم، وقد استقرت قواعد القانون الدولي في الجرائم الجسيمة على نحو والذي يؤكد عدة أحكام قضائية يفترض أن يكون القائد العسكري أو الأمني مسؤولاً على الصعيدين الوطني والدولي عما يرتكبه الضباط أو العسكريون الذين

157

⁽¹⁾ لوينسي، علي (2019). الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني بين نص المادة 8/2 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ومعوقات تفعيلها، الجزائر، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية ص131-

يعملون تحت إمرته، حتى لو لم يخطط لارتكابها أو يأمر شخصياً بارتكابها بسبب فشله في إيقاف تكليفه أو عدم اتخاذ الإجراءات الضرورية والمعقولة لمنع ارتكابها⁽¹⁾.

فلا توجد مسؤولية جنائية في الأساس إلا إذا خالف الشخص قاعدة قانونية تشمل تجريم الفعل وعقوبة مخالفته وكعقوبة على انتهاكها، تُعرّف المسؤولية الجنائية بأنها "تحميل الشخص المسؤولية عن مخالفته لأحكام القانون الجنائي"(2).

وبالنظر إلى الخطورة الاستثنائية للجرائم ضد الإنسانية ومرتكبيها من كبار المسؤولين في الدولة وتوافر وسائل مختلفة لارتكابها، فإن مسؤوليتهم أكبر من تلك التي يتحملها منفذوها تحت سلطتهم، فإنه يتناقض مع الحصانة الممنوحة لهم بحكم مناصبهم الوظيفية بأن تصبح آلية تمكنهم من الإفلات من العقاب. من خلال التستر والاستدعاء لهذه الحصانة (3).

ويفسر الفقيه "دي أرتشاغا" أن المسؤولية الجنائية الدولية هي العلاقة الجديدة التي تنشأ من انتهاك واجب دولي، والتي بموجبها يُلزم الشخص الذي يُسند إليه الفعل الإجرامي بتقديم تعويض عن الضرر الناتج، والمخاطب في هذا التفسير هو شخص رئيس الدولة⁽⁴⁾.

وفي التأكيد على المسؤولية الجنائية للحكام والرؤساء والاحاطة بالحصانة القانونية واسقاطها عنهم، حيث كان ذلك قبل أكثر من نصف قرن، والتي نصت عليه محاكمة نورمبرغ في المادتين 6

⁽¹⁾ عودة، جميل (2015). المسؤولية الجنائية للرؤساء والقادة المدنيين، العراق، مركز آدم للدفاع عن الحقوق والحريات.

⁽²⁾ بن حيدر، عيسى (2019). المسؤولية الجنائية وموانعها، الامارات العربية المتحدة، جريدة البيان.

⁽³⁾ جرود، منال (2022). ماهية الجرائم صد الإنسانية، الموسوعة السياسية.

⁽⁴⁾ العبيدي، بشرى (2017). أسس المسؤولية الجنائية للفرد، العراق، كتاب الانتهاكات الجنائية الدولية لحقوق الطفل ص99–112.

و7، حيث نصت على الوضع الرسمي للمتهم سواء أكان رئيس دولة أو مسؤولين كبار ولا يعتبر عذرا أو معفى من المسؤولية أو أحد أسباب تخفيف العقوبة⁽¹⁾.

ونجد أيضًا تطبيق هذا المبدأ في المادة 4 من اتفاقية منع الإبادة الجماعية، والتي اعتبرت أن الأشخاص المدانين بالإبادة الجماعية بغض النظر عن الأفعال المحددة في المادة 3 يعاقبون سواء كانوا حكامًا أو موظفين أو أشخاصًا عاديين واستبعاد الحصانة عنهم في سبيل محاربة العقوبة⁽²⁾.

إن في إطار العدالة الجنائية الدولية المؤقتة تم تكريس مبدأ المسؤولية الجنائية لرؤساء الدول والحكام في استبعاد الوضع الرسمي للمتهم، سواء كان رئيس دولة أو حكومة في تطبيق وفرض العقوبات، وفقًا للمادة 5 من نظام محاكم "تباير"، ويتحمل الأفراد المسؤولية الشخصية بغض النظر عن وظيفتهم، نظرًا لأن هذا هو تدوين للأعراف الدولية(3).

وتجدر الإشارة هنا إلى أن قواعد المسؤولية الجنائية لا تقتصر على القادة العسكريين والمدنيين، وانما يمكن أن تمتد إلى المدنيين من الذين يتملكون سلطة، طالما ثبت أنهم حرضوا أو وافقوا أو ساعدوا في ارتكاب هذه الجرائم، وإثبات المسؤولية هنا يشمل الأمور المتعلقة بمسألة الإثبات الجنائي من الشرطة، بل يجب توسيع التحقيقات للوصول إلى بيان بمن أمر أو سهل ارتكاب هذه الجرائم أو

(1) (2015). أساس المسؤولية الجنائية. مجلة القانون والأعمال. Retrieved from .https://shorturl.at/dkHNX

⁽²⁾ اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 260 ألف (د-3) المؤرخ في 9 كانون الأول/يناير 1951، وفقا لأحكام المادة 13.

⁽³⁾ حنان، شيحا واونيسة، شوية (2013) المسؤولية الجنائية الدولية للأفراد على ضوء المحاكم الجنائية الدولية، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

سهل ارتكابها أو من زودهم بالمال أو الأسلحة أو المعدات أو أي شيء آخر استخدم في ارتكابها، مع تحديد مصدر الأسلحة والمعدات وكيفية الحصول عليها والقصد منها⁽¹⁾.

بالإضافة الى ذلك فإن لجنة القانون الدولي لم تبين هذا المبدأ في مشروعها للمحكمة الجنائية الدولية، بينما نصت على مبدأ مسؤولية الأشخاص المتمرسون في مناصب رسمية، والذين لهم السلطة العليا عن اتخاذ القرار وفي مشروع قانون المحكمة الجنائية الدولية والجرائم ضد السلام والأمن البشري، حيث تهدف المادة السابعة إلى منع المتهم من ارتكاب جريمة دولية بدلاً من الاحتجاج بالوضع الرسمي للإعفاء من المسؤولية⁽²⁾.

ورافق النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية القواعد الموضوعية التي اقر بها في نطاق المسؤولية الجنائية للرؤساء والمسؤولين الحكوميين مع عدد من القواعد الإجرائية التي تساعد على تسهيل محاكمة هؤلاء الأشخاص على الجرائم الدولية، كما في المادة 27/1 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والذي ينص على أن جميع الأشخاص يجب أن يخضعوا على قدم المساواة دون تمييز بسبب الصفة الرسمية لهذا النظام، ولا سيما رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو وزير في الحكومة أو عضو في البرلمان أو أي موظف حكومي، وهذه الصفة الرسمية أيضًا لا تشكل سببًا لتخفيف العقوبة المقررة وفقًا لنص المادة 77 من هذا النظام الأساسي للمحكمة (3).

⁽¹⁾ دحام، مها (2022). الفرق بين المسؤولية الجنائية والمسؤولية التأديبية، عمان الأردن، مدونة موضوع . /https://mawdoo3.com

⁽²⁾ مخبوتة، احمد والصغير، مسيكة (2021). مساهمة لجن القانون الدولي في تطوير وتتقين قواعد القانون الدولي العام، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

⁽³⁾ بدر الدين، شبل (2008). العقوبة الدولية الجنائية في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية العدد الخامس عشر.

ومن مراجعة للنصوص القليلة المتناثرة في القانون رقم (59 لسنة 1960) في شأن تنظيم العمل بالإشعاع المؤين والقانون رقم 4 لسنة 1994 بإصدار قانون في الشأن البيئي يظهر أن هناك عقوبات متصورة تُغرض على الشخص الاعتباري، مثل الإغلاق المنصوص عليه في المادة رقم 21 من القانون الأول في حالة استخدام التأين الإشعاعي بما يخالف أحكام القانون، أو إيقاف التفعيل أو إلغاء الترخيص الوارد في اللائحة التنفيذية للقانون الثاني والمنصوص عليها في المادة رقم 27 منه في حالات مخالفة شروط ترخيص تداول المواد والمخلفات الخطرة، أو إذا ترتب على النشاط آثار بيئية خطيرة، أو وكالة الشؤون إلى عدم التعامل الآمن مع المواد والنفايات الخطرة (1).

ومن الأمثلة على ذلك رئيس الوزراء الرواندي السيد (جون كامباندا) الذي أدين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب في بلاده، رغم عدم مشاركته المباشرة في هذه الجرائم إلا أنه لم يعمل على وضع حد لها وعلى هذه المجازر التي ارتكبها، بل لم يصدر أوامر بذلك، وبالتالي فإن إدانته كانت بسبب قدرته التي لم يستخدمها لوقف الانتهاكات.

المطلب الثاني آثار المسؤولية الدولية عن استخدام الأسلحة المحرمة دوليًا

دفعت الجرائم الجسيمة التي ارتكبت ضد الإنسانية خلال الحرب العالمية الثانية شعوب المجتمع الدولي إلى التفكير بجدية في مسألة العمل الدولي غير القانوني كأساس موضوعي لإقرار المسؤولية الدولية ضد الدولة الذي تنتهك الالتزامات الدولية التي يكون مصدرها دوليًا علنيًا، والتي تتعلق بمصالح المجتمع الدولي بشكل عام، حيث أن هذا الأساس الجديد الذي أضيف إلى المسؤولية الدولية، أثار معه العديد من المشاكل المتعلقة بمدى تحول المنظمات الدولية والفرد إلى موضوع

_

⁽¹⁾ قانون تنظيم العمل بالإشعاعات المؤينة والوقاية من اخطارها، سوريا، قانون رقم 59 لسنة 1960.

السؤال الدولي فيما يتعلق بعملهم غير المشروع، ومصادر وعواقب هذا الفعل والظروف التي تحول دون عدم شرعية العمل الدولي غير المشروع، لذلك فإنه يترتب على القانون الدولي العام العديد من العواقب لحدوث فعل غير مشروع دوليًا، ولعل أهمها:

الفرع الأول: وجوب وقف الفعل غير المشروع دوليًا

الغرض من هذه المواد هو صياغة القواعد الأساسية للقانون الدولي المتعلقة بمسؤولية الدول عن أفعالها غير المشروعة دوليًا عن طريق التقنين والتطوير التدريجي، وهي تركز على القواعد الثانوية لمسؤولية الدولة وهي: الشروط العامة التي بموجبها تعتبر الدولة مسؤولة وفقًا القانون الدولي عن الأفعال غير المشروعة أو الإغفالات والنتائج القانونية لهذا الأخير، ولا تحاول المواد تعريف محتوى الالتزامات الدولية التي قد يؤدي خرقها إلى تحمل المسؤولية، وهذه هي وظيفة القواعد الأولية والتي يعني تدوينها إعادة ذكر معظم القواعد الأساسية للقانون الدولي العرفي منها والمعاهدة (1).

وقد فسر "روبرتو آغو" والذي كان مسؤولاً عن إنشاء الهيكل الأساسي والتوجيه الأساسي لمشاريع المواد، حيث اعتبر أن المواد تحدد المبادئ التي تحكم مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليًا، وتمييز هذه المهمة بعناية عن مهمة تحديد القواعد التي تفرض التزامات على الدول التي يمكن أن يؤدي انتهاكها إلى تحمل المسؤولية إن تحديد قاعدة ومحتوى الالتزام الذي تفرضه أمر واحد، وشيء آخر لتحديد ما إذا كان هذا الالتزام قد تم انتهاكه وما ينبغي أن تكون عليه عواقب الانتهاك (2).

(2) قواسمية، هشام (2018). المسؤولية الدولية الجنائية للرؤساء والقادة العسكريين (دراسة مقارنة)، المنصورة، دار الفكر والقانون.

⁽¹⁾ القاعدة (149) المسؤولية عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني المجلد الثاني الفصل (42) القسم أ.

وبافتراض أن قاعدة أولية تنشئ التزامًا على دولة ما بموجب القانون الدولي وأن مسألة ما إذا كانت الدولة قد امتثلت للالتزام قد أثيرت، فإن عددًا من القضايا الأخرى ذات الطابع العام وتشتمل على (1):

أ- دور القانون الدولي الذي يختلف عن القانون المحلي للدولة المعنية في وصف السلوك بأنه غير شرعى.

ب-تحديد الظروف التي يُنسب فيها السلوك إلى الدولة كموضوع للقانون الدولي.

ج-بيان بوقت حدوث خرق الالتزام دولي من جانب دولة أو متى حدث ذلك ولأي فترة زمنية.

د- تحديد الظروف التي قد يكون فيها بلد ما مسؤولاً عن سلوك بلد آخر لا يتوافق مع التزام دولي للدولة الأخيرة.

ه-تحديد الظروف التي يمكن فيها منع السلوك من أن يكون غير قانوني بموجب القانون الدولي.

و- بيان محتوى مسؤولية الدولة، أي العلاقات القانونية الجديدة التي تنشأ عن ارتكاب الدولة فعل غير قانوني دوليًا من حيث وقف الفعل غير القانوني والتعويض عن أي ضرر ناتج.

ز – تحديد الشروط الإجرائية والموضوعية التي قد يلزم استيفاؤها لدولة ما للاحتجاج بمسؤولية دولة أخرى، والظروف التي قد يسقط فيها الحق في الاحتجاج بالمسؤولية.

تحديد الشروط التي يجوز بموجبها السماح لدولة ما بالرد على انتهاك التزام دولي من خلال
اتخاذ تدابير مضادة تهدف إلى ضمان الوفاء بالتزامات الدولة المسؤولة بموجب هذه المواد.

(1) النيادي، مطر (2023). قواعد المعاهدات الدولية في القانون الدولي العام، الامارات العربية المتحدة، دار الكتب الوطنية

وفي راي الباحثة، فإن الدولة المخالفة أهم التزام يقع على عاتقها هو وقف العمل الغير المشروع بالصورة والسرعة الممكنة وقد يتخذ إيقاف العمل الغير المشروع شكل الموافقة على قانون كان قد صدر قرار برفضه او تنفيذ قانون كان قد صدر قرار بإلغائه وقد يكون قرار بوقف إطلاق النار او انهاء حصار لدولة معينة.

الفرع الثاني: وجوب التعويض عن الفعل غير المشروع دوليًا

من المؤكد أن صلاحية إنشاء المسؤولية الدولية تعتمد على مدى توافر عناصرها وشروطها المختلفة، وبالتالي إذا تم تحميل المسؤولية الدولية بشكل صحيح فقد أحدثت تأثيرها وهو التزام الدولة المسؤولة بإصلاح الضرر، من خلال تطبيق مجموعة من الإجراءات القانونية التي أدت في النهاية إلى هذا الإصلاح، وهناك عدة أشكال للإصلاح سنلخصها على النحو التالي:

• الرضا المناسب والتعويض العيني (إعادة الوضع إلى ما كان عليه)

يعتقد الفقيه " فوشى": أنه عند ثبوت المسؤولية، فإن الدولة ملزمة بإصلاح الضرر، مثل إعادة الأمور إلى ما كانت عليه أو دفع تعويض مالي أو التهدئة أو التنصل من الموظف المسؤول أو فصله أو مقاضاته، وجاء ذلك في ورقة العمل التي أعدتها اللجنة التحضيرية للمؤتمر الذي عقد عام 1929 لتدوين القانون الدولي أن المسؤولية هي واجب إصلاح الضرر الناجم إذا نتج عن إخلال الدولة بالتزاماتها الدولية(1).

والملاحظ أن لجنة القانون الدولي التي تبنت مشروع المسؤولية الدولية لم تذكر عنصر الضرر، حتى عندما نصت على المسؤولية الدولية الناتجة عن أعمال غير مشروعة دوليًا في المواد من 1

⁽¹⁾ عبد السلام، مسعود (2019). عناصر المسؤولية الدولية القانونية، القاهرة، المعهد المصري للدراسات.

إلى 4 من المشروع ومع ذلك، فإنه ليس من المنطقي أن تنتج مسؤولية دولية دون وجود نوع من الضرر، وقد دفع هذا بعض الفقهاء إلى الحديث عن الأذى نتيجة لذلك حتمية العمل غير القانوني دوليا، وحتى تكون هناك متابعة وبالتالي تعويض مثل روسو دبليو كومباكو وغيرها، الامر الذي لم يمنع هذا القضاء الدولي من تأكيد وجود الضرر لترتيب المسؤولية الدولية على الفاعل الدولي، في قضية مافروماتيس بتاريخ 30 أكتوبر 1924 من قبل محكمة العدل الدولية الدائمة⁽¹⁾.

لذلك، يعد الضرر شرطًا لتحريك المسؤولية الدولية، لذلك إذا لم يتسبب العمل غير القانوني في أي ضرر فلا يمكن المطالبة بالتعويض، بينما اعتبر "أرونجيو رويز" أن الضرر شرط ضروري لوجود المسؤولية الدولية نفسها، وبالتالي تم النظر في الضرر عنصر أساسي في المسؤولية الدولية لا يمكن تخيله عند فشلها، وهذا ما أكده القضاء الدولي ممثلاً باللجنة العامة للمطالبات في قضية نير بين أمريكا والمكسيك عام 1927⁽²⁾.

وكان هناك خلاف وجدل فقهي حول الطابع العقابي للتعويض عن الضرر أو الطابع غير العقابي، لذلك ذهب البعض إلى القول إن التعويض من الممكن ان يكون له طابع إصلاحي وذلك لأن فكرة التعويض لا تأخذ مفهوم العقوبة الجنائية في القانون الدولي بل يعتبر إصلاح مادي، وأن التعويض لا يأخذ صفة الطابع العقابي بل يتخذ طابعًا تصحيحيًا لأن التعويض الضروري هو في الواقع إحدى طرق إصلاح الضرر، وبالمقارنة مع ذلك هناك آخرون يعتقدون أن التعويض له طابع عقابي، (3).

(1) سلطان، حامد (1965). كتاب القانون الدولي العام، القاهرة، جامعة القاهرة الطبعة الثانية ص157

⁽²⁾ العكيدي، منال (2017). المسؤولية الدولية وفقًا لأحكام القانون الدولي العام، مدونة محاماة نت.

⁽³⁾ الخصاونة، علاء الدين (2021). ما هية التعويض العقابي وطبيعته ومدى إمكانية الأخذ به في التشريع الأردني: دراسة مقارنة، عمان الأردن، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة التاسعة، العدد الثاني ص397.

الفرع الثالث: مسؤولية الدولة والأشخاص الاعتباريين في التعويض بين المصادقة والرفض

وفي هذه النقطة سأتطرق الى التعويض في حال استخدام المجال النووي نظرًا الى تعلقه بالمسؤولية المدنية للمستخدم هذا المجال وفي حال استخدامه من عدمه من خلال التالي:

أثارت هذه المسؤولية جدلاً بين من ينكرها ومن يؤيدها، حيث أن الجانب الأول يبني معارضته على أن تدخل الدولة بالتعويض في المجال النووي يؤدي إلى تغيير في قواعد المسؤولية المدنية التقليدية من حيث تغيير عبء تحمل الضرر من أكتاف المشغل على الدولة اضافة الى القول ان الدولة تتحمل المسؤولية، وإن تشجيع هذا المجال المكلف يعتبر تبريراً غير كافٍ لأن الدولة شجعته قبل وقوع الحادث النووي وليس بعده، وقولها إن سبب تدخل الدولة لخطورة هذا النشاط فيكون مردود عليه، أن هناك مجالات أخرى التي لا تقل خطورة عنها، ولكن الدولة لا تتدخل والمتضررون متروكون للقواعد كما يقولون إن الدولة تتدخل بسبب منح التراخيص النووية وتنظيم قواعد ممارسة الأنشطة النووية، وهي حجة لا تسمح تقليص دور الدولة في تعويض المتضررين بعد الحادث النووي، حيث ينبع ذلك من مسؤوليتها الاجتماعية تجاه مواطنيها دون إمكانية رفع مسؤوليتها من خلال الإجراءات القانونية المباشرة ضدهم (1).

أما الجانب المقابل الداعم لمسؤولية الدولة في تعويض الضرر النووي، فهو يؤسس دعمه على ضرورة تشجيع الاستثمار في المجال النووي، ويعتبر ذلك التدخل في مجال التعويض إلى جانب المستغل النووي من الحوافز، حيث أن هذا الاستثمار في مجال يحتاج إلى تقنية متقدمة ويفيد المجتمع

⁽¹⁾ عبد المقصود، محمد (2021). المسؤولية الموضوعية من حيث الأساس والتطبيق، المملكة العربية السعودية، بحث محكم.

وهو ما يتطلب اختلافا في الفلسفة الخاصة التي تقوم عليها مبادئ القانون النووي، بما في ذلك المسؤولية المدنية في ضوء خطورة هذا النشاط وذاتيته، مثل القول بأن هناك أنشطة شبيهة بالنشاط النووي تشاركه في خطر وأن الدولة لا تتدخل في أمرها وتدحضها، وفي الحقيقة أن الأنشطة النووية تتميز عن غيرها من الأنشطة من حيث عدم إدراك وتعدي الأضرار في المكان والزمان، وبالتالي يجب أن تخضع لمعاملة خاصة من جانب الدولة⁽¹⁾.

الفرع الرابع: أساس مسؤولية الدولة في التعويض عن الأضرار الناجمة عن استخدام الاسلحة المحرمة دوليًا

هناك قاعدة عامة في استحقاق التعويض وهي أن جميع الأضرار التي لحقت بالشخص المصاب تتطلب تعويضًا، ومقدم التعويض هنا يشمل جميع الأضرار المادية وغير المادية في تحديد الأضرار الفابلة للتعويض، ومع ذلك فإن الاتفاقيات الدولية التي تنظم جوانب المسؤولية عن الأضرار الناتجة عن الأنشطة الخطرة غير المحظورة دوليًا قد اختلفت فيما بينها في تحديد الأضرار القابلة للتعويض⁽²⁾.

ونصت الصكوك المتعلقة بالمسؤولية أمام الغير في مجال الطاقة النووية في نماذج نظم المسؤولية والتعويضات على أن للدولة دور مباشر وبارز عندما تتكبد خسارة نتيجة الضرر الذي لحق بها من خلال المطالبة بحقها في التعويض عن الخسائر، على سبيل المثال: الاتفاق على المسؤولية المدنية عن الأضرار الناتجة عن أنشطة خطرة على البيئة(3).

(3) بلقاسم، بودالي (2012). المسؤولية الدولية عن قواعد انتهاك القانون الإنساني، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

⁽¹⁾ حسين، وليد (2019). المسؤولية المدنية لمستغل المنشأة النووية في ضوء الاتفاقيات الدولية، العراق، مجلة الهل البيت عليهم السلام العدد 5 من ص366 الى صفحة 379.

⁽²⁾ الشرقاوي، عبد المنعم (2021). مفهوم التعويض، عمان الأردن، حماة الحق.

بالمجمل فإن مبدأ مسؤولية الدولة يجد عن تعويض الضرر النووي أساسه القانوني في فكرة الدولة نفسها، حيث تستند هذه المسؤولية على وظيفة الأمن، إذ إن الحادث النووي وبما أنه يشكل خرقا خطيرا لأمن المجتمع وسلامة أفراده، يتطلب تدخل الدولة لمواجهة تداعياته تنفيذا لمسؤوليتها الذاتية الناشئة عن التزاماتها الرئيسية بموجب هذه الوظيفة وأساس لا يتعارض مع فكرة الترخيص التي استُخدمت لتبرير تدخل الدولة، فهناك مجالات وأنشطة عديدة تنظمها الدولة بموجب تراخيص مزاولة المهنة، ولا تتدخل في أمر التعويض عن الأضرار الناجمة عنها كما أن فكرة العون والمساعدة التي تقدمها الدولة في حالات الكوارث الطبيعية لا تكفي لتبرير التدخل الإجباري، ملزم للدولة في مجال التعويضات النووية(1).

وقد تم الاستقرار على مبدأ المسؤولية المدنية للدولة عن الأنشطة النووية سواء في الاتفاقيات الدولية أو في التشريعات الوطنية، بما في ذلك ما نصت عليه اتفاقية فيينا لعام 1963 في مادتها السابعة، والتي قررت أن "الدولة التي تقع فيها المنشآت يضمن دفع التعويض الذي يحكم عليه ضد المشغل من خلال توفير الأموال اللازمة، إذا لم تكن استثمارات التأمين أو الضمان المالي كافية لدفع هذه التعويضات"، حيث أقر هذا المبدأ بمشروع القانون النووي والإشعاعي⁽²⁾.

أما فيما يتعلق بدور الدولة في المسؤولية الدولية، نجد أن الدولة تعتمد على التزامها بتوجيه الأنشطة التي تخضع لولايتها أو سيطرتها بطريقة لا تسبب ضررًا للآخرين عبر الحدود، حيث أنه تم

(1) الحيارى، احمد (2017). ضمان التعويض عن الضرر الناجم عن حادث نووي في القانون الأردني، عمان الأردن مجلة كلية القانون الكونتية العالمية المجلد 5 من صفحة 177–178.

⁽²⁾ درباس، عبير (2014). المسؤولية المدنية عن مضار الجوار غير المألوفة الناجمة عن تلوث البيئة في فلسطين: دراسة مقارنة، فلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة.

التأكيد على هذا المبدأ في البند (2) من إعلان ربو وتم تأكيده في الفتوى الصادرة بشأن مشروعية استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها⁽¹⁾.

الفرع الخامس: حالات تدخل الدولة للتعويض عن الأضرار الناجمة عن استخدام الاسلحة المحرمة دوليًا

تحدد الاتفاقية الدولية والعديد من التشريعات الوطنية الحالات التي تتدخل فيها الدولة لتعويض الضرر النووي من بين الحالات الأكثر شيوعًا ما يلي⁽²⁾:

- أ. في حالة تجاوز مبلغ التعويض الحد الأقصى المحدد بموجب القانون لمسؤولية المشغل أو الناقل.
 - ب. في حالة تجاوز التعويض الحد الأقصى المحدد قانونا للتعويض عن الحادث النووي.
 - ج. في حالة إعفاء المشغل النووي من مسؤولية تعويض الضرر.
- د. في حالة عدم قدرة المشغل النووي أو الضامن المالي أو المؤمن عليه أو إفلاسه عن الوفاء بالالتزام بالتعويض.

الفرع السادس: أنواع التعويض

ومن المعترف به في الفقه والقضاء هو أن النتيجة المنطقية لوقوع الضرر الناتج عن الفعل المشروع المنسوب إلى الدولة تقتصر على التزامها بتعويض الدولة التي تعرضت لهذا الضرر، وقد أكد القضاء الدولي هذا المبدأ الأساسي في العديد من الأحكام وأهمها قرار المحكم "ماكس هوبر" في 1 مايو 1925، وفي القضية المتعلقة بالأضرار التي لحقت ببعض الرعايا البريطانيين في مدريد في

⁽¹⁾ كروفورد، جيمس (2017). المواد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليا، مركز لاوترباخت لبحوث القانون الدولي بجامعة كمبردج.

⁽²⁾ زاوي، مسعود (2021). الأسلحة المحرمة دوليًا، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

إسبانيا، والحكمان الصادران عن محكمة العدل الدولية الدائمة في قضية "كورزو" في 26 يوليو 1927 و 13 سبتمبر 1928.

للتعويض ثلاث اشكال رئيسية وهم: مادي ومعنوي وعيني، حيث تم توضيح هذا التقسيم في عمل اللجنة التحضيرية في مؤتمر لاهاي عام 1930، وتضمنت ردود العديد من البلدان على الأسئلة المتعلقة بالتعويضات، هي موافقتها على شكلي التعويض وهما الترضية والتعويض البسيط، وانتهى عمل اللجنة التحضيرية في ضوء هذه الردود بإدراج مادة المناقشة رقم 29 لهذين النموذجين على هذا النحو وهو (تتطلب مسؤولية الدولة الالتزام بتعويض الأضرار الناجمة عن انتهاكها لأحد الالتزامات الدولية، وبالإضافة الى ذلك فإنها تلتزم بتوفير ترضية للدولة التي تعرضت لأذى في شخصها من المواطنين إذا كان ذلك مناسبا وفقا للظروف وفي ضوء المبادئ العامة للقانون الدولي في شكل اعتذار علني أو غير علني أو عند الاقتضاء بمعاقبة المسؤولين اذا لزم الامر ذلك)(2).

وهناك تعويض الترضية والتعويض العيني، ونجد هذا التقسيم واضحًا في كتابات الكثير من الفقهاء:

• الشكل الأول: تعويض الترضية

إن تعويض الترضية يتم استبداله دائما بضرر غير مادي، ويهدف إلى معالجة الضرر المعنوي من خلال النظر في الحالة التي تم تكريمها، لذلك يجب أن تحقق أشكال الرضا هذا الغرض، وتشمل أمثلة أشكال الرضا العرض العام، أو غير اعتذار علني للدولة المتضررة أو معاقبة الموظف المتسبب في الضرر بعملته، أو المشاركة الرسمية من جانب الدولة المسؤولة في حدث ديني أو قومي للدولة

⁽¹⁾ ولد محمد، وناجي، والزهرة. (2017). الإطار القانوني لتعويض الضحايا في القانون الدولي الانساني. رسالة ماجستير غير منشورة.

⁽²⁾ الوليد، زوينة (2017). جريمة الإبادة الجماعية في ضوء الاجتهاد القضائي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

التي تعرضت للضرر، و ومن الأمثلة على الرضا ما حدث لها عندما ألقى رجال الشرطة الأمريكية القبض على أحد أعضاء السلك الدبلوماسي الإيراني في الولايات المتحدة عام 1934 لقيادته سيارته بسرعة كبيرة، واحتجت الحكومة الإيرانية على انتهاك القواعد المتعلقة بحصانات السلك الدبلوماسي، وقدمت وزارة الخارجية الأمريكية اعتذارًا عن الحادث وعاقبت رجال الشرطة المسؤولين عن الحادث (1).

ولا يوجد ما يمنع دفع الرضا على شكل دفع مبلغ من المال كرمز للاعتذار عن الفعل غير المشروع الذي وقع، حيث انه لا توجد قواعد محددة في هذا الصدد، لكن اختيار شكل الرضا يعتمد على إرادة الأطراف المعينة والتي ستأخذ في الاعتبار طبيعة وخطورة الفعل الضار والظروف السياسية المحيطة وموقف الصحافة والرأي العام بشكل عام من هذا القانون، أما الاعتذار الذي قد توجهه الدولة رغم افتقارها للمسئولية، كالاعتذار عن اعتداء مجنون، على سبيل المثال: على شخص من دولة أجنبية، فهو نوع من المجاملة البحتة⁽²⁾.

ويعتبر عدد كبير من الفقهاء الترضية وسيلة لجبر الضرر الذي يلحق بكرامة الدولة أو شرفها أو هيبتها، اذ ان الرضا يرتكز على مفهوم الضرر غير المادي، أي الضرر المعنوي الذي يمكن أن تقتصر على تجاهل حق بلد، وهذا الرضا في المقام الأول عن آلام الجرح الأخلاقي الذي أصاب الكرامة أو الشرف، أي إعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل ارتكاب الفعل غير المشروع، وهو الشكل

(1) العيسى، الحارث (2020). التأصيل الشرعي عن لمبدأ المواخذة عن الضرر الادبي: دراسة مقارنة بين الفقه والقانون، عمان الأردن، مجلة جامعة آل البيت.

⁽²⁾ المرجع السابق.

الأصلي لإصلاح الضرر، وعند استحالة اتخاذ هذا الشكل يتم اللجوء إلى التعويض أو التعويض المالي، ويتمثل الشكل الأخير من التعويض في تعويض مرض(1).

وبالرغم من ذلك، فإن بعض الفقهاء يعارضون الاستخدام العامي لمفهوم الرضا، والذي تم استخدامه على نطاق واسع حيث أنهم يرون أن هذا الاستخدام قد ابتعد عن معناه المشتق من فعل "راض"، وهو فعل التنفيذ والوفاء بما هو مستحق⁽²⁾.

وفي الواقع فإنه لا ينبغي تعريف الترضية على أساس نوع الضرر الذي ينطبق عليه كواحد من سبل الانتصاف المحددة فقط، ولكن من حيث الأشكال المميزة التي يتخذها والتي تختلف عن التعويض، حيث إن أشكاله محدودة من خلال ممارسات العمل الدبلوماسي في المطالبة باعتذار أو التعبير عن الأسف وتحية العلم أو الطلبات المتعلقة بفصل أو إيقاف الموظفين المذنبين والمطالبة بعدم تكرار الفعل، اذ إنها طريقة مناسبة لجميع الأضرار المعنوية، أي تلك التي تقتصر على الإضرار بشرف الدولة وكرامتها، وللرضا عدة اشكال اهمها(3):

- أ. الاعتذار الرسمي للدولة التي تضررت بفعل غير مشروع أو فعل غير قانوني.
 - ب. اعتراف الدولة العلني أمام الرأي العام العالمي بعدم شرعية فعلها.
- ج. اتخاذ جميع التدابير اللازمة والمناسبة لمنع تكرار مثل هذا العمل في المستقبل.

(1) رواحنة، زويلخة (2018). حق المجني عليه في التعويض عن الضرر المعنوي: دراسة مقارنة، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

⁽²⁾ التميمي، علي (2016). كتاب الدولة في الفلسفة السياسية (نظرية بناء الدولة)، عمان الاردن دار أمجد للنشر والتوزيع.

⁽³⁾ الأمم المتحدة، تقرير لجنة القانون الدولي الى الجمعية العامة عن أعمال دورتها السادسة والخمسين "المسؤولية الدولية عن النتائج الضارة الناجمة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي (المسؤولية الدولية في حالة الخسارة المترتبة على الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطرة)".

د. إن الدولة المخطئة أو مرتكب الفعل غير المشروع تدفع مبالغ من المال تعزية للدولة الأولى ولأسر مواطنيها على الضرر الذي لحق بهم حتى لو لم يكن متناسبًا مع الضرر، إلا أنه يعتبر تعويضًا رمزيًا وتحقيق الرضا المناسب للدولة المتضررة أو تضرر مواطنيها.

الشكل الثاني: التعويض العيني

ويعني أن الدولة توقف التصرف أو الفعل غير القانوني الذي تسبب في الضرر وإزالة جميع الأضرار الناتجة ماديا أو حتى قانونيا، ويجب تعويضهم كلما أمكن ذلك، ومن الأمثلة على إعادة الأموال هي المصادرة بشكل غير قانوني من الأجانب، أو الإخلاء من منطقة محتلة بشكل غير قانوني أو إطلاق سراح الأشخاص الذين تم القبض عليهم بشكل غير قانوني، والعودة لأنها مادية في مثل هذه الحالات السابقة قد تكون بمثابة عودة قانونية تتمثل في ما يلي: الإلغاء أو تعديل نص في اتفاقية دولية أو عدم تنفيذ إجراء تشريعي أو إداري أو قضائي يتعارض مع أحكام الاتفاقية المبرمة مع الدولة المطالبة بقبول التعويض المالي طالما أن التعويض العيني ليس مستحيل التنفيذ والاستحالة هنا لأنها مادية قد تكون قانونية في حالة عدم حدوث تعويض عيني ما لم تتم الموافقة على أحد قواعد القانون الدولي، أما تناقض التعويض العيني مع قواعد القانون المحلي للبلد المدعى عليه فلا يؤخذ في الاعتبار في هذا المجال ما لم يشكل عقبات لا يمكن التغلب عليها، وإن اعادة الوضع إلى

الاتجاه الاول: الاتجاه القانوني

من الضروري إبراز القاعدة القانونية التي تنص على أن مبلغ التعويض المستلم يجب أن يتناسب مع مقدار الضرر الناجم لا يمكن فهمه إلا من خلال شرح فكرة الضرر في القانون الدولي، والتي تم

⁽¹⁾ درباس عبير، المرجع السابق.

فهمها بالفعل، ومع ذلك يجب التمييز بين نوعين من الأضرار التي يعاني منها السجناء والمعتقلون وعائلاتهم، كالضرر المادي والمتمثل في الاعتداء الجسدي على السجناء وتلك المتعلقة بالتعنيب عند ثبوت هذه الممارسات، بالإضافة إلى الاعتداء على حقهم في الحياة وخسارة الكسب المادي الذي كان يدخل أسرهم نتيجة ممارسة المهن أو الوظائف التي يمارسها السجناء والمعتقلون، كما أن هناك ضرر معنوي يتمثل في المعاناة المعنوية أو النفسية التي يتعرض لها السجين أو المعتقل نتيجة الخوف والرعب الذي تعرض له أثناء معاناة الأسر أو القبض عليها باستخدامها كدروع بشرية والتهديد مع تعريض حياتهم للخطر، ونقلهم إلى أماكن احتجاز لا تستجيب للشروط التي تتطلبها اتفاقية جنيف الثالثة لأسرى الحرب، واتفاقية جنيف الرابعة بشأن السكان المدنيين، وتعنيبهم وقتلهم لأقرانهم على مرأى من الجميع، بالإضافة إلى حرمانهم من مقابلة موظفي اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومنعهم من تلقي أو تسليم أي مراسلات لأسرهم عند ثبوت هذه الممارسات والأضرار المعنوية، والمعاناة التي تعرض لها أهاليهم والآمال المرتبطة بعودتهم وصعود مشاعرهم وتحطمها بغيوم الأخبار التي طفت على السطح بشأن مصير الأسرى (1).

أما بالنسبة للأساس القانوني للتعويض، فإن عملية تعويض الأسرى وعائلاتهم عن الأضرار التي لحقت بهم نتيجة انتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني هي نتيجة طبيعية لانتهاك هذه القواعد، حتى لو لم ينص النص صراحة على ضرورة دفع هذه التعويضات⁽²⁾.

⁽¹⁾ الجبوري، ياسين محمد (2011). الوجيز في شرح القانون المدني الاردني: دراسة مقارنة، عمان الاردن، الجزء الأول، مصادر الحقوق الشخصية، مصادر الالتزامات، دار الثقافة للنشر والتوزيع 613.

⁽²⁾أندرو، فيديريكو (2004). كتاب القضاء العسكري والقانون الدولي في المحاكم العسكرية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الجزء (1)، جنيف.

الاتجاه الثاني: الاتجاه المادي

هذا يعني أن الدولة التي استولت على الممتلكات ملتزمة بإعادة هذه الممتلكات، ففي الحرب بين البوسنة والهرسك استولى الصرب على محطة توليد الكهرباء في كوسوفو وفككوها ونقلوها إلى صربيا، وهنا اصبحت صربيا ملزمة بإعادة هذه المعدات المنهوبة إلى ما كانت عليه قبل الاستيلاء عليها ونهبها، وبالمثل، فإن هذا النوع من التعويض صالح للدولة المعتدية لإعادة جزء من الأراضي التي احتلتها بالقوة دون دعم من القانون إلى الدولة التي تمتلك تلك الأرض، لأن هذا الضرر لا يمكن تداركه إلا بهذه الطريقة ولا يصح معها التعويض النقدي مهما كانت قيمته (1).

وينطبق الشيء نفسه على الممتلكات التي تمثل قيمة تاريخية أو فنية أو دينية للناس، مثل التحف الثمينة والمخطوطات النادرة، لأن هذه الأشياء تتجاوز قيمتها التاريخية وتأثيرها الثقافي على أي قيمة مالية، وعليه فالأصل في ذلك أنه يجب إعادتهم إلى وطنهم الأصلي ما داموا مع الدولة التي استولت عليه ولا يمكن تعويضهم مادياً مادام قائماً ويمكن إعادته، واما إذا ضاعت أو أتلفت، بحيث تصبح إعادتها إلى الدولة التي تملكها استحالة مطلقة، فإن التعويض المالي يصبح الملاذ الأخير الذي لا بد منه (2).

ومن ناحية أخرى نجد أن القانون الدولي يفرض على الدول واجبًا يقتضي منها عند ممارسة أنشطة مشروعة في البيئة تجنب الإضرار بالدول الأخرى، وهذا الواجب يرتكز في تقديرنا على قواعد

(2) الرجبو شهد (2020) أحكام الانابة القضائية في الإجراءات الحقوقية، عمان الاردن رسالة ماجستير غير منشورة.

⁽¹⁾ نوح، سامان (2018). كتاب دروس وعبر من سنوات الحرب وإعادة السلم في البوسنة والهرسك، بغداد، نيريج للنشر والتوزيع العدد الأول.

حسن الجوار، والقاعدة العرفية الراسخة لاستخدام ممتلكاتك دون الإضرار بالآخرين، وحيث ينبع هذا الواجب من الالتزام بإصلاح الضرر الناجم عن هذه الممارسات البيئية غير المحظورة دوليًا⁽¹⁾.

الاتجاه الثالث: الاتجاه المعنوي

حيث أن وسائل حماية مصالح الدولة قد تطورت وتوسعت وتحسنت كثيرا ويتوقع من الدول أن تستفيد من الإمكانيات المتاحة لها من قبل الأمم المتحدة لتنفيذها ولقد أصبحت فكرة سيادة الدولة، فمن مفهوم عدم التدخل فكرة مطلقة تقريبا إذا ما نظر إليها من الجانب السلبي، أي جانب عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

ووفقًا لهذا التصور، يمكننا القول إن الالتزام بإصلاح الضرر الناجم عن أنشطة مشروعة يجد أساسًا دوليًا عرفيًا له، إذ ينبع من الالتزام الراسخ في القانون الدولي العرفي، والذي يتطلب تجنب إلحاق الضرر بالآخرين، ونتيجة لذلك فإنه يمكننا الابتعاد عن صيغة المسؤولية المطلقة التي لا تحظى بقبول دولي كاف⁽²⁾.

لكن بالإضافة إلى هذا الرأي، نجد الفقيه "جولدي" ذهب في اتجاه آخر. في محاولته لوضع الالتزام بالتعويض في سياق المسؤولية الصارمة، صوَّر الالتزام بإصلاح الضرر الناجم عن الأنشطة البيئية غير المحظورة دوليًا، على أنه جزء من التكاليف الداخلية للنشاط الخطير، ومن يمارس نشاطاً

(2) بوخالفة، حدة (2015). مبدأ عدم الإعادة القسرية للاجئين في القانون الدولي، الجزائر، مجلة هيرودوت للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد الثامن.

⁽¹⁾ صديقي، سامية (2016). المسؤولية المدنية عن الأضرار البيئية في القانون الدولي، الجزائر، المركز العربي الديمقراطي.

قانونياً خطيراً يتحمل جميع تكاليف مزاولة هذا النشاط، حيث أن مصاريف إصلاح الضرر جزء من هذه التكاليف⁽¹⁾.

لكن الأمر لا يمنع من وجود قواعد قانونية صريحة تضمن تعويض الضحايا عن مخالفة قواعد القانون الدولي، وسنستعرض أهمها هنا من خلال ذكر اهم الاحداث الدولية وهي:

أ. اتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907

وقد نصت اتفاقية لاهاي الرابعة المتعلقة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية لعام 1907 في مادتها الثالثة على مبدأ التعويض عن انتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني، حيث أكدت أن المحارب الذي يخالف أحكامه من اللائحة المذكورة أعلاه ملزمة بالتعويض إذا دعت الحاجة، وهي مسؤولة أيضًا عن الأفعال التي يرتكبها الأشخاص الذين ينتمون إلى القوات المسلحة. (2)

لذلك، فمن المؤكد أن انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلقة بالحفاظ على حياة الأسرى والمعتقلين يمكن أن تشكل أساسًا أو أساسًا قانونيًا للمطالبة بتعويض أسر الأسرى ومن يرتبط بهم، والتي أقرها المجتمع الدولي كقواعد عرفية تلزم الدول الأطراف وغيرها.

ب. اتفاقية جنيف الثالثة بشأن الاسرى عام 1949

تحظر المادة 13 من اتفاقية جنيف الثالثة على الدولة الحاجزة ارتكاب أي إهمال جائر ضد أسرى الحرب يؤدي إلى وفاة أسير محتجز لديها، والذي يشكل في حالة حدوثه عنصرًا ماديًا يخول المطالبة بالتعويض عن الأضرار الناتجة عن ذلك من هذا الانتهاك، بينما تضع المادة 85 من

⁽¹⁾ قويدر، شعشوع (2021). إعمال نظرية المخاطر لإقرار المسؤولية الدولية البيئية، الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية المجلد 14 العدد 2.

⁽²⁾ اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح 14 أيار لعام (1954).

اتفاقية جنيف الرابعة المسؤولية على عاتق الدولة الحاجزة، فهي ملزمة باتخاذ جميع التدابير الضرورية والممكنة لضمان إيواء الأشخاص المحميين منذ بدء اعتقالهم في المباني أو الأماكن التي تلتقي جميع الشروط الصحية وضمانات السلامة وتضمن الحماية الفعالة من آثار الحرب وضرورة الحفاظ على سلامة الموقوفين. (1)

ج. العهد الدولي المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية

يعتبر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الوثيقة الأولى التي تتناول حقوق الإنسان الصادرة عن الجمعية العامة للأمم الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، الا أن العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يتضمن عددًا من حقوق الإنسان الأساسية التي لا يمكن حرمان أي شخص منها تحت أي ظرف من الظروف، سواء في أوقات السلم أو النزاع المسلح. (2)

د. البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1977

يعتبر البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف الرابع الصادر عام 1977، من أهم القواعد التي تحكم النزاعات المسلحة الدولية، وتم اقتباس هذا البروتوكول في المادة 91 من النص الذي اعتمد اتفاقية لاهاي الرابعة بشأن التعويض عن انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني المشار إليها أعلاه، والتي تؤكد أن تعويض ضحايا النزاعات المسلحة مسألة لم تتضاءل أهميتها ولم يتضاءل نجمه رغم مرور سبعين عاما على اعتماد اتفاقية لاهاي الرابعة، لكن العراق لم يوقع على هذا البروتوكول، بينما وقعت عليه الولايات المتحدة الأمريكية، لكنها لم تخضع للتصديق بعد بينما صدقت

⁽¹⁾ ميلزر، نيلس (2016). القانون الدولي الإنساني، اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

⁽²⁾ اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب 12 آب/أغسطس (1949).

المملكة المتحدة عليها، ومن المهم التأكيد على عدم جواز الضغط على عدم الانضمام أو التصديق على اتفاقية من الاتفاقيات الدولية التي يتكون منها القانون الدولي الإنساني⁽¹⁾.

وفقًا للجنة الدولية للصليب الأحمر، فقد تم الاعتراف بعدد كبير من قواعد البروتوكول الأول كعرف دولي يُلزم كلا الطرفين وغير الأطراف.

ه. مشروع لجنة القانون الدولي حول الأممية

قد تم انشاء الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة القانون الدولي عام 1947 من أجل العمل على تطوير قواعد القانون الدولي، ويعتبر مشروع لجنة الأمم المتحدة للمسؤولية الدولية لعام 1996 من أهم إنجازات هذه اللجنة، لكن أحكامه لا تشكل التزامًا على الدول الأعضاء لكنها تتضمن توجيهات عامة لهم (2).

⁽¹⁾ اللجنة الدولية للصليب الاحمر (2017). الملحق (البروتوكول) الأول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف، 1977.

⁽²⁾ شمسان، رياض (2023). مقال بعنوان "الأمم المتحدة بين الرؤية الإستراتيجية للإصلاح ومصالح القوى العظمي وأهم الملامح للنظام العالمي الجديد".

المبحث الثاني المعرمة دوليًا النظام القانوني لحظر استخدام الاسلحة المحرمة دوليًا

توصف الأسلحة المحرمة دوليًا بأنها تعتمد على التخريب والتدمير الممتد بلا حدود أو ضوابط، كما أن خرابها وتدميرها يشمل البيئة بكافة مكوناتها من إنسان وحيوان ونبات وهواء وماء والتربة قد لا يظهر الضرر إنه يقدم مثالاً للتكنولوجيا الخطرة التي صنعها الإنسان خلال القرن العشرين الماضي، وإذا كان القرن الماضي هو قرن الخوف من الأسلحة، فإن القرن الحادي والعشرين هو قرن الرعب من الأخطار الناشئة عن انتشار هذه الأسلحة لتأثيرها على السلم والأمن الدوليين، والعلوم والتنمية والتلوث البيئي ومصير النظم السياسية في العالم، والآثار طويلة المدى المحتملة على صحة الإنسان والبيئة، وإذا كان القرن العشرون هو القرن الذي شهد مأساة إنسانية وآثار كارثية للأسلحة المحرمة دوليًا نتيجة استخدام أحد هذه الأنواع من الأسلحة وهو أسلحة نووية، وذلك باستخدام القنبلة التجريبية لأول مرة في تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية في مدينتين يابانيتين هما هيروشيما وناغازاكي، وآثار الدمار والدمار التي ما زالت شاهدة على بشاعة هذه الأسلحة وأهوالها وحدتها التدميرية في تدمير المحاصيل والنسل والزراعة، حيث ترك استخدام أنواع أسلحة الدمار الشامل فيما بعد آثارًا مروعة على البشرية والبيئة، وكان الضرر الذي لحق بالأجيال التالية شديدًا وعميقًا وارتجف رعب البشرية(1).

تثير الحروب التي تستخدم فيها الاسلحة المحرمة دوليًا، أو ما يسمى بالأمراض قلقًا متزايدًا بين دول العالم، نظرًا لأن منع هذه الحروب هو مطلب أساسي لأمن وسلامة وصحة ورفاهية المجتمع الدولي، ولأن استخدامها بأبسط العبارات تعني تعريض صحة الإنسان والحيوان والنبات لخطر

⁽¹⁾ أبو إبراهيم، عبد المحمود (2013). امتلاك أسلحة الدمار الشامل للأفراد والجماعات في ميزان السياسة الشرعية، عمان، الأردن، موقع سودارس الاخباري.

الإصابة بأمراض تم إدخالها عن عمد كعمل عدائي، وقد تسبب الأمراض ضحايا في جميع النزاعات المسلحة أكثر من أسلحة النزاعات المسلحة التقليدية الأخرى، والأسلحة البيولوجية هي من بين أقوى الأسلحة وأكثرها دموية وأرخصها وأسهلها في الاستخدام والتخزين كأسلحة، وذلك بسبب تطور الهندسة الوراثية ومنها الاسلحة البيولوجية الجزئية، وهو العلم الذي يجعل من الصعب للغاية مسألة ضبط ومراقبة هذه الأسلحة، لأن هذه العناصر البيولوجية لا تتأثر بالتطعيم أو المضادات الحيوية لتقليل فعالية هذه الأسلحة أو الأمراض⁽¹⁾.

المطلب الأول السوابق الدولية لاستخدام الاسلحة المحرمة دوليًا

تم استخدام الأسلحة المحرمة دوليًا ومنها البيولوجية خلال الحرب الأهلية الأمريكية التي وقعت المصابة 1861–1865 ، وتم ذلك عن طريق تلويث الأنهار والبحيرات بجثث الحيوانات النافقة المصابة بأمراض معدية وقاتلة وتكبد الطرفان المتحاربان خسائر فادحة كما اعتاد الخصمان المتحاربان تلويث مصادر الشرب قبل انسحابها من أي منطقة هبطت فيها وانتهت الحرب هنا بوضع قانون لإلغاء العبودية، وفي عام 1863 عندما انسحب الجنرال جونسون من فيكسبيرغ والجنرال شيرمان كان يلاحقه البحيرات بجثث الخنازير والحيتان (2).

ومع بداية القرن العشرين بدأ القادة العسكريون يهتمون بشكل متزايد بالأسلحة البكتيرية بعد أن أدركوا قدرتها التدميرية الهائلة على إحداث خسائر فادحة في التراث البشري، فقط الولايات المتحدة الأمريكية عارضت هذه القرارات في ذلك الوقت، واستخدمت الأسلحة المحرمة دوليًا في الحرب

(2) اللحيدان، (2019). أسلحة الدمار الشامل "الأسلحة البيولوجية "، الرياض المملكة العربية السعودية، جريدة الرياض.

⁽¹⁾ زاوي مسعود، الأسلحة المحرمة دوليًا المرجع السابق.

العالمية الأولى من قبل الأطراف المتحاربة، لكن التطوير المنهجي لهذه الأسلحة بدأ بعد الحرب العالمية الأولى وخلال الفترة من 1936 إلى 1946 عندما بدأت الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية في إنشاء المعامل والمراكز اللازمة لإعداد أنواع مختلفة من الجراثيم والفيروسات التي يمكن استخدامها كأسلحة بيولوجية على نطاق واسع. وتزامن ذلك مع إنتاج الأمصال واللقاحات المضادة للطب(1).

وخلال الحرب العالمية الثانية أصبح واضحًا للحلفاء أن ألمانيا ركزت اهتمامها على الأسلحة الكيميائية، لكن الجانب الياباني كان مهتمًا بالأسلحة البيولوجية أكثر من غيره، وكان مقر هذه المعامل في هربن حيث استولى الاتحاد السوفيتي عليه آنذاك، وقد تم نقلها الى روسيا حيث اختفت بعدها المعلومات عن الأسلحة البيولوجية وراء ستار كثيف من السرية حتى تم تسريبها لاحقًا، وأجرى الألمان بحثًا مكثفًا حول تطويرها في عام 1936 وحذروا روسيا في عام 1938 من أنه إذا استخدم أعداؤهم الألمان أسلحة بيولوجية ، فإنهم مستعدون تمامًا لاستخدامها أيضًا. على أرضهم (2).

وترى الباحثة: الى أن شرارة بدء استخدام الأسلحة المحرمة دوليًا قد كانت فعليًا خلال الفترة من 1936 إلى 1946 عندما بدأ الأوروبيين تحديدًا بإنتاج المواد الفعلية لهذه الأسلحة حيث كان هذا العمل يتم بصورة سرية بعيدًا عن نشره الى المجتمع الخارجي والدولي الى حين ظهوره للعالم مع بدء الحرب العالمية الثانية وكان للولايات المتحدة الأمريكية دور كبير في نشأة مثل هذه الاسلحة.

(1) فضيل، (2011). البعد العسكري في الاستراتيجية الامريكية في ظل الوضع الدولي الجديد، الجزائر رسالة ماجستير غير منشورة.

⁽²⁾ ستاف، رويتر (2018). الغرب وروسيا يستعدان لمعركة بشأن تعزيز صلاحيات منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. U.S. Retrieved from https://www.reuters.com

المطلب الثاني

الأحكام القانونية لحظر استخدام الاسلحة المحرمة دوليًا ابان النزاعات المسلحة

صب العالم جل اهتمامه بمشكلة الأسلحة البيولوجية من حيث خطرها الكارثي على البشرية، ولهذا السبب حصلت هذه الأسلحة على حوالي 20% من المعاهدات والاتفاقيات والقرارات الدولية التي تحد وتحظر استخدامها في النزاعات المسلحة، وبدلا من الجهود الدولية في ذلك ولكن مساعدة الدول من استخدامها لارتكاب عمل مخالف للقانون الدولي وقواعده الملزمة، ولذلك تم التأكيد أكثر فأكثر على أن الأسلحة البيولوجية من الأسلحة المحرمة دوليا لخطورتها واتساعها وقوتها التدميرية والمحاولات الجادة لنزع سلاح تلك الأسلحة وحظر استخدامها وإنتاجها كافية لمنع الدول من استخدام أو إنتاج أو تطوير هذه الأسلحة نتيجة وجود إجماع دولي ملزم من خلال الاتفاقيات والمعاهدات والقرارات الدولية بالإضافة إلى مراقبة فعالة للاستخدام في النزاعات المسلحة(1)، وهذا ما سنتناوله من خلال ثلاثة أقسام وهي:

القسم الأول: الجهود الدولية لحظر استخدام الأسلحة البيولوجية

بدايةً أنه ومن المهم للغاية الإشارة إلى أن الغازات الكيميائية كانت معروفة منذ العصور القديمة، ولكن تم استخدامها بطريقة بدائية وغير مقيدة باستثناء الاستخدام المستمر لها في النزاعات المسلحة على نطاق واسع وكان ذلك في الحرب العالمية الأولى، حيث استخدمت القوات الألمانية هذه الأسلحة على نطاق واسع في الحرب العالمية الأولى، حيث استخدمت القوات الألمانية هذه الأسلحة ضد قوات الحلفاء عام 1915، مما أدى إلى إصابة عدد كبير من الجنود وهرب الباقون من خنادقهم التي كانت على شكل اسطوانات مملوءة بغاز الكلور المضغوط، بلغ عددها ما يقارب 8530 اسطوانة

__

⁽¹⁾ الجزيرة الإخبارية (2022)، الأسلحة البيولوجية (القتل بالميكروبات والسموم)، https://www.aljazeera.net/encyclopedia

وقتلوا آلاف الجنود الفرنسيين وجرحوا آلاف آخرين، مما دفعت هذه النتائج الألمان لتكرارها مع القوات الروسية ومع القوات الفرنسية مرة أخرى، ومن ثم تم استخدام هذه الغازات من قبل كلا الطرفين في الحرب العالمية الأولى حيث استخدمت القوات النمساوية هذه الأسلحة ضد القوات الإيطالية واستخدمتها القوات البريطانية عام 1918 ضد الألمان في المواقع الرئيسية ونقاط المدفعية، وتم إطلاقهم بالمقذوفات لأول مرة، ولمرة واحدة على مدى 1-2 كم، وبهذه الطريقة تم تطور استخدام هذه الأسلحة في النزاعات المسلحة من الأسطوانات إلى قذائف المدفعية من عيارات مختلفة مع استخدام مجموعة متنوعة من الغازات (1).

وعندما انتهت الحرب العالمية الأولى ونتيجة للخسائر الفادحة في الأرواح نتيجة استخدام الغازات الكيماوية، صدر بروتوكول جنيف عام 1925 الذي يحظر استخدام الغازات السامة، حيث أن أطراف النزاع المتحاربون التزموا بهذا البروتوكول في الحرب العالمية الثانية ولم ينتهك الا بضع مرات وعلى مراحل⁽²⁾.

القسم الثاني: اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية لعام 1972

في عام 1972، التقى ممثلو 12 دولة من دول عدم الانحياز في جنيف وطالبوا باستصدار قرار من الأمم المتحدة يحظر استخدام الأسلحة الكيماوية والبيولوجية في أي نزاع دولي أو غير دولي، وفي اجتماعات لجنة نزع السلاح في عام 1969، نوقشت هذه المسألة بمزيد من التفصيل حيث اقترحت المملكة المتحدة وبعض الدول الغربية حظر الأسلحة البيولوجية، اذ جاءت نتيجة المفاوضات التي عقدت فيها لغرض الحظر العالمي للأسلحة المحرمة دوليًا ومنها البيولوجية عن اتفاق

⁽¹⁾ على، فراق (2013). الحماية القانونية الدولية للأفراد، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

⁽²⁾ قندزي، نور الهدى (2019). الحماية القانونية للأهداف المدنية، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

دولي $^{(1)}$ وفي عام 1981 وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على نص الاتفاقية التي أعدها مؤتمر نزع السلاح ، وفي عام 1982 فُتح الباب للتوقيع ودخل حيز التنفيذ في 26 مارس $1972^{(2)}$.

القسم الثالث: المسؤولية الدولية عن استخدام الأسلحة المحرمة دوليًا

لقد رأت الباحثه أنه وعند التعامل مع المسؤولية الدولية عن استخدام الأسلحة المحرمة دوليًا ومنها البيولوجية في النزاعات المسلحة من قبل أطراف النزاع، كنا قد ذكرنا ماهية المسؤولية الدولية بشكل عام، وقد بذلت جهودًا كثيرة لتحديد مفهوم المسؤولية الدولية بشكل عام، كما ورد في اتفاقية لاهاي للحروب البرية في عام 1908 التي تنص على انتهاك أحكام هذه الاتفاقية، حيث يجب أن تكون ملزمة بالتعويض في حال كان هناك خرق من جانبها وستكون مسؤولة عن جميع الأفعال التي تحدث من أي حزب أو فرد من قواته المسلحة⁽³⁾.

وفي هذا السياق سأتطرق الى ذكر بعض الأسلحة المحرمة دوليًا ومنها الاسلحة الكيميائية والتي لها تاريخ في النزاعات المسلحة على الأقل منذ الحرب العالمية الأولى، مما دفع الكثيرين للمطالبة بوضع حد لاستخدامها لأن آثار هذه الأسلحة لا يمكن السيطرة عليها لأن الظروف الجوية تتحكم في استخدامها وتأثيرها في ظروف يصعب توقعها، على عكس معظم الأسلحة التقليدية، فإن استخدامها

⁽¹⁾ توفيق، نهى (2016). الدفاع "الوقائي" عن النفس: دراسة نظرية تطبيقية في ضوء أحكام القانون الدولي المعاصر "2001–2007"، دراسة نظرية تطبيقية، المركز الديمقراطي العربي.

⁽²⁾ اللجنة الدولية للصليب الاحمر (2022). دليل التنفيذ الوطني للقانون الدولي الإنساني، جنيف.

⁽³⁾ قاسم, م. م. ق، و منى مبروك قدرى. (2022)، المسئولية الدولية عن إستخدام أسلحة الدمار الشامل. (مجلة البحوث القانونية والاقتصادية) المنوفية، 55 (1)، 211-258.

يؤدي الى الحاق الضرر بالأشخاص البعيدين عن مناطق النزاع المسلح، ويؤدي أيضًا إلى تسمم شعوب بأكملها بما في ذلك غير المقاتلين والرجال والنساء والأطفال بالإضافة إلى الآثار اللاإنسانية⁽¹⁾.

إن الفهم الشائع للأسلحة الكيميائية هو أنها مواد كيميائية سامة موضوعة في نظام توصيل مثل القنبلة أو قذيفة المدفعية وقد يكون هذا صحيحًا من الناحية الفنية، لكن هذا التعريف القائم على هذا المفهوم لا يغطي سوى مجموعة صغيرة من العديد من الأشياء المتنوعة التي تحظرها اتفاقية الأسلحة الكيميائية باعتبارها "أسلحة كيميائية"(2).

حيث تنص اتفاقية الأسلحة الكيميائية على أن تعريف الأسلحة الكيميائية يشمل جميع المواد الكيميائية السامة وسلائفها، عند استخدامها لأغراض محظورة بموجب هذه الاتفاقية – بكميات تتفق مع هذا الغرض⁽³⁾. ويشمل تعريف الأسلحة الكيميائية مجموعة أجزاء على سبيل المثال⁽⁴⁾:

- أ. أسلحة كيميائية متقدمة للغاية ومكوناتها تخزن بشكل منفصل (على سبيل المثال الذخائر ذات الاستخدام المزدوج).
 - ب. استخدام مواد الكيميائية في إنتاج الأسلحة الكيميائية (السلائف).
- ج. عند استخدام المواد التي تُستخدم لأغراض سلمية مدنية في إنتاج أسلحة كيميائية، فإنها تصبح (مواد ذات استخدام مزدوج).

(1) تيم، قصي (2009). مدى فاعلية القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، فلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة.

⁽²⁾ رودي فولتي (2019) مقرر التكنولوجيا والمجتمع، كلية فلسطين التقنية.

⁽³⁾ اتفاقية بشأن حظر استحداث وصنع وتخزبن واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير هذه الأسلحة لعام (1993).

Greenberg, M. (2011). Occupational Emergency Medicine. John Wiley & Sons. (4)

- د. تستخدم الأسلحة الكيميائية للتسبب في الموت أو الأذى المتعمد.
 - ه. الذخيرة والأجهزة المستخدمة لإطلاق مواد كيميائية سامة.
 - و. المعدات المرتبطة مباشرة بالذخيرة والأجهزة.

الفصل الثالث مشروعية الحرب الأوكرانية الروسية

عند انهيار الاتحاد السوفيتي عام 1991 تم الاعتراف بالدولة الأوكرانية على انها دولة مستقلة ناشئة عن انهيار الاتحاد السوفيتي وقد ايدت روسيا هذا الاعتراف –ولو انه بشكل علني – امام العلن حيث ثبت ذلك من خلال العلاقات الطيبة التي مر بها البلدين ولكن في خبايا الامر انه كان مخالف للحقيقة حيث ان روسيا ما زالت تنظر الى ان اوكرانيا هي جزء من روسيا وانكشفت حقيقة الخبايا الروسية الى العلن من خلال العديد من الأمور ابرزها موقف الرئيس الروسي بوتين عام 2008 الذي اعترض على وجود اوكرانيا في حلف الناتو الذي يفهم من خلاله عدم رغبة روسيا في استقلال اوكرانيا وتوالت بعدها العديد من الأحداث التي زادت من حدة العلاقة بينهم .

في عام 2022 وتحديدًا في الرابع والعشرين من فبراير، قام التافزيون الرسمي الروسي بعرض خطاب للرئيس الروسي فلاديمير بوتن والذي تضمن ما اسماه المبرر من القيام في "العمليات العسكرية بأوكرانيا"، حيث أن هذه المبررات ارتكزت على الدفاع الشرعي وحق روسيا في تلك العمليات، وقد تم ارفاق هذا الخطاب الى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وابلاغه في الحق المشروع للدفاع بموجب المادة (51) من ميثاق الامم المتحدة كما تم إرفاق الخطاب برسالة قدمتها روسيا إلى محكمة العدل الدولية ليس لها اختصاص في القضية المرفوعة من أوكرانيا ضد روسيا(1).

(1) Allegations of Genocide under the Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide (Ukrain. (n.d.). Retrieved from https://www.icj-cij.org/case/182

ومع تمسك روسيا بحقها في استخدام القوة المسلحة ضد أوكرانيا بشكل مشروع تحت وصف الدفاع الشرعي باعتبار ان انضمام اوكرانيا الى حلف الشمال الاطلسي (الناتو) يعتبر تهديدًا لأمنها (1).

ونتيجة لذلك تصاعدت ردود الفعل الدولية منددة باستخدام روسيا القوة ووصفتها بـ "العدوان على أوكرانيا"، ورغم فشل مجلس الأمن في اتخاذ قرار بوقف استخدام القوة المسلحة ضد أوكرانيا، نجحت الجمعية العامة في إصدار قرار يدين العدوان الروسي على أوكرانيا بموجب قرار "الاتحاد من أجل السلام" سنة 1950.

من ناحية أخرى تضافرت جهود الدول الغربية ضد روسيا، وبدأت في فرض عقوبات عليها وصفت بأنها الأشمل على الإطلاق، وشملت حظر الرحلات الجوية والعقوبات الاقتصادية والطرد من النظام المالي الدولي لرابطة الاتصالات المالية الدولية بين البنوك (سويفت)، وحظر استيراد النفط الخام الروسي والغاز الطبيعي المسال والفحم، ليس ذلك فحسب، بل قدمت عدد من الدول الأوروبية والولايات المتحدة دعمًا عسكريًا لأوكرانيا في شكل تدريب عسكري للقوات الأوكرانية وتزويد أوكرانيا بالسلاح⁽²⁾.

وقد رفعت أوكرانيا قضية روسيا أمام عدد من المحاكم الدولية، بما في ذلك محكمة العدل الدولية للبت في قانونية استخدام روسيا للقوة على أساس زعمها أن أوكرانيا ارتكبت إبادة جماعية ضد القومية الروسية في أوكرانيا(3).

(2) 'Germany to ship anti-aircraft missiles to Ukraine — reports', DW (Deutsche Welle), 3 March 2022, available at: https://p.dw.com/p/47vfZ.

⁽¹⁾ الدفراوي، ياسر (2023). سلطات مجلس الأمن ومعوقات تحقيق التعايش السلمي في العلاقات الدولية "الحرب الأوكرانية الروسية نموذجًا"، القاهرة، مجلة البحوث الفقهية والقانونية.

⁽³⁾ الأمم المتحدة (2022) القانون ومنع الجريمة.

وقامت أوكرانيا ايضًا برفع شكويين ضد روسيا أمام المحكمة الدولية لقانون البحار، وتم بدء التحقيق ضد روسيا في جرائم حرب في أوكرانيا في مارس 2022 بناءً على إحالات من 43 دولة، وهو أكبر عدد من الإحالات على الإطلاق بتاريخ المحكمة الجنائية الدولية منذ إنشائها، وقد عملت العديد من المنظمات غير الحكومية أيضًا على جمع الأدلة على جرائم الحرب لمساعدة المحكمة (1).

وبعد هذه المقدمة البسيطة التي استعرضت فيها الباحثة بداية الحرب الأوكرانية الروسية والتي قامت فيه بشرح بسيط تضمن المبررات الروسية وموقف مجلس الامن والأمم المتحدة منها ومن ثم فرض العقوبات على روسيا.

⁽¹⁾ أبو السعود، نهال (2023). موسكو ترفض الاعتراف بقرارات "الجنائية الدولية" المتعلقة بحرب أوكرانيا، المتعلقة بحرب أوكرانيا، https://www.youm7.com/story/2023/3/15.

المبحث الأول خضوع الحرب الأوكرانية الروسية منذ تطورها الى القانون الدولي

ترجع اسباب الحرب في اوكرانيا وقضيتها المعاصرة إلى عام 1991 مع تفكك الاتحاد السوفيتي واستقلال أوكرانيا في نفس العام، وفي عام 1994 تم التوقيع على "مذكرة بودابست" والتي بموجبها تعهد الاتحاد الروسي باحترام حدود أوكرانيا مقابل تخلي كييف عن ترسانتها النووية الموروثة من الاتحاد السوفيتي لصالح روسيا، وعلى الرغم من ذلك سرعان ما فرضت الحسابات الجيوسياسية نفسها على أوروبا الشرقية، مع ميل الناتو للتوسع في الشرق انضمت جمهورية التشيك والمجر وبولندا إلى التحالف في عام 1999⁽¹⁾.

وبين عامي 2004 و 2009 انضمت 9 دول من أوروبا الشرقية، بعضها من الجمهوريات السوفيتية السابقة (بلغاريا وإستونيا ولاتفيا وليتوانيا ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وألبانيا، كرواتيا)، ثم انضم إليهم بعد ذلك كل من الجبل الأسود ومقدونيا الشمالية، حيث بلغ العدد الإجمالي للدول التي انضمت إلى التحالف بين عامي 1999 و 2020 حوالي 14 دولة، أي ما يقرب من نصف الدول الأعضاء في التحالف الذي تأسس في عام 2020.

اذ لم يعد هناك أي من الدول العازلة بين روسيا والناتو باستثناء بيلاروسيا وأوكرانيا، وتعتقد روسيا أن انضمام هذين البلدين إلى الناتو يعني محاصرتها داخل حدودها، ومن وجهة النظر الروسية كان ذلك بمثابة إعلان حرب طويلة بين روسيا والغرب، وبدأت روسيا سلسلة من المواجهات العسكرية

(2) لعروسي، عصام (2022). التوازنات العسكرية ومسارات الحرب الأوكرانية الروسية، القاهرة، المهند المصري للدراسات.

⁽¹⁾ عبد الكريم، تورد (2017). التدخلات العسكرية الفرنسية في منطقة الساحل الأفريقي " عملية سرفال وبرخان أنموذجا 2013-2013 "، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

لمنع هاتين الجمهوريتين من الانضمام إلى الحلف، وبدأت مع الحرب الروسية الجورجية عام 2008 وضم روسيا لمنطقتي أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية، ثم الحرب الأوكرانية الروسية عام 2014، ثم قيام روسيا بالإعلان عن ضم شبه جزيرة القرم الأوكرانية (1).

وردًا على ضم روسيا لشبه جزيرة القرم، تزايدت نسب التعاون العسكري والاستخباراتي والأمني بين الولايات المتحدة وأوكرانيا، اذ اشارت بعض التقديرات إلى أن أوكرانيا تلقت، خلال الفترة من 2014 إلى 2021، حوالي 5.6 مليار دولار من الولايات المتحدة، بما في ذلك الأسلحة ومعدات التدريب للجيش ودعم مكافحة التهديدات السيبرانية، بالإضافة إلى الدعم الاستخباراتي لمواجهة التهديدات الروسية من خلال مبادرة المساعدة الأمنية الأوكرانية، كما أن حلف الناتو وافق على حزمة من المساعدات الشاملة لتعزيز استراتيجية الدفاع والأمن في أوكرانيا(2).

وعلى عكس السياسات الروسية، جاءت ردود الفعل الدولية القانونية والإقليمية والسياسية والاقتصادية والإعلامية وحتى العسكرية بعد ما يسمى بـ "الغزو الروسي لأوكرانيا" أو "العدوان الروسي على أوكرانيا"، خاصة مع حجم الدمار الذي شهدته الدولة الأوكرانية. في فترة وجيزة بعد الانطلاق المباشر للحرب، مع تشابك الأطراف وتعقيد المشهد الدولى في مواجهة تداعيات الأزمة(3).

(1) عبد الكريم تورد، المرجع السابق.

⁽²⁾ ديوتشي، ويل (2023). حرب روسيا على أوكرانيا.https://p.dw.com/p/4NwT4

⁽³⁾ منظمة العفو الدولية، (2023). تقرير منظمة العفو الدولية للعام 2023/2022 - نظرة عامة على آسيا والمحيط الهادئ ص19.

المطلب الأول التطور التاريخي للحرب الروسية الأوكرانية والعلاقات بين الدولتين

ان بحسب تصريحات الرئيس الروسي، فإن الشعبين الروسي والاوكراني هما شعب واحد، ولم تكن هناك دولة أوكرانية منفصلة أبدًا قبل قيام الاتحاد السوفيتي، في الواقع هذا صحيح، لكن مع ذلك منذ استقلال أوكرانيا عن روسيا عام 1918 وحتى وقت قريب، تربط البلدين علاقات وثيقة، ولطالما كانت القيادة الأوكرانية موالية لروسيا، ولكن مع اندلاع احتجاجات "الميدان الأوروبي" في أوكرانيا في عام 2014، تغير اتجاه القيادة الأوكرانية لصالح الغرب، الأمر الذي أدى بدوره إلى توتر العلاقات بين روسيا وأوكرانيا(1).

وعلى الرغم من أن العلاقات بين روسيا وأوكرانيا هي علاقات تاريخية ليس فقط جغرافيًا، ولكن أيضًا عرقيًا ولغويًا ودينيًا ودبلوماسيًا، وبما أن اللغة الرسمية في أوكرانيا هي اللغة الأوكرانية، إلا أن حوالي 30% من الأوكرانيين يتحدثون الروسية وأكثر من 50% من سكان شرق أوكرانيا يتحدثون الروسية كلغتهم الأم⁽²⁾.

كذلك، فإن الدين الرسمي المعتمد في أوكرانيا هو المسيحية الأرثوذكسية، وفي روسيا تصل نسبة المسيحيين الأرثوذكس إلى حوالي 71% من السكان، وكانت الكنيسة الأرثوذكسية الأوكرانية دائمًا جزءًا من بطريركية موسكو للكنيسة الأرثوذكسية الروسية حتى عام2019⁽³⁾.

⁽¹⁾ News عربي. (2022). أوكرانيا وروسيا: هل يسعى بوتين لإحياء الاتحاد السوفيتي بعد اعتراف بلاده Retrieved from https://www.bbc.com عربي. BBC News

⁽²⁾ خلوفي، سفيان (2023). قراءة تاريخية في العلاقات الروسية الأوكرانية، الجزائر، مجلة بورتال للنشر.

⁽³⁾ الجزيرة الإخبارية (2022). الصراع على التاريخ والكنيسة (رؤيتان أرثوذكسيتان متنافستان على إرث المسيحية في روسيا وأوكرانيا).

وكانت البداية بعد نشوب الحرب العالمية الأولى، حيث أن أوكرانيا فقدت أجزاء من أراضيها لصالح رومانيا وتشيكوسلوفاكيا وبولندا، ثم اندمجت روسيا السوفيتية وأوكرانيا السوفيتية وروسيا البيضاء السوفيتية والجمهورية الاشتراكية السوفياتية رسميًا لتصبح اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (الاتحاد السوفياتي) آنذاك وتحديدًا في عام 1922، بعد انتصار الاتحاد السوفيتي في الحرب العالمية الثانية، استعادت أوكرانيا المزيد من الأراضي التي فقدتها في الحرب العالمية الأولى.

وفي عام 1954، تنازل الزعيم السوفياتي المولود في اوكرانيا "نيكيتا خروتشوف" عن شبه جزيرة القرم لأوكرانيا للاحتفال بالذكرى الـ "300" لاتفاق روسيا مع السلاف الشرقيين، والذي وُصف هذا التنازل بأنه خطأ تاريخي، لكن أوكرانيا كانت في نفس العام جزءًا من الاتحاد السوفيتي، لذا كان التخلي عن شبه جزيرة القرم تنازلًا رمزيًا ليس له تداعيات حقيقية، أما بالنسبة لسكان القرم فهم في الأساس من الروس، وبالتالي لم يكن لديهم مخاوف من الانضمام إلى روسيا في أي وقت خاصة وأن مستوى المعيشة في روسيا أعلى من مستوى أوكرانيا⁽²⁾.

وكانت أوكرانيا بعد روسيا من بين جميع بلدان الاتحاد السوفيتي الأكثر تصنيعًا ، حيث قامت ببناء مصانع لتصنيع رؤوس حربية نووية لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية كشرط لانضمام أوكرانيا إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام 1968، حيث أنها وقعت مع روسيا مذكرة بودابست في عام 1994، والتي بموجبها وافقت أوكرانيا على نقل ثالث أكبر رأس نووي في العالم وعدد من الصواريخ الباليستية العابرة للقارات والقاذفات الاستراتيجية إلى روسيا لتفكيكها، وقد تم ذلك

(1) كار، ويليام (1955). كتاب احجار على رقعة شطرنج ص 28.

⁽²⁾ المرجع السابق

بالفعل، ثم انضمت أوكرانيا إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عام 1968 بصفتها صفقة خاصة، وطالبت بضمانات أمنية من الموقعين على مذكرة بودابست، والتي تنعكس في نص المادة الثانية من المذكرة التي نصت على التزام جميع الأطراف معنية بالامتناع عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد وحدة أراضي أوكرانيا أو استقلالها السياسي وعدم استخدام أي من أسلحتها ضد أوكرانيا إلا لغرض الدفاع عن النفس أو بأي طريقة أخرى وفقًا لميثاق الأمم المتحدة (1).

ومع زيادة توسع الاتحاد السوفيتي نحو الغرب، بدأت الدول الغربية في عام 1949 في تشكيل تحالف عسكري أطلق عليه اسم منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو)، وقد نصت المادة (5) من معاهدة إنشاء الحلف على أن أي اعتداء على أي دولة عضو في الناتو يعتبر عدوانًا على جميع أعضائها، وفي مقابل إنشاء هذا التحالف وقع الاتحاد السوفيتي والدول الشيوعية في أوروبا الشرقية معاهدة في عام 1955 لتأسيس حلف وارسو العسكري⁽²⁾.

كذلك، وبعد انهيار الاتحاد السوفيتي في عام 1991 ونهاية الحرب الباردة، وقعت ست دول من دول الاتحاد السابق على معاهدة الأمن الجماعي في 15 مايو 1992، وعلى غرار المادة 5 من

(n.d) . كيف يعلمنا خداع روسيا لأوكرانيا في الشأن النووي دروسًا خطيرة، https://www.rand.org/blog/2022/08/how-russias-nuclear-double-cross-of-ukraine-

.

.teaches/ar.html

Kofman, M., Migacheva, K., Nichiporuk, B., Tkacheva, Radin, A., & Oberholtzer, (2) J. (2017b). Lessons from Russia's Operations in Crimea and Eastern Ukraine. Rand .Corporation

معاهدة شمال الأطلسي، نصت المادة (4) من الاتفاقية الجماعية نصت المعاهدة الأمنية على أن أي اعتداء على عضو في منظمة الامن الجماعي يعد عدوانًا على جميع أعضائها⁽¹⁾.

ونظرًا للتقارب الجغرافي والاهمية الجيوسياسية لأوكرانيا، فمن الطبيعي أن تكون الحكومة الأوكرانية موالية لروسيا، وآخرها حكومة الرئيس الأوكراني السابق فيكتور يانوكوفيتش، الذي رفض التوقيع على اتفاقية الاتحاد الأوروبي في عام 2013 حفاظًا على علاقاته مع روسيا، وكان هذا من بين أسباب اندلاع احتجاجات الميدان الأوروبي ضده في عام 2014 على الرغم من محاولة الحكومة قمع هذه الاحتجاجات؛ وبالتالي فقد نجحت في عزل الرئيس الأوكراني حيث اضطر يانوكوفيتش إلى الفرار إلى روسيا، مما أدى إلى انفصال أجزاء من منطقة دونباس التي تضم مقاطعات لوهانسك ودونيتسك، وستناقش الباحثة كل منها أدناه:

الفرع الأول: جزيرة القرم

بالعودة للوراء قليلًا، وتحديداً عندما انفصلت شبه جزيرة القرم في عام 2014 وانضمت إلى روسيا، فقد ذكرنا بإن شبه جزيرة القرم تنتمي تاريخيًا إلى روسيا، قبل أن تتنازل عنها لأوكرانيا في عام 1954، لذلك فإن سكان القرم يتحدثون الروسية وينتمون إلى العرق الروسي، وبعد اندلاع احتجاجات الميدان الأوروبي في عام 2014، والتي نفذها القوميون المتطرفون بدعم من الولايات المتحدة الأمريكية، وبعد الإطاحة بالرئيس الأوكراني يانوكوفيتش، يعزو البعض هذه الأحداث إلى

⁽¹⁾ العزي، غسان (1998). السلاح النووي بعد الحرب الباردة: نحو المزيد من الانتشار و"العولمة"، بيروت، مجلة الدفاع الوطني اللبناني العدد 26.

تدخل الدول الغربية ولا سيما الولايات المتحدة الأمريكية كمنسق رئيسي لاحتجاجات الميدان الأوروبي، بهدف احتواء روسيا⁽¹⁾.

بعد ذلك تم انتخاب بوترو بوروشنكو الموالي للغرب رئيسًا لأوكرانيا، الذي عمل على القضاء على الشيوعية وتعزيز القومية الأوكرانية على حساب روسيا على رأس التعديلات التشريعية، وقد قام البرلمان الأوكراني في 23 فبراير 2014، بإلغاء أحد التشريعات التي أقرت اللغة الروسية كلغة رسمية، مما أدى الى إثارة غضب شعبي كبير وخصوصًا بين بعض مؤيدي حركة الميدان، واعتبره الجمهور الناطق بالروسية علامة مميزة للأجندة المناهضة لروسيا، أما في جزيرة القرم فقد أدى ذلك إلى تعاطف السكان مع الجانب الروسي ضد الحكومة الأوكرانية، وتعزز هذا الشعور بعدما قام وزير الداخلية لحل شرطة مكافحة الشغب في بيركوت في شبه جزيرة القرم، الأمر الذي اعتبرته الشرطة إهانة، وزاد من ارتباطهم وولائهم لروسيا وغضبهم من الحكومة الأوكرانية الموالية للغرب. (2)

وأدى تصاعد الاعمال التخريبية بين المتطرفين اليمينيين وسكان القرم من أصل روسي إلى احتلال برلمان القرم من قبل قوات مجهولة يعتقد أنها قوات خاصة روسية، ونتيجة لذلك أعلنت قيادة القرم الى إجراء استفتاء على الانفصال عن أوكرانيا، وتم الاستفتاء في مارس من عام 2014، حيث صوت غالبية سكان شبه جزيرة القرم بنسبة 96 % للانضمام إلى الاتحاد الروسي ، وعلى اثر ذلك، فقد رفضت أوكرانيا ومعظم دول العالم الاعتراف بالاستفتاء على الانفصال عن أوكرانيا أو انضمامها

Kofman, M., Migacheva, K., Nichiporuk, B., Tkacheva, Radin, A., & Oberholtzer, (1) J. (2017b). Lessons from Russia's Operations in Crimea and Eastern Ukraine. Rand .Corporation

⁽²⁾ العربية. (2022). موسكو: رفض الغرب الاعتراف بأن القرم روسية يشكل تهديداً. العربية. Retrieved (2022). from https://www.alarabiya.net

اللاحق إلى روسيا، حيث تم وصف ذلك على أنه انتهاكًا لمذكرة بودابست وقواعد القانون الدولي، حيث تم تطبيق على روسيا سلسلة من العقوبات الدولية على اثره (1).

وترى الباحثة: حول جزيرة القرم من ناحية قانونية بأن لروسيا الأحقية في إنضمام هذه الجزيرة لها حيث أن لها الأحقية من حيث التاريخ فقد كانت تابعة لها قديمًا ومن ناحية اخرى فإن الاستفتاء الذي قام سكان الجزيرة بالتصويت عليه والذي حصل على الأغلبية الساحقة بنسبة 96% بحيث يكون انضمامها لروسيا بصورة محقة.

الفرع الثاني: دونباس

في أعقاب التطورات في شبه جزيرة القرم ، وعلى خلفية إلغاء اللغة الروسية كلغة رسمية للبلاد ، وخروج حكومة موالية للغرب منذ بداية مارس 2014، فقد اندلعت الاحتجاجات المناهضة لأوكرانيا في شرق أوكرانيا وتحديداً في ولايتي دونيتسك ولوهانسك اللتين يُطلق عليهما معًا "دونباس"، حيث يتحدث معظم السكان اللغة الروسية، وقد صوت معظمهم لصالح الرئيس الأوكراني المخلوع يانوكوفيتش، مما أدى إلى تعبئة المنظمات اليسارية واليمينية في شرق أوكرانيا، حيث أعلن قادة هذه المنظمات الذين لم يكن لهم وجود سياسي من قبل ذلك، وعلى أثره، لم تعطي الحكومة الاوكرانية اهتمامًا لتلك الاحتجاجات.

AND-WHY-HAS-RUSSIASINVASION-TORN-IT-UP-178184.

⁽¹⁾ الترابي، أسامة (2014). مقال أوكرانيا والنفق المظلم، قناة الجزيرة الإخبارية.

⁽²⁾ Ukraine war: What is the Budapest Memorandum and why has Russian invasion torn it up? The Conversation, 2 March 2022, available at: https://theconversation.com/ukraine-war-what-is-the-budapest-memorandum-

ففي بداية الامر بدأت الاحتجاجات سلمية ومن ثم سرعان ما تحولت إلى السيطرة على مباني الإدارة الإقليمية في خاركيف ودونيتسك في 1 مارس 2014، وفي 9 مارس من نفس العام، سيطر المتظاهرون على مبنى الإدارة الإقليمية في لوهانسك وطالبوا بإجراء استفتاء الى انضمام لروسيا، وسرعان ما تطورت هذه الاحتجاجات إلى نزاع مسلح بين القوات الانفصالية المدعومة من روسيا في دونيتسك ولوهانسك والحكومة الأوكرانية، حيث أدان المجتمع الدولي روسيا مرة أخرى وفرض عليها عقوبات دولية.

واستمر الصراع حتى سيطرت ما يسمى بجمهورية دونيتسك الشعبية وجمهورية لوغانسك الشعبية على ما يقرب من ثلث أراضي دونباس، وأعلنتا استقلالهما في 12 مايو 2014، واعترفت روسيا بالجمهوريتين في 21 فبراير 2022، وفي نفس اليوم وقع الرئيس الروسي فلاديمير بوتين اتفاقيات صداقة وتعاون ومساعدة معهم، ولكن لم تعترف جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بهذه الجمهوريات باستثناء روسيا وسوريا وكوريا الشمالية، وبدعم من مجموعات قليلة، ومن بين الدول التي حصلت على اعتراف روسي هي: نيكاراغوا وبيلاروسيا وفنزويلا والسودان وجمهورية إفريقيا الوسطى⁽¹⁾.

وفي سبتمبر 2022 أجريت استفتاءات حول انضمام عدة مناطق من أوكرانيا إلى روسيا، ووافقت نتائج الاستفتاءات على الانضمام على النحو التالي: 99٪ في دونيتسك، 98٪ في لوهانسك، 93٪ في زابوريجيا و87٪ في خيرسون، حيث أن الممثل الدائم لروسيا في الأمم المتحدة صرح في ذلك

(1) الميادين نت (2022)، روسيا وأوكرانيا وأسباب النزاع https://www.almayadeen.net/

الوقت بأن سكان هذه المناطق لا يريدون العودة إلى أوكرانيا واختيارهم كان مستنيرًا وحرًا، وأثار ذلك ردود فعل سلبية في المجتمع الدولي ووصف هذا الضم بأنه غير قانوني⁽¹⁾.

الفرع الثالث: الغزو الروسي لأوكرانيا في عام 2022

وفي الرابع والعشرين من فبراير لعام 2022 غزت روسيا أوكرانيا، تزامن ذلك مع خطاب للرئيس الروسي فلاديمير بوتين تضمن تبريراته لغزو أوكرانيا ، وإعلان استخدام القوة العسكرية في الأراضي الأوكرانية تحت مسمى "عملية عسكرية خاصة"، بينما واصلت أوكرانيا تحالفها مع مؤسسات الدول الغربية مثل الناتو والاتحاد الأوروبي، واصلت روسيا حربها ضد أوكرانيا مدعية أنها لم تكن احتلالًا لأوكرانيا، ولكن جهودًا لحماية أمنها القومي في المقام الأول وإنقاذ وحماية الشعب الأوكراني، وسكانها الناطقون بالروسية في شرق أوكرانيا، الذين تعرضوا للإبادة اللغوية في شرق أوكرانيا، بالإضافة إلى نزع السلاح من أوكرانيا).

المطلب الثاني المنطبق على الحرب الأوكرانية الروسية

إن التعامل مع قضية الحرب الأوكرانية الروسية يتم في إطار القانون الدولي من عدة جوانب، لكننا ستقتصر الباحثة في هذا المطلب على مبدأ حظر استخدام القوة واستثناءاتها، وستناقش حالات الاستخدام المشروع للقوة وآليات مواجهة استخدامها غير المشروع، ومن هنا لا بد من الاستعداد قبل ذلك على أساس هذا المبدأ والإطار القانوني المطبق عليه، وستستعرضه الباحثة على النحو التالي:

(2) الياس، سامر (2023). مقال بعنوان: "عام على غزو أوكرانيا: روسيا تخسر الرهان وترفض الاعتراف"، موقع العربي الجديد https://www.alaraby.co.uk/politics.

⁽¹⁾ العلقوبي، رامي (2022). سيناريو القرم، مدونة العربي الجديد السياسية.

الفرع الأول: قانون الحرب

وفقًا للقانون الدولي المعاصر، فإن النزاعات بين الدول تخضع لفرعين من فروع القانون الدولي، وهما أولًا: قانون اللجوء إلى الحرب"jus ad bellum"، وينظم هذا الفرع مدى إمكانية لجوء الدول إلى استخدام القوة بشكل مشروع، أو بمعنى آخر بمعنى ان هذا الفرع بمدى مشروعية ابتداء الحرب، أما ثانيًا: فإن قانون الحرب"jus in bello" أو ما يعرف بالقانون الدولي الإنساني هو الذي ينظم كيفية التصرف في حالة الحرب بغض النظر عن شرعيتها. وينطبق الفرعان على حالة الحرب الأوكرانية الروسية من زاوية قانون اللجوء للحرب" الأوكرانية الروسية ، وهنا سنتعامل مع الحرب الأوكرانية الروسية من زاوية قانون اللجوء للحرب"

إن مصطلح "jus ad bellum" مصطلح لاتيني يعني "الحق في الحرب"، وقد أطلق عليه "قانون اللجوء إلى الحرب" في القانون الدولي، اذ أن هذا القانون يحتوي على معايير ومبادئ تحدد متى يكون لجوء الدول إلى استخدام القوة أمرًا مشروعًا(2).

والجدير بالذكر أن تقنين استخدام القوة مر بعدة مراحل قبل الحرب العالمية الأولى كان القانون الدولي يسمح باستخدام القوة إذا كان هناك سبب عادل ومقنع لها، مما أدى إلى أن استخدام القوة كان دائمًا مسموحًا ومبررًا لذلك. بعدها جرت محاولات لحظر استخدام القوة بشكل مطلق في ظل عصبة الأمم (ميثاق بريان كيلوغ) ومع ذلك فقد فشلت(3).

(2) أبو الوفا. احمد (2004). الوسيط في القانون الدولي العام، الناشر: دار النهضة العربية، الطبعة الرابعة ص19

⁽¹⁾ هربرت، لين (2012)، النزاع السيبراني والقانون الدولي الإنساني، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر، ص526

⁽³⁾ طنطاوي، محمد (2020). استخدام القوة ودوره في القانون الدولي، القاهرة، المركز الديموقراطي العربي.

أخيرًا، قد تم في ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945 النص بوضوح على حظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في المادة 2/4 من الميثاق، واستبعد الميثاق حالتين من هذا الحظر وهما: استخدام القوة بناءً على تفويض من مجلس الأمن بموجب قرار صادر بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، المادة (42) من الميثاق، واستخدام الحق الطبيعي للدول في الدفاع المشروع، مادة (51) من الميثاق.

ويمكن القول أن قانون اللجوء إلى الحرب تجد مصادره في المعاهدات الدولية ولا سيما المواد ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة وكذلك الأعراف الدولية، كما قررت محكمة العدل الدولية في حكمها التاريخي الشهير في قضية "Nicaragua" أن حظر استخدام القوة هو جزء من القانون الدولي العرفي، كما تم النص على مبدأ حظر استخدام القوة كجزء من القانون الدولي العرفي في إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقًا لميثاق الأمم المتحدة، الذي أعاد تأكيد واجب الدول الامتناع عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها على أراضيها (1).

واختصارًا لذلك، فإن مبدأ تحريم استخدام القوة هو جوهر قانون اللجوء إلى الحرب، فهذا الفرع من القانون معني بالحالات التي يحظر فيها استخدام القوة، كما في حالة العدوان أو التدخل العسكري غير المشروع، وكذلك الحالات التي يكون فيها استخدام القوة مشروعًا، كما في حالة الدفاع المشروع، في جميع الأحوال الأساس هو تحريم استعمال القوة والاستثناء هو جواز استخدامها في حالات معينة ومع ضوابط معينة.

⁽¹⁾ إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة لعام 1970 الصادر بموجب قرار الجمعية العامة (2625) اعتُمد في أكتوبر 1970. قرار الجمعية العامة 2625 (د - 25)، اعتُمد في 24 تشرين الاول/اكتوبر 1970.

وترى الباحثة: انه هناك مثال واضح وصريح على استخدام القوة المبرر للدولة وذلك من خلال حماية أراضيها من أي عدوان غير مشروع على أراضيها ومن الأمثلة الغير مبررة ما يعرف بالحرب الاستباقية التي تقوم الدولة من خلاله بشن هجمات وحروب على الدول المشتركة معها بالحدود وهذا الامر الذي قام القانون الدولي باستنكاره وتحريمه واعتباره امر محظور دولياً.

الفرع الثاني: مبدأ حظر استخدام القوة

القاعدة العامة هي أن الدول ممنوعة من استخدام القوة كوسيلة لتسوية نزاعاتها، ولكن هذا الحق ليس حقًا مطلقًا لذلك يستخدم فيه الاستثناء هو حالة الدفاع القانوني، ويجد مبدأ حظر استخدام القوة أساسه في المادة 2/4 من ميثاق الأمم المتحدة، التي تنص على ما يلي: "يمتنع جميع الأعضاء في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد وحدة أراضيهم أو الاستقلال السياسي لأي دولة، أو بأي طريقة أخرى تتعارض مع مقاصد الامم المتحدة".

لذلك فإن من الواضح أن استخدام القوة محظورًا على الدول عندما يكون موجهاً "ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة"، وبالتالي، فإن استخدام القوة بطريقة لا تتعارض مع السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لا يندرج تحت هذا المبدأ، وفقًا للغة المنصوص عليها في الميثاق(1).

وعلى الرغم من ذلك، فإن الميثاق لم يحدد ما هو المقصود بكلمة "القوة" أو الأفعال التي يعتبر حدوثها "استخدام القوة"، خاصة وأن مصطلح "القوة المسلحة" أو "الهجوم المسلح" أو "العمل العدواني" قد تم استخدامه في الأماكن في الميثاق. حاول الفقه شرح المقصود بمصطلح "القوة" في إطار مبدأ حظر استخدام القوة من خلال ممارسات الدولة والإشارة إلى الوثائق الدولية ذات الصلة، بما في ذلك: إعلان مبادئ القانون الدولي لعام 1970، وإعلان عام 1987 بشأن تعزيز فعالية مبدأ الامتناع عن التهديد بالقوة أو استخدامها في العلاقات الدولية. (2)

وهنا يمكن القول إن في الفقه اتجاهين لتفسير المراد بالقوة وهما:

⁽¹⁾ المادة 4/2 من قانون الامم المتحدة.

⁽²⁾ ديباجة ميثاق الأمم المتحدة.

الاتجاه الأول: ويرى أنه بالإشارة إلى الأعمال التحضيرية لصياغة نص المادة 2 من ميثاق الأمم المتحدة والممارسات اللاحقة بين الدول، فإن استخدام القوة يعني القوة ذات الطبيعة المسلحة بمعناها التقني. وإذا انتقلنا من ذلك إلى تفسير واسع يشمل جميع أنواع الأسلحة بما في ذلك الأسلحة المنتجة عن طريق التطور التكنولوجي مع الأخذ في الاعتبار أن التفسير العادي لكلمة "استخدام القوة" يعني وجود تأثير مادي نتيجة هذا الاستخدام مثل: انفجار أو تدمير أو أشياء أخرى يشمل استخدام القوة استخدام الأسلحة السيبرانية والكيميائية والبيولوجية، على أساس أن استخدامها يؤدي إلى تدمير الأرواح والممتلكات، وهكذا فإن المقصود بالقوة هو "القوة المسلحة" أو "القوة العسكرية"، وهي تحدث عندما تشن القوات المسلحة لإحدى الدول حربًا عدوانية أو هجومًا مسلحاً أو عدوانًا. إذ أن مصطلح القوة الوارد في نص المادة بما في ذلك التحريض من خلال وسائل الإعلام وإثارة الاضطرابات الداخلية(أ).

الاتجاه الثاني: وهو مدعوم بجزء كبير من الفقه الذي يعتقد أن مصطلح "القوة" المذكور في المادة 2/4 من الميثاق لا يعني "القوة المسلحة" فقط؛ بمساعدة ديباجة الميثاق وأغراض وأهداف الأمم المتحدة، من أجل تحديد "السياق" الذي ينبغي تفسير هذه المصطلحات فيه، يلاحظ أن أحد هذه الأغراض هو "عدم استخدام الأسلحة القوة بخلاف المصلحة المشتركة "(2).

(1) Paul Szasz, The Law of Economic Sanctions, 71 U.S. naval c. int'l l. stud., (1998) pp.45556. Available at: https://core.ac.uk/download/pdf/236321157.pdf

⁽²⁾ المادة 4/2 من ميثاق الأمم المتحدة.

وبالمثل، فإن الغرض من الأمم المتحدة هو "الحفاظ على السلم والأمن الدوليين"، لذلك فإن مصطلح القوة" يندرج تحته "القوة المسلحة"، وحظر استخدامها يؤدي إلى تحقيق مقاصد الأمم المتحدة في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، والدليل على ذلك أن الميثاق استخدم عبارة "اللجوء إلى القوة" بشكل عام، ولم يستخدم عبارة "القوة المسلحة" كما هو مذكور في الديباجة، لذلك فإن المراد بالمعنى العادي للمصطلح هو القوة بمعناها العام والواسع بحيث يشمل كل استخدامات القوة الموجهة ضد الاستقلال السياسي والوحدة. وسلامة أراضى الدول(1).

في حالة التفسير وفقًا للمادة (32) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969، والتي تسمح باللجوء إلى وسائل التفسير التكميلية، بما في ذلك "الأعمال التحضيرية" للمعاهدة " préparatoires"، فقد اقترح الوفد البرازيلي وقت الصياغة إدراج ميثاق الإكراه الاقتصادي ضمن الحظر العام للمادة 2/4، وقد رفضه بأغلبية 26 صوتًا مقابل صوتين فقط⁽²⁾.

لذلك فإن من المعتقد وعلى نطاق واسع بأن نطاق حظر استخدام القوة يستبعد الإكراه السياسي أو الاقتصادي، وعليه فإن التصعيد في العلاقات الدبلوماسية أو تدهور السياسات التجارية والعقوبات والمقاطعات في حد ذاتها -لا يندرج ضمن الحظر الوارد في المادة 2/4 من الميثاق، ما لم يتم تنفيذها بالقوة.

أما بالنسبة للنزاع المسلح، فهو عتبة تطبيق قانون الحرب"jus in bello" أو قانون الحرب، أو مجموعة قواعد القانون الدولي الإنساني لم يتم تعريف القانون الدولي الإنساني كما هو المقصود بكلمات "مسلح" أو "نزاع" ، لكن الفقه يشير إلى أن هذين المفهومين يشتملان على سلوك أعمال

⁽¹⁾ المادة (39) من ميثاق الأمم المتحدة رقم 3314.

⁽²⁾ المادة (32) من اتفاقية فيننا لقانون المعاهدات لعام 1969

عدائية ، وبالتالي فإن أي لجوء إلى العنف بين دولتين سيكون كافياً يعتبر نزاع مسلح دولي، في حين أن درجة من الشدة والتنظيم ستظل مطلوبة لنزاع مسلح غير دولي، وتجدر الإشارة إلى أن المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في قضية Tadic، عرّفت النزاع المسلح الدولي بأنه "اللجوء إلى القوة المسلحة بين الدول"، أما بالنسبة للنزاع المسلح غير الدولي فيركز تعريفه على حدة النزاع وتنظيم الجماعات المسلحة سيكون هناك "عنف مسلح طويل الأمد" بين الجماعات المسلحة المنظمة داخل الدول".

وبحسب رأي الباحثة، فإن مفهوم "القوة" في إطار مبدأ حظر استخدام القوة هو مفهوم شامل تندرج تحته العديد من المفاهيم، وأعلى حد لاستخدام القوة هو "الهجوم المسلح"، وأدناها الحد من استخدام القوة هو ما يزيد الاضطرابات الداخلية، أما بالنسبة "للهجوم المسلح" الذي يبرر استخدام الحق في الدفاع المشروع على النحو المشار إليه في المادة (51) من الميثاق فهو على حد تعبير محكمة العدل الدولية في قضية نيكاراغوا "أخطر أشكال الاستخدام للقوة"، وتعني "أعمال العنف ضد الخصم سواء في الهجوم أو الدفاع"، على الرغم من وجود اتجاه في الفقه يوسع معنى الهجوم المسلح ليشمل أعمال العنف غير الحركية، مثل اضطرابات البنية التحتية الحرجة والهجمات على الاقتصاد.

موقف القانون الدولي من الحرب الأوكرانية الروسية

إن استخدام القوة والتهديد ضد سلامة ووحدة أراضي الدول الأخرى و استقلالها السياسي محظور حسب الفقرة الرابعة من (المادة الثانية) من ميثاق الأمم المتحدة وتنص على ما يلى :" يمتنع

⁽¹⁾ Prosecutor v. Dusko Tadic, Case No. IT-94-1-A, Decision on the Defence Motion for Interlocutory Appeal on Jurisdiction, (70) Int'l Crim. Trib. for the Former Yugoslavia Oct. 2, 1995.

أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد «الأمم المتحدة» الاستثناء الوحيد الذي يسمح للدول باستخدام القوة العسكرية هو المادة 51 من ميثاق الامم المتحدة التي تسمح للدول باستخدام القوة ضمن اطار الدفاع المشروع إلى أن يتخذ مجلس الأمن و الأمم المتحدة الاجراءات اللازمة لإعادة الأمن و الاستقرار (1).

قرار محكمة العدل الدولية الأخير بشأن الغزو الروسي

أصدرت محكمة العدل الدولية في أوكرانيا. وبداية، يجب أن نعام قرارًا يدعو القوات الروسية إلى التعليق الفوري لعملياتها العسكرية في أوكرانيا. وبداية، يجب أن نعام أن أساس رفع القضايا أمام محكمة العدل الدولية هو موافقة الأطراف محكمة العدل الدولية هو موافقة الأطراف أو قبول اختصاص المحكمة في إطار اتفاق مسبق ومعاهدة. اذ حكمت محكمة العدل الدولية في مسألة صلاحيتها، وتم قبول الاختصاص للنظر في شكوى أوكرانيا ضد روسيا. الأساس الذي استندت إليه المحكمة هو اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام 1948، وتحديداً المادة والتي تمنح المحكمة الحق في النظر في شكوى أحد أطراف المعاهدة (روسيا وأوكرانيا هي كلا الطرفين في المعاهدة) فيما يتعلق بتقسير أو تطبيق أحكام المعاهدة. كان الاقتراح الأوكراني مبدعًا في هذا الصدد، حيث استندت أوكرانيا في شكواها إلى الرواية الروسية، التي قالت إن غزوها لأوكرانيا جاء في إطار وقف جرائم الإبادة الجماعية ضد سكان منطقتي لوهانسك ودونيتسك، وهو ما نفته أوكرانيا وفقًا لذلك. وأرفقت بها دعوى قضائية تطلب من محكمة العدل الدولية مناقشة المزاعم الروسية بشأن ارتكاب القوات الأوكرانية لجرائم إبادة جماعية. أصدرت محكمة العدل الدولية قرارا باتخاذ إجراءات

_

⁽¹⁾ المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة الفقرة رقم (4).

مؤقتة لمطالبة روسيا بوقف غزوها للأراضي الأوكرانية، ووافق على القرار 13 قاضيا ورفضه قاضيان (روسي وصيني)(1).

أخيرًا ترى الباحثة: بأنه وعلى الرغم من أن القانون الدولي يجرم الغزو الروسي لأوكرانيا ويعتبره غير قانوني، فإنه اليوم غير قادر على اتخاذ أي قرار يدين روسيا في مجلس الأمن أو يسمح للمجتمع الدولي باستخدام القوة لإعادة الاستقرار والسلام إلى أوكرانيا. لا يزال القانون الدولي يعتبر نظامًا قانونيًا بدائيًا وهو في طور التطور إذا قارناه بالقوانين التشريعية الداخلية، لأنه يفتقر إلى السلطة التنفيذية والتشريعية وسلطة الاحتجاج الإجباري بالقضاء (اللجوء إلى محكمة العدل الدولية اختياري). أضف إلى ذلك التكوين الحالي لمجلس الأمن وحق النقض الذي يتمتع به الأعضاء الخمسة الدائمون، مما يجعل مجلس الأمن غير قادر على أداء مهامه الرئيسية المتمثلة في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين والاستقرار في المنطقة. لذلك فإن انتهاء العملية العسكرية الروسية في أوكرانيا مرهون بالتغيرات السياسية وتطورات المشهد على الأرض. ولعل مسار المفاوضات وأوراق القوة على الأرض هي التي تحدد نتيجة هذا الصراع ومدته، وربما تكون هذه الأزمة رسالة للمجتمع الدولي وجميع أعضائه بضرورة إعادة هيكلة الأمم المتحدة. والنظام السائد فيه لتمكين القانون الدولي وزيادة فعاليته وإعطائه الأدوات اللازمة لمنع تكرار مثل هذه الحوادث مستقبلاً.

⁽¹⁾ قرار محمة العدل الدولية بوقف الحرب الأوكرانية الروسية اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة لسنة 1948 المادة (9).

المبحث الثاني المبحث المبحث المبحث المبحود الدولية لمنع الاستخدام الغير شرعي للقوة

وفقًا لميثاق الأمم المتحدة، يخضع مبدأ عدم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها لاستثناءين وهما: إذن من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، أو ضمن مفهوم الدفاع المشروع. من الواضح أن روسيا لم تعتمد على تفويض من مجلس الأمن باستخدام القوة ضد أوكرانيا، وبالتالي ستركز الباحثة في هذا المبحث على المبررات التي قدمتها روسيا لتبرير استخدامها للقوة وإخراجها بطريقة مشروعة (1).

ان التبريرات التي وردت في رسالة من الرئيس الروسي فلاديمير بوتين بتاريخ 24 فبراير 2022، والتي أرفقت كإخطار لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وأرفقت أيضًا برسالة قدمتها روسيا إلى محكمة العدل الدولية، وعليه فقد قامت الباحثة في هذا المبحث بتحليل محتوى الخطاب الروسي، ومدى استخدام روسيا للقوة بشكل شرعي وفقًا لأحكام القانون الدولي ذات الصلة "قانون اللجوء للحرب" وفقًا للمبررات التي يوفرها هذا الخطاب.

وسوف تقوم الباحثة بتفصيل المبررات التي قدمها خطاب الرئيس الروسي لتبرير استخدام القوة ضد أوكرانيا "بشكل شرعى من وجهة النظر الروسية " إلى فئتين:

- المبررات التي تندرج تحت فكرة الدفاع المشروع عن النفس بما يخص روسيا نفسها.
 - والمبررات التي تندرج تحت فكرة الدفاع عن الآخرين.
- أو المبررات التي تقع على شكل استخدام دفاع شرعي جماعي والتي تعني الدفاع عن دولة اخرى أو في شكل تدخل مشروع والذي يمثل في الحق المشروع للدفاع عن المدنيين.

⁽¹⁾ مرزق، عبد القادر (2021). مبدأ حظر استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر، الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية المجلد 14، العدد 3 (30 سبتمبر/أيلول 2021)، ص 733–762.

وعلى أثر ذلك فستقوم الباحثة باستعراض كل فئة منها ضمن مطلب مستقل، أما بالنسبة للمطلب الأول فسوف يتضمن الدفاع الشرعي وأثر الحرب الأوكرانية الروسية على تفسير الحق من استخدامه، وبالسبة للمطلب الثاني فسوف يتضمن التحركات الصادرة من الأمم المتحدة واعضائها في إيقاف الحرب.

المطلب الأول

الدفاع الشرعى وأثر الحرب الأوكرانية الروسية على تفسير الحق من استخدامه

بدايةً فقد استند خطاب الرئيس بوتين في تتفيذ ما أسماه "عملية عسكرية خاصة" إلى حق روسيا في الدفاع المشروع عن النفس، كما استخدم وصف "الدفاع الشرعي لروسيا" في رسالته إلى محكمة العدل الدولية، حيث أرفقت نسخة كاملة من الخطاب أمام مجلس الأمن بإشعاره باستخدام حقها في الدفاع القانوني بموجب المادة 51 من الميثاق $^{(1)}$.

وهذا يثير تساؤلات حول المفهوم الروسي للدفاع المشروع، اذ ان هذا الوصف استخدم من قبل الولايات المتحدة الامريكية أبان غزوها للعراق تحت مسمى "الدفاع القانوني الوقائي"، لذلك فإن الباحثة ستحاول في هذا المطلب الى التعرض للتفسير الروسي لفكرة الدفاع المشروع ومدى امتثالها لأحكام القانون الدولي، وتأثير التفسير الروسي للدفاع المشروع على تفسير وتطوير قواعد القانون الدولي وذلك في نقطتين متتاليتين وهما:

الفرع الأول: الاستناد الى فكرة الدفاع الشرعي

⁽¹⁾ السهلي، ناصر (2022). مقال بعنوان: أوروبا وروسيا (النفاق عاريًا)، المملكة العربية السعودية، مجلة العربي الجديد العدد 2741.

استند الخطاب الروسي والإجراءات التي اتخذتها روسيا إلى عدة أسباب لتبرير لجوء روسيا للحق في الدفاع المشروع، والتي يمكن دمجها تحت ثلاثة أسباب رئيسية وهي: توسع الناتو شرقاً، وتطوير أسلحة بيولوجية على الأراضي الأوكرانية، والتهديد من داخل الأراضي الأوكرانية، حيث أن الخطاب استند إلى هذه الأسباب الثلاثة في إثبات وجود تهديد بشن هجوم محتمل ضد روسيا يبرر حقها في الاستخدام المشروع للقوة ضد أوكرانيا تحت وصف "الدفاع المشروع"(1)، وسنذكر كل من هذه الأسباب على النحو التالى:

أ. توسع الناتو شرقًا

دفعت روسيا بحقها في الدفاع الشرعي استنادا إلى وجود تهديد وجودي للدولة الروسية يتمثل في توسع الناتو شرقًا، وهذا يمثل السبب الرئيس لاستخدام روسيا للقوة المسلحة ضد أوكرانيا

تطوير الاسلحة المحرمة دوليًا في أوكرانيا

لم يشر خطاب الرئيس الروسي إلى تطوير أسلحة محرمة دوليًا في أوكرانيا، ولكن بعد وقت قصير من غزو أوكرانيا أعلنت روسيا أن جيشها كشف عن أدلة على وجود برامج بيولوجية عسكرية تمولها الولايات المتحدة في أوكرانيا، بما في ذلك وثائق تؤكد تطوير أسلحة محرمة دوليًا منها بيولوجية، وقد أشارت روسيا في جلسة مجلس الأمن في 11 مارس 2022 إلى أن أوكرانيا لديها

⁽¹⁾ حسين، أحمد (2022). الحرب الأوكرانية الروسية بين جريمة العدوان والحق في الدفاع الشرعي، الجزائر، المركز الوطنى العربي.

حوالي 30 منشأة لتطوير أسلحة بيولوجية ممولة من الولايات المتحدة وحلف شمال الأطلسي تعمل على أراضيها، والتي تجري برامج بحثية تشكل تهديدًا لروسيا⁽¹⁾.

وفي 2 نوفمبر 2022، قدمت مرة أخرى مشروع قرار إلى مجلس الأمن يهدف إلى إجراء تحقيق بتكليف من مجلس الأمن في حيازة أوكرانيا للأسلحة البيولوجية، بناءً على المادة السادسة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية، التي تحظر إنتاج وحيازة ونقل الأسلحة. وتخزين واستخدام الأسلحة البيولوجية لعام 1972⁽²⁾.

ب. تهديد من الداخل الاوكراني

ركز خطاب الرئيس بوتين على نقطة أخرى، وهي أن أوكرانيا تمثل تهديدًا لروسيا في حد ذاتها ككيان إقليمي.

• الحق في الدفاع الشرعي بموجب المادة 51 من الميثاق

تعترف المادة 51 من الميثاق "بالحق الطبيعي" للدول في الدفاع المشروع، وتنص على ما يلي:

ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص من الحق الطبيعي للدول، بشكل فردي أو جماعي في الدفاع عن نفسها إذا هاجمت قوة مسلحة عضوًا من أعضاء الأمم المتحدة، إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة للحفاظ على السلم والأمن الدوليين والتدابير المتخذة من قبل الأعضاء المستخدمين للمجلس الحق في الدفاع عن النفس على الفور، وهذه التدابير لا تؤثر بأي شكل من

(2) المركز الأوروبي لدراسة مكافحة الإرهاب والاستخبارات، (2022). تقرير الاتحاد الاوربي بشأن أمن دولي " مخاطر أسلحة الدمار الشامل على الأمن الدولي".

BBC News (1) عربي. (2023). روسيا وأكرانيا: هل فشلت حرب بوتين وما الذي تريده روسيا؟. Retrieved from https://www.bbc.com عربي. News

الأشكال على المجلس في ظل سلطته ومسؤولياته المستمرة لأحكام هذا الميثاق الحق في أي وقت باتخاذ الإجراءات التي ترى ضرورة باتخاذها للحفاظ على السلم والأمن الدوليين أو إعادته إلى طبيعته"(1).

وبالتالي يُفترض أن إنشاء الحق في الدفاع المشروع موجه ضد هجوم من قبل "قوة مسلحة"، وأن تقوم الدولة بإبلاغ مجلس الأمن على الفور باستخدام حقها في الدفاع المشروع، ومن أجل استخدام هذا الحق، وأن تكون مؤقتة إلى أن يتخذ مجلس الأمن ما هو ضروري لاستعادة السلم والأمن الدوليين⁽²⁾.

أما بالنسبة لأثر الحرب الأوكرانية الروسية فإن هذا السناريو يذكرنا بسيناريو الحرب الأمريكية على العراق، حيث اعتمدت الولايات المتحدة على مبررات مماثلة لغزو العراق وهي كالتالي:

أولاً: زعمت الولايات المتحدة دون أدلة كافية أن العراق يمتلك أسلحة محرمة دوليًا بيولوجية وكيماوية، وثبت أن مجرد حيازة الأسلحة لا يرقى إلى مستوى الهجوم لأغراض استخدام المادة 51 من الميثاق، وبدلاً من ذلك كان على الولايات المتحدة أن تثبت نية العراق في استخدام هذه الأسلحة ضد الولايات المتحدة أو نقلها إلى الإرهابيين الذين بدورهم سيستخدمونها ضد الولايات المتحدة، وهو ما لم يحدث(3).

(2) سلامة، أيمن (2019). ميثاق الأمم المتحدة ينص على حق الدولة الضحية التصدي للعدوان بقوة، مجلة آراء حول الخليج العدد 142.

⁽¹⁾ أنظر ميثاق الأمم المتحدة المادة (51)

⁽³⁾ سنغوبتا، كيم (2023). حرب العراق: بوش وبلير الفشل الاستخباري ولعبة الكذب، مجلة المستقل العربية الإخبارية.

على افتراض أن العراق يمتلك أسلحة محرمة دوليًا والتي ثبت لاحقًا أنها غير صحيحة فإن مجرد احتمال أن يستخدم العراق هذه الأسلحة في وقت ما في المستقبل هو "تهديد مستقبلي" وليس تهديد "وشيك"، وبالمقارنة مع مستوى التهديد الذي تبني عليه روسيا حربها على أوكرانيا، فإن فرص هجوم الناتو ضد روسيا ومن الأراضي الواقعة على حدودها أعلى من فرص هجوم العراق على الولايات المتحدة الأمريكية باستخدام سلاح من الاسلحة المحرمة دوليًا في ذلك الوقت، كما أن الإطار الزمني الزمني لاحتمال وقوع هجوم من داخل الأراضي الأوكرانية ضد روسيا هو أقرب من الإطار الزمني لاحتمال شن هجوم من العراق على الولايات المتحدة الأمريكية، علاوة على ذلك وبنفس منطق المدينين بالحرب الروسية بشأن أوكرانيا، لم يسبق للعراق استخدام أسلحة محرمة دوليًا ضد الولايات المتحدة من قبل، ولا يمكن تصور أنها ستستخدمها ضد أكبر قوة عسكرية في العالم (1).

ثانيًا: في كلا السياقين الروسي والأمريكي، لم تنتظر الدولتان قرار مجلس الأمن ولا تغويضًا من مجلس الأمن، ففي الحرب الأمريكية على العراق نجحت محاولات الولايات المتحدة بعد غزوها للعراق في الحصول على قرار من مجلس الأمن بشأن العقوبات العسكرية على العراق، والتي استخدمتها الولايات المتحدة حينها لتبرير غزوها، وهو أمر غير مشروع قانونًا، وثبت عدم وجود مبررات للدفاع المشروع بأثر رجعي لتبرير الغزو⁽²⁾.

وتعلق الباحثة الى ان عدم مشروعية الغزو الأمريكي على العراق لا يستند فقط على عدم الأحقية، بل أنه يخالف القانون بحيث أنها لم تنتظر الإذن وقد قامت بشن حربها قبل الحصول على الاذن وفي حقيقة الأمر بأن قرار مجلس الأمن حينها لا يمنح الإذن بالحرب حتى وإنما كان بمجرد

⁽¹⁾ الحسيناوي، جعفر (2013). الأبعاد السياسية والاقتصادية لاحتلال العراق وأثره على دول الجوار الإقليمية، العراق، رسالة ماجستير غير منشورة

⁽²⁾ الشبراوي، حسن (2023). من العراق الى أوكرانيا 20 عامًا من السقوط، موقع الجزيرة الإخباري.

فرض عقوبات على دولة العراق، فكان لا بد حينها من تحرك مجلس الأمن لوقف هذه الحرب لكي يمنع أي تجاوزات مستقبلية وهذا ما حصل فعلًا حيث لم يستطع مجلس الأمن منع الحرب الروسية الاوكرانية.

ثالثًا: في وقت الحرب على العراق عام 2003 كانت إدارة بوش مدركة تمامًا أن شن حرب استباقية على العراق دون تغويض من مجلس الأمن كان مخالفًا تمامًا للقانون الدولي، لكنها اعتمدت على فكرة حماية مواطنيها وامنها القومي، وهي نفس الفكرة التي استندت إليها لغة الخطاب الروسي، وإذا كان هذا الأخير أكثر قابلية للتصديق ، فقد أعلن الرئيس الأمريكي في ذلك الوقت أن الولايات المتحدة مصممة على شن حروب وقائية إذا بدت "ضرورية لسلامتها"، عُرفت هذه الفكرة لاحقًا باسم "عقيدة بوش" وانعكست لاحقًا في استراتيجية الأمن القومي لروسيا أكثر وضوحًا القومي لشهر سبتمبر 2002، بينما كانت فكرة حماية الأمن القومي لروسيا أكثر وضوحًا وتحديدًا في خطاب الرئيس الروسي(1).

إن تطور الحرب الأوكرانية الروسية من مفهوم الدفاع الشرعي الوقائي إلى الدفاع الشرعي يقوم على حق الدول في الوجود والسيادة والحفاظ على سلامتها الإقليمية، وكما هو موضح في ميثاق الأمم المتحدة فهو "الحق الطبيعي" للدول، وبالتالي لا يجوز تفسيرها بطريقة تجعلها عديمة الفائدة لإجبار الدولة على التخلي عن سلامتها دون أن تكون قادرة على الدفاع عن نفسها في الوقت المناسب، وهذا هو السبب أو الحكمة من وراء تفسير المادة 51 من الميثاق بطريقة تستوعب الحالات

(1) عبد الله، مثنى (2023). إلغاء التفويض الأمريكي بشن حرب العراق، لندن، جريدة القدس اليومية.

التي يكون فيها الهجوم وشيكًا، ومن غير المنطقي أن تنتظر الدول وقوع الهجوم حتى تدافع عن نفسها⁽¹⁾.

وتعترف المادة 51 من الميثاق صراحة بحق الدول في استخدام الدفاع القانوني الجماعي بالقول: "لا شيء في هذا الميثاق يضعف أو ينتقص من الحق الطبيعي للدول بشكل فردي أو جماعي في الدفاع عن نفسها، ونفس معايير الأفراد ينطبق الدفاع القانوني على الدفاع المشروع"، ويجب أن يكون الدفاع القانوني الجماعي موجهاً لدرء هجوم مسلح وقع أو يحدث أو وشيك، ويتم إخطار مجلس الأمن بذلك، وذلك بشكل مؤقت إلى أن يتخذ مجلس الأمن الإجراءات المناسبة لاستعادة السلم والأمن الدوليين، بالإضافة إلى هذه الشروط، ووفقًا لمحكمة العدل الدولية، فإن الدولة التي تعرضت لهجوم مسلح غير قانوني تطلب صراحة المساعدة العسكرية من دولة أخرى(2).

الدفاع الشرعي الجماعي مطلوب من الدولة⁽³⁾

ففي 21 فبراير 2022، وقع الرئيس بوتين المرسوم الرئاسي رقم (71) بشأن الاعتراف بجمهورية دونيتسك الشعبية، والمرسوم الرئاسي رقم (72) بشأن الاعتراف بجمهورية لوهانسك الشعبية، واعترف كلا المرسومين بوجود هاتين الدولتين على أساس الإرادة الحرة للسكان المحليين، وتعهدت روسيا في المراسيم بأداء "وظائف دعم السلام" على أراضى الدولتين.

⁽¹⁾ بوبوش، محمد (2022). الإشكاليات القانونية للحرب الروسية الأوكرانية، القاهرة، المعهد المصري للدراسات.

⁽²⁾ دراجي، ابراهيم (2022). الدفاع الشرعي في القانون الدولي، الموسوعة العربية للدراسات.

⁽³⁾ التميمي، سعود (2021). الدفاع الشرعي في ضوء الممارسات الدولية المعاصرة، قطر، رسالة ماجستير غير منشورة.

وبعد اعتراف روسيا بالجمهوريتين، وقعا على الفور معاهدات صداقة ومساعدة متبادلة مع روسيا في فبراير 2022، وطلبوا مساعدتها العسكرية، ومن ثم اعتبرت روسيا أي أعمال عسكرية تقوم بها أوكرانيا شرقًا، يعتبر بمثابة هجوم مسلح على الجمهوريتين الناشئتين، والتي تمارس روسيا حق الدفاع المشروع الجماعي عنهما(1).

وبالتالي، فإن غالبية دول العالم لم تعترف بجمهوريتي دونيتسك ولوغانسك الشعبيتين، واعترفت فقط رسميًا بهما روسيا وسوريا وكوريا الشمالية، مع دعم محدود من بعض الدول للاعتراف الروسي بالجمهوريتين، فقد أكد الأمين العام للأمم المتحدة "أنطونيو جوتيريش" إن الاعتراف الروسي بما يسمى "باستقلال" مناطق معينة من منطقتي دونيتسك ولوهانسك هو انتهاك لوحدة أراضي أوكرانيا وسيادتها، ويؤدي إلى تشويه مفهوم حفظ السلام⁽²⁾.

وذكرت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن الاعتراف بجمهوريتي دونيتسك ولوهانسك الشعبيتين العدد انتهاكًا لوحدة أراضي وسيادة أوكرانيا ويتعارض مع مبادئ الميثاق ".

وفي هذا السياق ، يرى البعض بأن موقف الغالبية العظمى من الدول صحيح في رفض الاعتراف بالمناطق المنفصلة عن أوكرانيا وانضمامها اللاحق إلى روسيا، استنادًا إلى حقيقة أن القانون الدولي العرفي الذي يفرض واجبًا على كل دولة بعدم الاعتراف بالأراضي التي تم الحصول عليها أو الاستيلاء عليها بالقوة، وينبع هذا الواجب مما يُعرف باسم "مبدأ ستيمسون"، والذي أعلنه وزير خارجية الولايات المتحدة بعد غزو اليابان لإقليم منشوريا الصيني في عام 1931، والذي يدعو إلى عدم

BBC News (1) عربي. (2023). روسيا وأكرانيا: هل فشلت حرب بوتين وما الذي تريده روسيا؟. Retrieved from https://www.bbc.com عربي. News

⁽²⁾ وكالات (2022). "كوريا الشمالية تعلن الاعتراف رسمياً بجمهوريّتي دونيتسك ولوغانسك" .https://www.almayadeen.net/news/politics

الاعتراف بالأراضي التي تم الحصول عليها بالقوة، وبنفس المعنى إذا كان ضم هذه الأراضي ناتجًا عن عدوان⁽¹⁾.

إن حق تقرير المصير هو السائد في القانون الدولي، بشرط ألا يكون نتيجة لتدخل خارجي، وتضمن إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقًا لميثاق الأمم المتحدة لعام 1970 نصًا بشأن حق الشعوب في تقرير المصير، لكنه تضمن في الوقت نفسه تأكيدًا على الالتزام بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول والتأثير السلبي على ممارسة الشعوب لحقها في تقرير المصير، وكذلك حظر الإعلان الذي استند إلى الحق في تقرير المصير لتفكيك أو تقويض السلامة الإقليمية أو الوحدة السياسية للدول، كما يتجلى ذلك في القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن حق تقرير المصير، اذ تضمن القرار "التأكيد على أن لجميع الشعوب، ووفقا لمبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب الوارد في ميثاق الأمم المتحدة، الحق في تقرير وضعها السياسي بحرية ودون تدخل خارجي، وأنه من واجب كل فرد تحترم الدولة هذا الحق وفقًا لأحكام الميثاق (2) ".

أما حق تقرير المصير الذي يؤدي إلى الانفصال عن الدولة أو ما يعرف بـ "الفصل التصحيحي"، فإن الموافقة عليه مثيرة للجدل في الفقه والممارسة الدولية، اذ أثار الرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في عام 2010 بشأن شرعية إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد تحفظات

(1) Marika Lerch (2022), "International Court of Justice preliminary decision in Ukraine v Russia "Policy Department, and Ionel Zamfir, Members' Research Service وعدم المتحدة رقم 52 / 119 في احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول (2)

(2) قرار الامم المتحدة رقم 52 / 119 في احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول
في عملياتها الانتخابية.

العديد من الدول، والتي رأت أن حق الشعوب في تقرير المصير لا ينبغي أن يشمل الحق في الانفصال (1).

وعلى الأرجح، لا ينشأ حق الدول في تقرير المصير من خلال الانفصال إلا في حالات استثنائية عندما يتعرض الشعب لانتهاكات جسيمة وواسعة النطاق لحقوق الإنسان، ويحرم من حقه في "تقرير المصير"، حيث أن كل المحاولات السلمية الاخرى تفشل في تسوية النزاع⁽²⁾.

وعند تطبيق هذا على الوضع الحالي في أوكرانيا، يعتقد البعض أنه لا يوجد شك في أن إجراءات الحكومة الأوكرانية لتقييد استخدام اللغة الروسية تشكل انتهاكًا لحقوق الإنسان، ولكنها في الوقت نفسه ليست مبررًا كافيًا لانفصال شبه جزيرة القرم ومنطقة دونباس عن أوكرانيا، لأن انفصالهما يرجع فقط إلى الدعم العسكري والاقتصادي والسياسي المقدم من الاتحاد الروسي(3).

وبالمثل، فإن من الثابت أن الاعتراف السابق لأوانه بالمنطقة المنفصلة حديثًا كدولة جديدة، عندما لا يزال النزاع المسلح الداخلي مستمرًا، يشكل انتهاكًا للقانون الدولي، وبالتالي، فإن دونيتسك

⁽¹⁾ COUR INTERNATIONALE DE JUSTICE (2010) "ACCORDANCE WITH INTERNATIONAL LAW OF THE UNILATERAL DECLARATION OF INDEPENDENCE IN RESPECT OF KOSOVO".

⁽²⁾ العربي، وهيبة (2013). مبدأ التدخل الدولي الإنساني في إطار المسؤولية الدولية، رسالة جامعية. (3) Milanovic Marko (2023) The European Court's Admissibility Decision in Ukraine and the Netherlands v Russia: The Good, the Bad and the Ugly – Part I.

ولوهانسك ليستا دولتين ذات سيادة، ولا يمكن للاتحاد الروسي استخدام القوة بشكل شرعي على أراضيه لممارسة الدفاع المشروع الجماعي⁽¹⁾.

وفي رأي الباحثة: لا يمكن تطبيق القواعد العامة للقانون على حادثة بمعزل عن السياق الذي وقعت فيه. كما ناقشنا سابعًا في الفصل الأول من هذه الدراسة، يتحدث أكثر من نصف السكان في شرق أوكرانيا اللغة الروسية كلغة أم، أما بالنسبة لشبه جزيرة القرم، فهي تنتمي تاريخيًا إلى روسيا ولم تصبح جزءًا من أوكرانيا حتى عام 1954 عندما تنازلت عنها روسيا لأوكرانيا، وأن اغلب معظم سكان هاتين المنطقتين من أصل روسي، ومن ناحية أخرى يشير تطور الأحداث إلى أن معظم سكان شرق أوكرانيا قد صوتوا لآخر رئيس أوكراني أطاحت به احتجاجات "ميدان"، وهو بالمناسبة ولد في "دونيتسك"، وبالتالي فإن إلغاء البرلمان الأوكراني للتشريع الذي يعترف بالروسية كلغة رسمية يمكن أن يُفهم على أنه انتهاك صارخ لحقوق الإنسان ويخول هذه المناطق الحق في ممارسة الحق في تقرير المصير.

المطلب الثاني موقف الدول من الحرب الأوكرانية الروسية

استنكرت دول كثيرة الحرب الروسية على أوكرانيا ووصفتها بالعدوان ومن بينها ثلاث دول دائمة العضوية في مجلس الأمن، حيث أدانت الولايات المتحدة الأمريكية بشدة الغزو الروسي ووصفته بأنه "هجوم متعمد" يهدف إلى زعزعة استقرار العالم، وعلى الرغم من ذلك شدد على أن القوات الأمريكية "ليست منخرطة ولن تشارك في هذا الصراع ضد القوات الروسية في أوكرانيا"، كما وصف رئيس

⁽¹⁾ الأمم المتحدة، الملحق (البروتوكول) الأول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب / أغسطس 1949 والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة.

الوزراء البريطاني الغزو بأنه "بربري" و "عمل عدواني متهور ووحشي" ، وأنه "لم يكن مجرد هجوم على أوكرانيا بل هجوم على الديمقراطية والحرية، كما وصفتها فرنسا بأنها "انتهاك صارخ لميثاق الأمم المتحدة"(1).

ومنذ ذلك الحين، طبقت الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وألمانيا وحلف شمال الأطلسي والاتحاد الأوروبي تدابير عقابية صارمة ضد روسيا، بما في ذلك حظر الطيران والعقوبات الاقتصادية والطرد من النظام المالي الدولي لجمعية الاتصالات المالية الدولية بين البنوك (سويفت).

أيضًا، في مارس 2022، فرضت الولايات المتحدة الأمريكية حظرًا على استيراد النفط الخام الروسي والغاز الطبيعي المسال والفحم لإضعاف روسيا اقتصاديًا، ووصفت العقوبات على روسيا بأنها الأشمل على الإطلاق، كما دفعت الحرب الروسية ضد أوكرانيا الناتو إلى نشر المزيد من القوات في أوروبا الشرقية وأدت أيضًا إلى تحالفات دول أخرى مع الناتو مثل السويد وفنلندا⁽²⁾.

واضافة إلى كل ما سبق، فقد قدمت الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وعدد قليل من الدول الغربية دعمًا عسكريًا لأوكرانيا على شكل تدريب عسكري للقوات الأوكرانية وتزويدها بالأسلحة، وفي الوقت نفسه أكدت تلك الدول ذلك أنهم ليسوا مستعدين لإرسال مقاتلين إلى أوكرانيا(3).

(1) US Troops In Europe Not To Fight In Ukraine, But To Defend Allies: Biden. (n.d.). Retrieved from https://www.ndtv.com/world-news/us-troops-in-europe-not-to-fight-in-ukraine-but-to-defend-allies-biden-2798148.

⁽²⁾ Bildt, C. (2022, March 16). Are Sweden and Finland moving to apply for NATO membership? Washington Post. Retrieved from https://www.washingtonpost.com

⁽³⁾ كوك, س. (b, April 242023). بناء القدرات العسكرية: الأولوية للحلفاء لا للمصانع. اندبندنت عربية. Retrieved from https://www.independentarabia.com

وهنا يُطرح السؤال حول الأساس القانوني لتقديم الدعم العسكري لأوكرانيا، وهل هذا انتهاك غير قانوني للحياد؟ أم أنها امتداد لاستخدام الدفاع المشروع الجماعي. وهل هذا يتفق مع ميثاق الأمم المتحدة؟

في ظاهر الأمر فإن تزويد طرف في نزاع بالسلاح هو انتهاك لمبدأ حياد الدولة، وبالتالي فقد تعامل الفقه القانوني مع هذه القضية، وذهب لتبرير الأساس القانوني لتقديم الدعم العسكري لأوكرانيا لعدة مذاهب، بحيث يبدو متوافقًا مع القانون الدولي ولا يجعل ألمانيا والدول الأخرى التي تساعد أوكرانيا أطرافًا في الصراع المسلح، وستوضح الباحثة هذا الدعم على النحو التالي:

الفرع الأول: تقديم الدعم العسكري وقانون الحياد

يعود الأساس القانوني العرفي للحياد إلى اتفاقية لاهاي لعام 1907 لقوانين الحرب، وشمل واجبات الدولة المحايدة التي يجب عليها الامتناع عن المشاركة في أي نزاع مسلح ومنع المتحاربين من انتهاك حيادها الوطني، وعلى وجه الخصوص يحظر قانون الحياد على المحايدين إمداد المتحاربين بالأسلحة والذخيرة وغيرها من المواد الحربية أو دعمهم بأي طريقة أخر، مثل تقديم معلومات استخباراتية عسكرية، ومع تأسيس الأمم المتحدة في عام 1945، تم استبدال مفهوم الحياد بر "نظام الأمن الجماعي" الذي أنشأه ميثاق الأمم المتحدة، والذي يحظر استخدام القوة بشكل عام، وتم تكليف مجلس الأمن بالمسؤولية الأساسية للحفاظ على السلم والأمن الدوليين والتدابير الواجب اتخاذها لاستعادة السلم والأمن الدوليين والأمن الدوليين. (1).

⁽¹⁾ Michael Bothe, 'Neutrality, Concept and General Rules', in: Rüdiger Wolfrum (ed), Max Planck Encyclopedia of Public International Law, vol. VII) Oxford: Oxford University Press, 2012(, pp. 617–634.

وكان أبرز مثال على ذلك سلوك مجلس الأمن تجاه الحرب الكورية في عام 1950 عندما أدان بوضوح الهجوم المسلح الذي شنته القوات الكورية الشمالية على جمهورية كوريا، وأوصى بأن "يقدم أعضاء الأمم المتحدة المساعدة بقدر ما يمكنهم من الضروري لجمهورية كوريا لصد الهجوم المسلح واستعادة السلم والأمن الدوليين في المنطقة"، كما أدانت المنطقة الغزو العراقي للكوبت عام 1990 باعتباره "انتهاكًا للسلم والأمن الدوليين"، وفرضت عقوبات على العراق لإجباره على ذلك. سحب قواتها من الكويت، وتظل هذه القرارات الاستثناء في ممارسة مجلس الأمن، وأشار "فيليب جيسوب" في عام 1948 إلى أن تصميم ميثاق الأمم المتحدة معيب ويحتوي على "ثغرة" في نظام الأمن الجماعي إذا ارتكب أحد الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن عملاً من أعمال العدوان أو رغب في منع اتخاذ إجراء، ربما بدافع التعاطف مع المعتدى فيمكن لذلك العضو استخدام حق النقض لمنع المجلس من تحديد هوبة المعتدي واتخاذ أي إجراء ضده، هو الذي يؤثر على استعادة السلم والأمن الدوليين، وهذا ما حدث بالفعل في مناسبات عديدة ، بما في ذلك قضية الغزو الروسي لأوكرانيا، حيث استخدم الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن "باستثناء الصين" حق النقض للتصويت على جميع القرارات الصادرة بهذا الشأن(1).

ويرى جانب من الفقه أنه في مثل هذه الحالات بمعنى "التي لا ينطبق فيها نظام الأمن الجماعي ينطبق قانون الحياد التقليدي"، كما ينطبق ايضًا في حالة توقف نظام الأمن الجماعي الذي يكفله الميثاق، وبالتالى فإن قيام أي دولة بتزويد أوكرانيا بالسلاح ينتهك قانون الحياد⁽²⁾.

(1) قرار مجلس الامن التابع للأمم المتحدة رقم 82.

⁽²⁾ ميلزر، نيلس (2016). القانون الدولي الإنساني، اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

وترى الباحثة بأنه طالما أن ألمانيا لا تعتبر نفسها طرفًا في النزاع المسلح الدولي بين روسيا وأوكرانيا، فهي ملزمة بموجب قانون الحياد بعدم تزويد أي طرف من أطراف النزاع بالسلاح، والوقوف على مسافة متساوية من أطراف النزاع.

الفرع الثاني: الدعم العسكري لضحايا العدوان في ميثاق الأمم المتحدة

ويرى جانب من الفقه أن قانون الحياد التقليدي نشأ في القرن التاسع عشر عندما كان حق الدول في شن الحرب غير مقيد، ولم يهتم القانون الدولي في ذلك الوقت بسبب الحرب، سواء كانت ناجمة عن أسباب مشروعة أو غير مشروعة أو تمت بدون سبب على الإطلاق، وبالتالي كان من المنطقي تطبيق قانون الحياد على الجميع وإلزام جميع الدول باتخاذ موقف متساوٍ من المتحاربين بغض النظر عما إذا كانت الدول المتحاربة هي المهاجمين أو تلك التي تتعرض للهجوم، ومع النصف الأول من القرن العشرين، بدأ مفهوم الحرب يتغير، وأصبحت الحرب العدوانية غير قانونية في القانون الدولي ، وحظرت المادة 2/4 من ميثاق الأمم المتحدة اللجوء إلى الحرب وأي تهديد أو استخدام للقوة، وأصبح هذا جزءًا من المعيار الدولي(1).

ووفقا لمنظومة الأمم المتحدة، فإنه ليس هناك ما يمنع الدول من تقديم المساعدة لضحايا العدوان بين اللحظة التي يبدأ فيها الهجوم غير القانوني واللحظة التي يتم فيها تفعيل الآلية المركزية للأمن الجماعي، يوجد حتى في حالة الاستجابة السريعة فترة زمنية أو فاصل زمني، مما قد يكون كارثيًا للضحية، وبالتالي في هذه الحالة لا ينبغي ترك الضحية العدوان بدون مساعدة (2).

⁽¹⁾ العميسي، هاشم (2017). الحياد في القانون الدولي، مدونة الحوار المتمدن العدد 5735.

⁽²⁾ القانون الإنساني الدول، المرجع السابق.

ويدعم ذلك نص المادة 51 من الميثاق، التي تعترف بالحق الطبيعي للدول في الدفاع الجماعي المشروع "حتى يتخذ مجلس الأمن الإجراءات اللازمة للحفاظ على السلم والأمن الدوليين"، وبالمثل فقد ذكرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في أحد قراراتها أن عدم وفاء مجلس الأمن بمسؤولياته لا يعفي الدول الأعضاء من التزاماتها بموجب الميثاق، وهذا يعني أن الحق في تقديم المساعدة لضحايا العدوان مستقل عن سلطة مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ولا يتوقف على تحديد مجلس الأمن للمعتدي ، كما يفترض المجلس "المسؤولية الأساسية" وليس المسؤولية الحصرية عن صون السلم والأمن الدوليين، وبالتالي فإن عرض الأسلحة على ضحية للعدوان لا ينتهك الميثاق (1).

ويرى البعض بأنه إذا قدمت الدول أسلحة لطرف متحارب قبل أن يحدد مجلس الأمن هوية المعتدي، فإنهم يتصرفون على مسؤوليتهم الخاصة، وإذا تبين لاحقًا أنه لم يكن هناك عمل عدواني، فإن الدول التي قدمت قد تكون المساعدة نفسها قد ارتكبت فعلًا غير مشروع دوليًا، وهو ما يستلزم بتحميلهم المسؤولية الدولية عن القيام بذلك، ففي غياب تحديد مجلس الأمن للمعتدي، ربما تكون الدولة الثالثة قد ساعدت المعتدي بدلاً من الضحية، ويرى غروسيوس بأنه عندما يكون هناك شك في أن السبب عادل، يجب على الدولة الثالثة معاملة الطرفين المتحاربين على قدم المساواة، اي العودة الى قانون الحياد مرة أخرى (2).

وترى الباحثة: أنه فيما يتعلق باستخدام روسيا للقوة ضد أوكرانيا، فإن أي تطبيق لقانون الحياد التقليدي وما يصاحبه من معاملة متساوية للمعتدي وضحية العدوان سيكون بمثابة إعلان إفلاس

⁽¹⁾ المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة.

⁽²⁾ بو قندورة، سعاد (2007). دور مجلس الامن الدولي في منع انتشار الأسلحة النووية، الجزائر، بحث منشور.

قانوني وأخلاقي، وبما أن التدخل العسكري المباشر في هذا النزاع المسلح لدعم أوكرانيا سيؤدي إلى عواقب وخيمة قد تمتد إلى ما وراء أوكرانيا، فإن تزويد الحكومة الأوكرانية بالأسلحة هو أقل ما يمكن أن تفعله ألمانيا والدول الأخرى لمساعدة أوكرانيا في الدفاع عن نفسها.

الفرع الثالث: الدعم العسكري كدفاع شرعى جماعي

حاول البعض تبرير إمداد أوكرانيا بالأسلحة كممارسة للحق الطبيعي في الدفاع الجماعي المشروع المعترف به في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة ردًا على هجوم روسيا المسلح على أوكرانيا، وإذا جاز للدول المشاركة في نزاع مسلح باستخدام قواتها المسلحة للدفاع عن ضحية العدوان فمن باب أولى أن تزودها بالسلاح والذخيرة لتمكينها من الدفاع عن نفسها، ومثالًا على ذلك: فقد أشارت ألمانيا في أكثر من مناسبة إلى أن إمداد أوكرانيا بالسلاح لا يتجاوز حدود ممارسة ألمانيا لحق الدفاع المشروع الجماعي⁽¹⁾.

وفي حين أن هذا قد يكون صحيحًا من حيث المبدأ، فإن المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة تتطلب من الدول الأعضاء إبلاغ مجلس الأمن على الفور بأي تدابير يتم اتخاذها لممارسة حق الدفاع المشروع، ومع ذلك لم تبلغ أي دولة بما في ذلك ألمانيا مجلس الأمن بتزويد أوكرانيا بالسلاح⁽²⁾.

وترى الباحثة بإنه إذا كانت حجة ألمانيا سليمة في استخدام الحق في الدفاع المشروع الجماعي، لتبرير تزويد أوكرانيا بالأسلحة لكانت قد أبلغت مجلس الأمن بذلك وفقًا للمادة 51 من الميثاق، وبعد ذلك سيتم النظر فيه من باب أولى كاستثناء لالتزامها بموجب قانون الحياد بالامتناع عن دعم أحد أطراف النزاع.

_

⁽¹⁾ المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، المرجع السابق.

⁽²⁾ المرجع السابق.

ويعتقد البعض أن السبب في ذلك يرجع إلى حقيقة أن الدول قد تخشى أن إبلاغ مجلس الأمن باستخدامها للدفاع المشروع الجماعي قد يجعلها "طرفًا" مع أوكرانيا في نزاعها المسلح ضد روسيا، ويدعم ذلك حقيقة أن تصريحات ألمانيا ذات الصلة ركزت على ضرورة تجنب "الدخول في الحرب، أي أن تصبح من الناحية القانونية، طرفًا في النزاع المسلح الدولي بين الاتحاد الروسي وأوكرانيا"(1).

الفرع الرابع: الدعم العسكري كتدبير مضاد

إن الإجراءات المضادة هي تلك التي تتخذها الدول المتضررة ردًا على الأعمال غير المشروعة دوليًا والتي لا تصل إلى عتبة "الهجوم المسلح" الموجه ضدها، وهو شكل من أشكال العمل غير القسري الأحادي، ولا تكون الإجراءات المضادة مشروعة إلا عند استخدامها للرد على فعل غير مشروع، إذ ان هناك عدة قيود على التدابير المضادة المسموح بها والطريقة التي يسمح بها (2).

ويذهب البعض لتبرير توفير الأسلحة لأوكرانيا كإجراء مضاد "في سياق قانون مسؤولية الدولة، حيث يمكن للدولة المتضررة مواجهة فعل غير مشروع دوليًا من خلال عدم الوفاء بالتزاماتها الدولية تجاه الدولة المسؤولة عن الفعل غير المشروع من أجل جعلهم يمتثلون لالتزاماتهم بموجب القانون الدولي.

ونظرًا لأن استخدام القوة المسلحة من قبل روسيا ضد أوكرانيا يشكل انتهاكًا لميثاق الأمم المتحدة، فإن الدولة المتضررة فقط "أى أوكرانيا" لها الحق بموجب القانون الحالى لمسؤولية الدولة في اتخاذ

(2) صورية، ولد عباس ويوسف، حاشي (2017) الأمن الإنساني ووسائل الحفاظ عليه، الجزائر، دراسة ماجستير غير منشورة.

⁽¹⁾ رشدي، داليا (2022). التنافس الأمريكي الروسي في منطقة الشرق الأوسط دراسة حالة: الازمة السورية (1) رشدي، داليا (2020)، القاهرة، المركز الديمقراطي العربي.

⁽³⁾ خرباشي، عقيلة (2012). مسؤولية الدول عن المعاهدات الدولية، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

تدابير مضادة، وفي حالة انتهاك الدول لالتزاماتها الدولية تجاه قاعدة آمرة من قواعد القانون الدولي، يحق للدولة غير المتأثرة فقط أن تطلب من الدولة المسؤولة عن الفعل غير المشروع الامتناع عن القيام بذلك الفعل، أو الوفاء بالتزاماتها الدولية أو الالتزام بجبر الضرر، وليس تزويد الدول المتضررة بالأسلحة كإجراء مضاد⁽¹⁾.

ومع ذلك، فإن فكرة "التدابير المضادة" لا تزال موضع جدل في الفقه الدولي، والمادة 54 من المواد المتعلقة بمسؤولية الدولة لا تسمح لدولة ثالثة لها الحق في الاحتجاج بمسؤولية الدولة التي ارتكبت الفعل غير المشروع إلا إلى "اتخاذ إجراءات قانونية ضد تلك الدولة لضمان وقف الانتهاك"، وبالتالي فإن مسألة تقديم الأسلحة إلى الدولة المتضررة تخرج بوضوح عن فكرة التدابير المضادة لدولة ثالثة، ومن ناحية أخرى فإن لا ألمانيا ولا أي دولة أخرى الحق بتبرير تسليم الأسلحة إلى أوكرانيا كإجراءات مضادة (2).

الفرع الخامس: استخدام الأسلحة البيولوجية والكيميائية

بداية لا بد من الاجماع على ان استخدام الأسلحة البيولوجية والكيميائية والتي تندرج تحت مسمى الأسلحة المحرمة دوليًا تسبب تأثيرًا مباشرًا على حياة الإنسان، حيث أنها يمكن أن تسبب أضرارًا طويلة المدى لمجرى الحياة بشكل عام، ومثالًا على ذلك ما حدث في فيتنام، حيث ارتبط استخدام الأسلحة الكيميائية خلال حرب فيتنام بتدمير الحياة بشكل شبة كامل⁽³⁾.

(2) رسول، ادريس (2019). حالة الضرورة كمانع لمسؤولية الدولة عن انتهاكها لقواعد القانون الدولي العام، العراق، بحث منشور.

⁽¹⁾ مقالات مختارة، (2022). ماذا بعد غزو روسيا لأوكرانيا https://www.alsafahat.net/

⁽³⁾ اقاري، سالم (2019). الآثار البيئية لاستعمال أسلحة الدمار الشامل في الحروب الدولية، الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد (9) العدد (1).

وتُعرَّف الأسلحة الكيميائية بأنها مواد كيميائية سامة يمكن أن تسبب الوفاة أو الإصابة أو العجز المؤقت أو التهيج الحسي من خلال تأثيرها الكيميائي اذ أن تأثيرها يمكن أن يقتل أكثر من 5000 شخص⁽¹⁾.

وتعتبر الأسلحة البيولوجية والكيميائية أحد أنواع الاسلحة المحرمة دوليًا التي يمكن أن يكون لها آثار مدمرة على المجتمعات والحياة العامة، وقد تم استخدام هذه الأسلحة في العصر الحديث أبرزها استخدام الأسلحة الكيميائية أثناء الحرب الإيرانية العراقية، والهجوم الكيميائي في سوريا عام 2013، وهجمات الجمرة الخبيثة في الولايات المتحدة عام 2001⁽²⁾.

وبما أن دراستنا تتحدث عن الحرب الأوكرانية الروسية ومع تصاعد الحرب الروسية الأوكرانية وبما أن دراستنا تتحدث عن الحرب الأوكرانية الروسية ومعطفات جديدة، تحذر وسائل إعلام دولية من استخدام روسيا أسلحة كيماوية أو بيولوجية ضد أهداف محددة في أوكرانيا، تتهم روسيا بنشر شائعات ومعلومات مضللة عن أسلحة بيولوجية أمربكية وأوكرانية.

ويعد استخدام هذه الأسلحة انتهاكًا للقانون الدولي، ويمكن أن يؤدي إلى توترات سياسية بين الدول بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يكون لاستخدام هذه الأسلحة تأثير كبير على الهياكل والعلاقات

⁽¹⁾ سباطة، عبد المجيد (2015). تعريف الأسلحة الكيميائية، -https://www.sasapost.com/chemical/ تعريف الأسلحة الكيميائية، -weapons/ (اطلع عليه بتاريخ: 2023/4/22).

⁽²⁾ الجزيرة الإخبارية، (2015). أبرز الأسلحة المحرمة دوليًا،

 $^{./ \}text{https://www.aljazeera.net/encyclopedia/} 2015/10/12$

الاجتماعية، ويمكن أن يؤدي استخدامها ضد مجموعات أو مجموعات معينة من السكان إلى الوصم الاجتماعي والتمييز، مع العديد من الأفراد المنبوذين أو المستبعدين من المجتمع⁽¹⁾.

وقد صدرت العديد من الاتفاقيات أهمها اتفاقية الأسلحة البيولوجية (BWC) واتفاقية الأسلحة الكيميائية (CWC) هما معاهدتان دوليتان تحظران تطوير وإنتاج وتخزين هذه الأسلحة. دخلت اتفاقية الأسلحة البيولوجية حيز التنفيذ منذ عام 1975 ووقعتها 183 دولة، بينما دخلت اتفاقية الأسلحة الكيميائية حيز التنفيذ منذ عام 1997 ووقعتها 193 دولة. حالات عديدة لبلدان تنتهك هذه المعاهدات⁽²⁾.

_

⁽¹⁾ دوسوالد، لويز (1997)، القانون الدولي الإنساني وفتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها رقم (808) من قرار مجلس الامن لعام 1948. المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد316.

⁽²⁾ توفيق، سعد (2008). الاستراتيجية النووية بعد انتهاء الحرب الباردة، عمان الأردن، دار زهران للنشر والتوزيع.

الفصل الرابع النتائج والتوصيات

عرضت الباحثة في هذه الدراسة المخاطر التي تنطوي على استخدام الأسلحة المحرمة دولياً، وأنواعها وكيفية تحرك المجتمع الدولى لوقفها، والحد منها بمختلف الطرق والوسائل.

وبما أن النزاعات المسلحة ظاهرة اجتماعية، فإن معظمها إن لم يكن كلها تتميز بتحكيم القوة الذي يسود بالقسوة والعنف بدلاً من القانون ومبادئ العدالة، لذلك من الضروري تنظيمها قدر الإمكان، وصقلها وفق الضرورة العسكرية ومبادئ الإنسانية.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الغرض من استخدام بعض الأسلحة المحرمة دوليًا في النزاعات المسلحة هو تجسيد إرادة ومصالح الدول التي تتمتع بالسلطة والسيطرة على العالم، وهو حجر الزاوية في نسيان الأمن الجماعي، بشرط أن تأتي هذه النزاعات ضمن إطار الشرعية الدولية بما يضمن الحفاظ على السلم والأمن الدوليين واستعادة الحسابات للدول وفق الأسس والقواعد القانونية التي يقوم علىها النظام الدولي، ولا يجبرون على اتخاذ مواقف تحت ضغط دول كبرى ومزيد من مظاهر التمييز لصالح القوى العظمى.

نتيجة للمصلحة الدولية في النزاعات المسلحة، يجب إنشاء قانون خاص كفرع من القانون الدولي العام، يحظر استخدام بعض الأسلحة التقليدية وجميع الأسلحة المحرمة دوليًا في تلك النزاعات، يتضمن مجموعة من القواعد القانونية التقليدية والعرضية التي تهدف إلى حماية المدنيين وتستند إلى مبادئ السلم والأمن الدوليين والتعاون والتضامن الدوليين والحفاظ على البيئة وعدم ارتداد القانون في مواجهة الضغوط والتطورات المتصاعدة في قواعد وأساليب النزاعات المسلحة واستخدام الأسلحة المحظورة فيها بسبب المخاطر الناشئة عن التقدم العلمي والتكنولوجي.

كما تناولت الدراسة تأثير الحرب الأوكرانية الروسية على تفسير وتطوير قواعد القانون الدولي، ولا سيما قواعد اللجوء إلى الحرب، والتي تخضع أساسًا لمبدأ حظر استخدام القوة، نظرًا لأن روسيا تصر على عدم انتهاك المبدأ القائم على تفسير موسع للدفاع الشرعي كاستثناء للمبدأ، وتلتزم أوكرانيا ومعظم دول العالم بالرأي السائد في الفقه أن روسيا تنتهك المبدأ وتعتبر استخدامها للقوة يسقط. ضمن مفهوم "العدوان".

النتائج

- أ. يُلاحظ ان دور مجلس الأمن في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين في تراجع عندما يتعلق الأمر المعروض عليه بإحدى الدول الخمس الدائمة العضوية أو بمصالحها، ونتيجة لذلك بدأت الجمعية العامة للأمم المتحدة في القيام بدورها وفقًا لقرار الاتحاد من أجل السلام، من خلال اتخاذ قرارات بشأن الأمور المتعلقة بصون السلم والأمن الدوليين.
- ب. يُلاحظ أن هناك ضغوطًا من الدول الغربية لاستخدام قرار الاتحاد من أجل السلام لتوسيع نطاق القرارات التي يمكن أن تتخذها الجمعية العامة للأمم المتحدة لتضييق الخناق على روسيا، وليس مجرد التصرف في حالة مجلس الأمن يفشل في أداء وإجباته، كما هو الغرض من قرار الاتحاد من أجل السلام، وبالتالي، فقد أفرط في استخدام الجمعية العامة؛ امتد استخدامه إلى حد إصدار قرار بإنشاء آلية للتعويض عن الأضرار دون تحديد هذه الآلية التي تتجاوز بشكل واضح حدود صلاحياتها وتثقل كاهل الدول.
- ج. إن العديد من الدول التي تقوم بالتصويت قد لا تكون قادرة على المساهمة في وضع آليات للتعويض، مع الأخذ بعين الاعتبار أيضًا أن هناك مشاريع قرارات تم تقديمها إلى الجمعية

العامة وتهدف فقط إلى إقرار الشرعية وإنفاذ القانون الدولي، ومع ذلك عارضت الدول الغربية أو امتنعت عن التصويت فيها مما أعاق إصدار القرارات في النهاية.

ليس ذلك فحسب، بل هناك بالفعل دعوات لتوسيع صلاحيات الجمعية العامة لتشمل إحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية بشأن جريمة العدوان.

وفي رأي الباحثة انه ومع استمرار استخدام الجمعية العامة كبديل لمجلس الأمن وباستخدام نظام التصويت العام المسجل وليس النظام السري في التصويت على القرارات المهمة المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين وفقًا للاتحاد من أجل حل السلام، فإن هذا سيؤثر على فاعلية قراراتها وحيادها، خاصة أنها قد تستخدم كأداة سياسية في أيدي الدول التي يمكنها الضغط على الدول الأخرى والتعبئة من أجل إصدار بعض القرارات التي لا تعكس بالضرورة الرأي العام الدولي.

مع الأخذ بعين الاعتبار أن قرارات الجمعية العامة في هذا الصدد ليست ملزمة، ولا يمكنها تحديد هوية المعتدي أو اتخاذ التدابير لاستعادة السلم والأمن الدوليين.

ومع تراجع دور مجلس الأمن بدأت الدول في اتخاذ إجراءات للحفاظ على السلم والأمن الدوليين في غياب إذن صريح من مجلس الأمن، وتمثل ذلك في قيام بعض الدول ومنها ألمانيا والولايات المتحدة وفرنسا بتقديم التدريب العسكري للجيش الأوكراني وتزويد أوكرانيا بالأسلحة، وتعرض الفقه لمسألة تدخل الدول بهذه الطريقة في الحرب الأوكرانية الروسية وتبين أن هذا التدخل يفتقر بوضوح إلى أساس قانوني ومن جهة اخرى فإنه، لا يمكن ترك ضحية العدوان دون مساعدة الدول، في ظل غياب دور واضح وصريح لمجلس الأمن ومن جهة أخرى لا يمكن لعب دور الدول في دعم أحد الأطراف للصراع دون تحديد المعتدي ومن هو المعتدي.

د. في الحرب الأوكرانية الروسية، تم استخدام أدوات القانون الدولي، ولا توجد أداة في القانون الدولي لم تستخدمها أوكرانيا بدعم من الولايات المتحدة الأمريكية لإدانة روسيا، وهذا ما يعرف بـ "الحرب بالقانون"، وهي في رأينا نتيجة لتطوير قواعد القانون الدولي وآليات تنفيذه بأكثر من مجرد أداة، وتشير عدد من كتابات القانون الدولي إلى أن الدول بدأت في استخدام أسلوب الحرب هذا كبديل للعمليات العسكرية.

وترى الباحثة بأن اللجوء إلى الحرب بموجب القانون قد يكون وسيلة فعالة في الحفاظ على الموارد العسكرية، ومنع تدمير الممتلكات المدنية وإنقاذ أرواح المدنيين والبلدان التي ترغب في تجنب صراع ديناميكي تقليدي قد تلجأ إليه، سواء لأنها غير قادرة أو غير راغبة في الدخول في نزاع مسلح. من ناحية أخرى، فإن اللجوء إلى القانون في حل النزاعات الدولية له مزايا عديدة، بالإضافة إلى تجنب الخسائر في الأرواح والممتلكات، فهي وسيلة سلمية لحل النزاعات، ومع زيادة اللجوء إليها سيؤدي ذلك إلى تحسين وتطوير تفسير وتطبيق القانون الدولي، ولكن على مستوى آخر فإن إساءة استخدام القانون لتحقيق بعض المكاسب العسكرية أو السياسية سيكون لها آثار سلبية على شكل تطوير وتفسير وتطبيق القانون الدولي.

التوصيات

وفي ضوء ذلك فإن الدراسة توصى بما يلي:

1- يجب مواصلة الجهود الدولية من أجل تحقيق الحظر الكامل والشامل لإنتاج واستخدام الأسلحة البيولوجية والكيميائية - النووية وأيضاً دعوة الدول للانضمام إلى المعاهدات الدولية التي تحظر استخدام تلك الاسلحة المحرمة دوليًا.

- 2- دمج القوانين الوطنية المحلية في القواعد القانونية التي تحظر وتقيد استخدام هذه الأسلحة الفتاكة كما ويجب فرض عقوبات حازمة وصارمة على الدول التي تقوم او الدول التي ترغب بإنتاج تلك الأسلحة المحرمة دولياً.
- 3- التزام الأطراف المتنازعة بقواعد القانون الدولي الإنساني، ووجوب وجود رقابة دولية على تنفيذ القانون الدولي الإنساني.
- 4- المساهمة في منع الانتشار المستمر لاستخدام الاسلحة المحرمة دوليًا ومراقبة الوصول إلى المواد والتكنولوجيات التي يمكن استخدامها في إنتاجها.
- 5- يجب ايجاد صكوك قانونية دولية ملزمة للقيام بحماية الدول التي لا تستطيع حماية نفسها من اخطار الدول التي تقوم بحيازة الأسلحة المحرمة دولياً.

قائمة المراجع

القرآن الكريم

الإسراء: 34

الكتب

التميمي، علي (2016). كتاب الدولة في الفلسفة السياسية (نظرية بناء الدولة)، عمان الاردن دار أمجد للنشر والتوزيع.

الجبوري، ياسين محمد (2011). الوجيز في شرح القانون المدني الاردني: دراسة مقارنة، عمان الاردن، الجزء الأول، مصادر الحقوق الشخصية، مصادر الالتزامات، دار الثقافة للنشر والتوزيع 613.

الشيخة، حسام علي عبد الخالق (2001). كتاب المسؤولية والعقاب على جرائم الحرب، القاهرة، جامعة المنصورة كلية الحقوق ص96.

الصالحي، كامران (2008). كتاب قواعد القانون الدولي الانساني والتعامل الدولي، كردستان العراق، مؤسسة موكرباني للبحوث والنشر ص13- 19.

العبيدي، بشرى (2017). أسس المسؤولية الجنائية للفرد، العراق، كتاب الانتهاكات الجنائية الدولية لحقوق الطفل ص99–112.

النيادي، مطر (2023). قواعد المعاهدات الدولية في القانون الدولي العام، الامارات العربية المتحدة، دار الكتب الوطنية.

أبو الوفا. احمد (2004). الوسيط في القانون الدولي العام، الناشر: دار النهضة العربية، الطبعة الرابعة ص19

أندرو، فيديريكو (2004). كتاب القضاء العسكري والقانون الدولي في المحاكم العسكرية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الجزء (1)، جنيف.

- بالخير، خويل (2017). الحماية الدولية والإقليمية للحق في الحياة الخاصة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجزائر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية.
- توفيق، سعد (2008). الاستراتيجية النووية بعد انتهاء الحرب الباردة، عمان الأردن، دار زهران للنشر والتوزيع.
- خلف، محمد (1973). حق الدفاع الشرعي في القانون الدولي الجنائي، دار النهضة المصرية الطبعة الأولى.
 - سباطة، عبد المجيد (2015). تعريف الأسلحة الكيميائية.
- سلطان، حامد (1965). كتاب القانون الدولي العام، القاهرة، جامعة القاهرة الطبعة الثانية ص157
- عبد الباقي، مصطفى (2015). شرح قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، فلسطين، وحدة البحث العلمي والنشر في كلية الحقوق بجامعة بيرزيت.
- عبد الرحمن، إسماعيل (2007). الحماية الجنائية للمدنيين في زمن النزاعات المسلحة (دراسة تحليلية تأصيلية)، القاهرة، الهيئة العامة المصرية للكتاب ص 257.
- غانم، محمد حافظ (1962). المسؤولية الدولية: دراسة لأحكام القانون الدولي ولتطبيقاتها، القاهرة، معهد الدراسات العربية العالية.
- قواسمية، هشام (2018). المسؤولية الدولية الجنائية للرؤساء والقادة العسكريين (دراسة مقارنة)، المنصورة، دار الفكر والقانون.
 - كار، ويليام (1955). كتاب احجار على رقعة شطرنج ص 28
 - كاسيزي، أنطونيو (2015). كتاب القانون الجنائي الدولي، بيروت، ترجمة مكتبة صادر ناشرون.
- نوح، سامان (2018). كتاب دروس وعبر من سنوات الحرب وإعادة السلم في البوسنة والهرسك، بغداد، نيريج للنشر والتوزيع العدد الأول.
- هاشم، صلاح (2009). مسألة الدفاع الشرعي الخاصة بالدول المالكة لأسلحة الدمار الشامل في ضوء القانون الدولي الجنائي، القاهرة، دار النهضة العربية.

صباريني، غازي حسن . الوجيز في مبادئ القانون الدولي العام / غازي حسن صباريني - عمان : دار الثقافة للنشر والتوزيع, 2007.

رسائل جامعية

- التميمي، سعود (2021). الدفاع الشرعي في ضوء الممارسات الدولية المعاصرة، قطر، رسالة ماجستير غير منشورة.
- الحسيناوي، جعفر (2013). الأبعاد السياسية والاقتصادية لاحتلال العراق وأثره على دول الجوار الإقليمية، العراق، رسالة ماجستير غير منشورة
- الرجبو، شهد (2020). أحكام الانابة القضائية في الإجراءات الحقوقية، عمان الاردن رسالة ماجستير غير منشورة.
- الشمري، عواد يوسف حسين (2019). آثار ثبوت المسئولية الجنائية الدولية لجرائم الأسلحة المحرمة دوليًا، جامعة القاهرة كلية الحقوق فرع الخرطوم.
- العربي، وهيبة (2013). مبدأ التدخل الدولي الإنساني في إطار المسؤولية الدولية، رسالة جامعية.
- العيسى، الحارث (2020). التأصيل الشرعي عن لمبدأ المواخذة عن الضرر الادبي: دراسة مقارنة بين الفقه والقانون، عمان الأردن، مجلة جامعة آل البيت.
- المحاسنة، محمد (2015). المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي في حالة انتفاء الصفة التمثيلية للعضو مرتكب الجريمة " دراسة مقارنة "، عمان الأردن، دراسات، علوم الشريعة والقانون المجلد 42، العدد 1.
- الوليد، زوينة (2017). جريمة الإبادة الجماعية في ضوء الاجتهاد القضائي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.
- بلقاسم، بودالي (2012). المسؤولية الدولية عن قواعد انتهاك القانون الإنساني، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.
- بو قندورة، سعاد (2007). دور مجلس الامن الدولي في منع انتشار الأسلحة النووية، الجزائر، بحث منشور.

- ولد محمد، وناجي، والزهرة. (2017). الإطار القانوني لتعويض الضحايا في القانون الدولي الانساني. رسالة ماجستير غير منشورة..
- صورية، ولد عباس ويوسف، حاشي (2017) الأمن الإنساني ووسائل الحفاظ عليه، الجزائر، دراسة ماجستير غير منشورة.
- مرعي، عبد الله حسن (2013). مسؤولية المنظمات الدولية عن أنشطتها المشروعة، رسالة ماجستير منشورة.
- مخبوتة، احمد والصغير، مسيكة (2021). مساهمة لجن القانون الدولي في تطوير وتنقين قواعد القانون الدولي العام، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.
- قندزي، نور الهدى (2019). الحماية القانونية للأهداف المدنية، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.
- قواسمية، سارة (2019). تطبيقات المسؤولية الجزائية على فعل الغير في التشريع الجزائري، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.
- فضيل، (2011). البعد العسكري في الاستراتيجية الامريكية في ظل الوضع الدولي الجديد، الجزائر رسالة ماجستير غير منشورة.
- قادة، هواري (2018). أساليب المسؤولية الدولية الجنائية ومعوقاتها، الجزائر، بحث منشور في جامعة معسكر في الجزائر.
- علواني، امبارك (2017). المسؤولية الدولية عن حماية البيئة (دراسة مقارنة) الجزائر، اطروحة دكتوراه غير منشورة.
 - على، فراق (2013). الحماية القانونية الدولية للأفراد، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.
- عطو، محمد (2016). تطبيق القانون الدولي الإنساني وحقوق الانسان في إطار مكافحة الإرهاب، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجزائر.
- عبد الكريم، تورد (2017). التدخلات العسكرية الفرنسية في منطقة الساحل الأفريقي " عملية سرفال وبرخان أنموذجا 2013-2017 "، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.

- حنان، شيحا واونيسة، شوية (2013) المسؤولية الجنائية الدولية للأفراد على ضوء المحاكم الجنائية الدولية، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.
 - زاوي، مسعود (2021). الأسلحة المحرمة دوليًا، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.
- رواحنة، زويلخة (2018). حق المجني عليه في التعويض عن الضرر المعنوي: دراسة مقارنة، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.
- درباس، عبير (2014). المسؤولية المدنية عن مضار الجوار غير المألوفة الناجمة عن تلوث البيئة في فلسطين: دراسة مقارنة، فلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة.
- رسول، ادريس (2019). حالة الضرورة كمانع لمسؤولية الدولة عن انتهاكها لقواعد القانون الدولي العام، العراق، بحث منشور.
- خرباشي، عقيلة (2012). مسؤولية الدول عن المعاهدات الدولية، الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة.
- تيم، قصي (2009). مدى فاعلية القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، فلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة.
- بوروبة، سامية (2016). معاقبة الجرائم ضد الإنسانية بين القانون الدولي والقانون الداخلي، الجزائر، الطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم القانونية.

مجلات وابحاث

- Retrieved from . أساس المسؤولية الجنائية. مجلة القانون والأعمال. https://shorturl.at/dkHNX
- الجزيرة الإخبارية، (2015). أبرز الأسلحة المحرمة دوليًا، https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2015/10/12.
- Retrieved from. كيف يعلمنا خداع روسيا لأوكرانيا في الشأن النووي دروسًا خطيرة. (n.d) https://www.rand.org/blog/2022/08/how-russias-nuclear-double-cross-of-ukraine-teaches/ar.html

- BBC News عربي. (2022). أوكرانيا وروسيا: هل يسعى بوتين لإحياء الاتحاد السوفيتي بعد اعتراف بلاده بدونيتسك ولوهانسك؟ صحف عربية. BBC News عربي. from https://www.bbc.com
- BBC News عربي. (2023). روسيا وأكرانيا: هل فشلت حرب بوتين وما الذي تريده روسيا؟. https://www.bbc.com Retrieved from عربي.
- اقاري، سالم (2019). الآثار البيئية لاستعمال أسلحة الدمار الشامل في الحروب الدولية، الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد (9) العدد (1).
 - الترابي، أسامة (2014). مقال أوكرانيا والنفق المظلم، قناة الجزيرة الإخبارية.
- الجزيرة الإخبارية (2022). الصراع على التاريخ والكنيسة (رؤيتان أرثوذكسيتان متنافستان على إرث المسيحية في روسيا وأوكرانيا).
- الجزيرة الإخبارية (2022)، الأسلحة البيولوجية (القتل بالميكروبات والسموم)، https://www.aljazeera.net/encyclopedia
 - الحلايقة، غادة (2016). مفهوم السيادة، عمان الأردن https://mawdoo3.com.
- الحيارى، احمد (2017). ضمان التعويض عن الضرر الناجم عن حادث نووي في القانون الأردني، عمان الأردن مجلة كلية القانون الكوبتية العالمية المجلد 5 من صفحة 177–178.
- الخصاونة، علاء الدين (2021). ماهية التعويض العقابي وطبيعته ومدى إمكانية الأخذ به في التشريع الأردني: دراسة مقارنة، عمان الأردن، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة التاسعة، العدد الثاني ص397.
- الدفراوي، ياسر (2023). سلطات مجلس الأمن ومعوقات تحقيق التعايش السلمي في العلاقات الدفراوي، ياسر الأوكرانية الروسية نموذجًا"، القاهرة، مجلة البحوث الفقهية والقانونية.
- السهلي، ناصر (2022). مقال بعنوان: أوروبا وروسيا (النفاق عاريًا)، المملكة العربية السعودية، مجلة العربي الجديد العدد 2741.
 - الشبراوي، حسن (2023). من العراق الى أوكرانيا 20 عامًا من السقوط، موقع الجزيرة الإخباري.

الشرقاوي، عبد المنعم (2021). مفهوم التعويض، عمان الأردن، حماة الحق.

الصمدي، لينا (2020). اشخاص القانون الدولي، مدونة آي عربي.

الطائي، عمر (2019). المسؤولية الدولية للمنظمات الدولية، الامارات العربية المتحدة، بحث منشور في مجلة الشارقة للعلوم القانونية. مجلد (16) عدد (1).

العربية. (2022). موسكو: رفض الغرب الاعتراف بأن القرم روسية يشكل تهديداً. العربية. Retrieved from https://www.alarabiya.net

العزي، غسان (1998). السلاح النووي بعد الحرب الباردة: نحو المزيد من الانتشار و"العولمة"، بيروت، مجلة الدفاع الوطنى اللبناني العدد 26.

العكيدي، منال (2017). المسؤولية الدولية وفقًا لأحكام القانون الدولي العام، مدونة محاماة نت.

العلقوبي، رامي (2022). سيناريو القرم، مدونة العربي الجديد السياسية.

العميسي، هاشم (2017). الحياد في القانون الدولي، مدونة الحوار المتمدن العدد 5735.

اللحيدان، (2019). أسلحة الدمار الشامل "الأسلحة البيولوجية "، الرياض المملكة العربية السعودية، جريدة الرياض.

المركز الأوروبي لدراسة مكافحة الإرهاب والاستخبارات، (2022). تقرير الاتحاد الاوربي بشأن أمن دولي " مخاطر أسلحة الدمار الشامل على الأمن الدولي".

الميادين نت (2022)، روسيا وأوكرانيا وأسباب النزاع https://www.almayadeen.net/.

الوصيف، آية (2017). بحث قانوني حول نطاق تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، موقع محاماة نت.

الياس، سامر (2023). مقال بعنوان: "عام على غزو أوكرانيا: روسيا تخسر الرهان وترفض https://www.alaraby.co.uk/politics.

إبراهيم، هند (2020). ارتكاب جناية او جنحة في الخارج يعاقب عليها القانون الأردني، عمان الأردن، استشارات قانونية مجانية، موقع المحاماة نت.

- أبو السعود، احمد (2018). المسؤولية الدولية، موقع الموسوعة السياسية –https://political. encyclopedia.org/
- أبو السعود، نهال (2023). موسكو ترفض الاعتراف بقرارات "الجنائية الدولية" المتعلقة بحرب .https://www.youm7.com/story/2023/3/15
- أبو إبراهيم، عبد المحمود (2013). امتلاك أسلحة الدمار الشامل للأفراد والجماعات في ميزان السياسة الشرعية، عمان، الأردن، موقع سودارس الاخباري.
- بدر الدين، شبل (2008). العقوبة الدولية الجنائية في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية العدد الخامس عشر.
- بدر الدين، مرغني ودريس كمال (2021). المسؤولية الجنائية الدولية في ضوء تطور قواعد القانون الدولي، الجزائر، بحث منشور في مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والإنسانية.
- بن حيدر، عيسى (2019). المسؤولية الجنائية وموانعها، الامارات العربية المتحدة، جريدة البيان.
- بوبوش، محمد (2022). الإشكاليات القانونية للحرب الروسية الأوكرانية، القاهرة، المعهد المصري للدراسات.
- بوخالفة، حدة (2015). مبدأ عدم الإعادة القسرية للاجئين في القانون الدولي، الجزائر، مجلة هيرودوت للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد الثامن.
- توفيق، نهى (2016). الدفاع "الوقائي" عن النفس: دراسة نظرية تطبيقية في ضوء أحكام القانون الدولى المعاصر "2007-2001"، دراسة نظرية تطبيقية، المركز الديمقراطي العربي.
 - جابر، الاء (2021). آليات حماية حقوق الانسان، عمان الأردن، https://mawdoo3.com جابر، الاء (2022). ماهية الجرائم صد الإنسانية، الموسوعة السياسية.
- حسن، خليل (2009). الجرائم والمحاكم في القانون الدولي الجنائي، بيروت، دار المنهل اللبناني ص 84
- حسين، أحمد (2022). الحرب الأوكرانية الروسية بين جريمة العدوان والحق في الدفاع الشرعي، الجزائر، المركز الوطني العربي.

- حسين، خليل (2016). مسؤولية الافراد والرؤساء عن افعالهم في القانون الدولي الجنائي، بيروت، كلية القانون في الجامعة اللبنانية.
- حسين، وليد (2019). المسؤولية المدنية لمستغل المنشأة النووية في ضوء الاتفاقيات الدولية، العراق، مجلة اهل البيت عليهم السلام العدد 5 من ص366 الى صفحة 379.
- حماة الحق، محامي الأردن (2021). مبدأ شخصية العقوبة، عمان الأردن، –https://jordan. /lawyer.com/
- حوامدة، غالب و الفتلاوي، غالب (2022). موسوعة القانون الدولي-القانون الدولي العام/مبادئ القانون الدولي العام، عمان الأردن.
- خلوفي، سفيان (2023). قراءة تاريخية في العلاقات الروسية الأوكرانية، الجزائر، مجلة بورتال للنشر.
- دحام، مها (2022). الفرق بين المسؤولية الجنائية والمسؤولية التأديبية، عمان الأردن، مدونة موضوع /https://mawdoo3.com
 - دراجي، ابراهيم (2022). الدفاع الشرعي في القانون الدولي، الموسوعة العربية للدراسات.
- دوسوالد، لويز (1997)، القانون الدولي الإنساني وفتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها رقم (808) من قرار مجلس الامن لعام 1948. المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 316.
 - ديوتشي، ويل (2023). حرب روسيا على أوكرانيا. https://p.dw.com/p/4NwT4
- رشدي، داليا (2022). التنافس الأمريكي الروسي في منطقة الشرق الأوسط دراسة حالة: الازمة السورية (2011-2020)، القاهرة، المركز الديمقراطي العربي.
 - رودي، فولتى (2019). مقرر التكنولوجيا والمجتمع، كلية فلسطين التقنية.
- ستاف، رويتر (2018). الغرب وروسيا يستعدان لمعركة بشأن تعزيز صلاحيات منظمة حظر https://www.reuters.com U.S. Retrieved from

- سلامة، أيمن (2019). ميثاق الأمم المتحدة ينص على حق الدولة الضحية التصدي للعدوان بقوة، مجلة آراء حول الخليج العدد 142.
- سنغوبتا، كيم (2023). حرب العراق: بوش وبلير الفشل الاستخباري ولعبة الكذب، مجلة المستقل العربية الإخبارية.
- سيف الدين، أحمد (2012). المسؤولية الدولية: ماهيتها وآثارها وأحكامها، بيروت، قانون دولي العدد 318.
- شمسان، رياض (2023). مقال بعنوان "الأمم المتحدة بين الرؤية الإستراتيجية للإصلاح ومصالح القوى العظمى وأهم الملامح للنظام العالمي الجديد".
- صديقي، سامية (2016). المسؤولية المدنية عن الأضرار البيئية في القانون الدولي، الجزائر، المركز العربي الديمقراطي.
- طنطاوي، محمد (2020). استخدام القوة ودوره في القانون الدولي، القاهرة، المركز الديموقراطي العربي.
- عبد السلام، مسعود (2019). عناصر المسؤولية الدولية القانونية، القاهرة، المعهد المصري للدراسات.
- عبد الله، مثنى (2023). إلغاء التفويض الأمريكي بشن حرب العراق، لندن، جريدة القدس اليومية.
- عبد المقصود، محمد (2021). المسؤولية الموضوعية من حيث الأساس والتطبيق، المملكة العربية السعودية، بحث محكم.
- علتم، شريف (2022). كتاب دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني، القاهرة، مجلة أضواء للبحوث والدراسات القانونية.
- علي، حسون (2018). حرية الإرادة وأثرها في المسؤولية الجزائية، العدد الرابع للسنة العاشرة. مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية. (4)
- عودة، جميل (2015). المسؤولية الجنائية للرؤساء والقادة المدنيين، العراق، مركز آدم للدفاع عن الحقوق والحربات.

- قاسم, م. م. ق، و منى مبروك قدرى. (2022)، المسئولية الدولية عن إستخدام أسلحة الدمار الشامل. (مجلة البحوث القانونية والاقتصادية) المنوفية، 55 (1)، 211-258.
- قويدر، شعشوع (2021). إعمال نظرية المخاطر لإقرار المسؤولية الدولية البيئية، الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية المجلد 14 العدد 2.
- كروفورد، جيمس (2017). المواد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليا، مركز لاوترباخت لبحوث القانون الدولي بجامعة كمبردج.
- كوك, س. (2023). بناء القدرات العسكرية: الأولوية للحلفاء لا للمصانع. اندبندنت عربية. Retrieved from https://www.independentarabia.com
- لعروسي، عصام (2022). التوازنات العسكرية ومسارات الحرب الأوكرانية الروسية، القاهرة، المهند المصرى للدراسات.
- لوينسي، علي (2019). الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني بين نص المادة 8/2 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ومعوقات تفعيلها، الجزائر، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية ص131–157
- مراد، مصطفى (2014). أسباب امتناع المسؤولية الجنائية الدولية، الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية.
- مراد، مصطفى (2022). أسباب امتناع المسؤولية الجنائية الدولية، القاهرة، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية.
- مرزق، عبد القادر (2021). مبدأ حظر استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر، الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية المجلد 14، العدد 3 (30 سبتمبر/أيلول 2021)، ص 733–762.
 - مقالات مختارة، (2022). ماذا بعد غزو روسيا لأوكرانيا https://www.alsafahat.net/.
- منصور، أمجد والقطري، محمد (2017). المسؤولية الجنائية والمدنية والدولية لمرتكبي جرائم الإبادة أمام القضاء، البحرين، جامعة العلوم التطبيقية العدد ٣٢ الجزء الثالث.

مهنا، فوزي (2021). المسؤولية الجنائية الدولية للرؤساء والقادة العسكريين في الجرائم ضد الإنسانية، سوريا، مركز حرمون للدراسات المعاصرة.

موسى، إيثار (2017). مقال قانوني بعنوان تمتع الدولة بالشخصية المعنوية، عمان الأردن، موقع نت محاماة القانوني.

ميلزر، نيلس (2016). القانون الدولي الإنساني، اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

نجاة، بن مكي (2017). نظام العقوبات في القانون الدولي الجنائي، الجزائر، بحث منشور في مجلة الحقوق والعلوم السياسية العدد (7).

هربرت، لين (2012)، النزاع السيبراني والقانون الدولي الإنساني، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر، ص526

وكالات (2022). "كوريا الشمالية تعلن الاعتراف رسمياً بجمهوريّتي دونيتسك ولوغانسك" .https://www.almayadeen.net/news/politics

ويكيميديا, ا. ف. م. (2006). سلاح دمار شامل. ويكيبيديا. Retrieved from . https://shorturl.at/hCGQV

ويكيميديا, ا. ف. م. (2014). الحرب الروسية الأوكرانية. ويكيبيديا. Retrieved from .https://shorturl.at/efm03

اتفاقيات دولية

اتفاقية بشأن حظر استحداث وصنع وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير هذه الأسلحة لعام (1993).

اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب 12 آب/أغسطس (1949).

اتفاقية فيينا لعام 1969.

اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح 14 أيار لعام (1954).

- اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 260 ألف (د-3) المؤرخ في 9 كانون الأول/ديسمبر 1948؛ تاريخ بدء النفاذ: 12 كانون الأول/يناير 1951، وفقا لأحكام المادة 13.
- الأمم المتحدة (2019). العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التقرير الاولي المقدم من قطر بموجب المادة (40) من الاتفاقية الواجب تقديمها، اللجنة المعنية بحقوق الانسان.

الأمم المتحدة (2022) القانون ومنع الجريمة.

الأمم المتحدة، الملحق (البروتوكول) الأول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب / أغسطس 1949 والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة.

الأمم المتحدة، تقرير لجنة القانون الدولي الى الجمعية العامة عن أعمال دورتها السادسة والخمسين "المسؤولية الدولية عن النتائج الضارة الناجمة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي (المسؤولية الدولية في حالة الخسارة المترتبة على الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطرة)".

القاعدة (149) المسؤولية عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني المجلد الثاني الفصل (42) القسم أ.

اللجنة الدولية للصليب الاحمر (2017). الملحق (البروتوكول) الأول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف، 1977.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر (2022). دليل التنفيذ الوطني للقانون الدولي الإنساني، جنيف. اللجنة الدولية للصليب الأحمر (2017). قانون اللجوء للحرب وتعريفه.

إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة لعام 1970 الصادر بموجب قرار الجمعية العامة (2625) اعتُمد في أكتوبر 1970. قرار الجمعية العامة 2625 (د – 25)، اعتُمد في 24 تشرين الاول/اكتوبر 1970

ديباجة ميثاق الأمم المتحدة.

قانون الأمم المتحدة.

قانون تنظيم العمل بالإشعاعات المؤينة والوقاية من اخطارها، سوريا، قانون رقم 59 لسنة 1960.

قانون تنظيم العمل بالإشعاعات المؤينة والوقاية من اخطارها، سوريا، قانون رقم 59 لسنة 1960.

قرار الجمعية العامة 2625 (د - 25)، اعتُمد في 24 تشرين الاول/اكتوبر 1970

قرار مجلس الامن التابع للأمم المتحدة رقم 82.

قرار مجلس الامن التابع للأمم المتحدة رقم 82.

قرار محمة العدل الدولية بوقف الحرب الأوكرانية الروسية اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة لسنة 1948 المادة (9).

قرار محمة العدل الدولية بوقف الحرب الأوكرانية الروسية اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة لسنة 1948 المادة (9).

منظمة العفو الدولية، (2023). تقرير منظمة العفو الدولية للعام 2023/2022 - نظرة عامة على آسيا والمحيط الهادئ ص19.

ميثاق الأمم المتحدة رقم.

مراجع أجنبية

- COUR INTERNATIONALE DE JUSTICE" (2010) ACCORDANCE WITH INTERNATIONAL LAW OF THE UNILATERAL DECLARATION OF INDEPENDENCE IN RESPECT OF KOSOVO."[DKA1]
- Kofman, M., Migacheva, K., Nichiporuk, B ,.Tkacheva, Radin, A & ,.Oberholtzer, J . .(2017) Lessons from Russia's Operations in Crimea and Eastern Ukraine .Rand Corporation.
- Allegations of Genocide under the Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide (Ukrain. (n.d. (.Retrieved from https://www.icj-cij.org/case/182
- Germany to ship anti-aircraft missiles to Ukraine reports ,'DW (Deutsche Welle), 3 March 2022, available at: https://p.dw.com/p/47vfZ.
- Greenberg, M. (2011). Occupational Emergency Medicine. John Wiley & Sons.
- Michael Bothe, 'Neutrality, Concept and General Rules', in :Rüdiger Wolfrum (ed), Max Planck Encyclopedia of Public International Law ,vol. VII) Oxford: Oxford University Press, 2012(, pp. 617-634.
- Milanovic Marko (2023) The European Court's Admissibility Decision in Ukraine and the Netherlands v Russia: The Good, the Bad and the Ugly Part I.

- Paul Szasz, The Law of Economic Sanctions, 71 U.S. naval c .int'l l. stud., (1998) pp.45556. Available at :https://core.ac.uk/download/pdf/236321157.pdf
- Prosecutor v. Dusko Tadic, Case No. IT-94-1-A, Decision on the Defence Motion for Interlocutory Appeal on Jurisdiction, (70) Int'l Crim .Trib. for the Former Yugoslavia Oct. 2, 1995.
- Ukraine war: What is the Budapest Memorandum and why has Russian invasion torn it up? The Conversation, 2 March 2022, available at: https://theconversation.com/ukraine-war-what-is-the-budapest-memorandum-and-why-has-russiasinvasion-torn-it-up-178184.
- US Troops In Europe Not To Fight In Ukraine, But To Defend Allies: Biden. (n.d.). Retrieved from https://www.ndtv.com/world-news/us-troops-in-europe-not-to-fight-in-ukraine-but-to-defend-allies-biden-2798148.